جامعة الدكتور يحيى فارس بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

تسيير القروض المصرفية أثناء وما بعد جائحة كورونا-دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري-وكالة الأربعاء-

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: مالية مؤسسة

من إعداد الطالبين:

- فريـــــد مكـــي
- فـــدوى لوطاني

تحـت إشـراف:

أ.د عماد غزازي

لجنة المناقشة:

أ.د محمـد بن عيشوش	رئيسا
أ.د عمـاد غـــــزازي	مشرفا
أ. عبد الـرزاق بوعزيـز	ممتحنا

السنـــــة الجامعيـــــة:2024/2023

الشكر و التقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتوفيقه لنا لإتمام هذا العمل.

نتقدم بخالص الشكر والتقدير والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل.

ونخص بالذكر الأستاذ الفاضل الدكتور غزازي عماد

الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عونا لنا بعد الله في إتمام المذكرة.

يقول صلى الله عليه وسلم (من لم يشكر الناس لم يشكر الله)

الإهداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى، أما بعد:

الحمد لله الذي وفقني لتثمين هذه الخطوة في مسيرتي الدراسية بهذه المذكرة التي هي ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالى.

مهداة إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله وإلى العائلة الكريمة التي ساندتني ولا تزال، وإلى كل أصدقائي وإلى كل من كان لهم أثر على حياتي وإلى كل من أحبهم قلبي ونسيهم قلمي.

وإلى من رافقتني خلال مسيرة الخمس سنوات ولم يجمعنا سوى الاحترام والتقدير زميلتي فدوى لوطاني أتمنى لك كل التوفيق والنجاح في حياتك

..... مكي فريد

الإهداء

الى نفسي الطموحة

من قال انا لها نالها وإن أبت رغما عنها اتيت بها

وأَخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين

الحمد لله حبا وامتنانا وشكرا. الحمد لله الذي يسر البدايات وبلغ الغايات وأكمل النهايات

لم تكن الرحلة قصيرة ولا ينبغي لها ان تكون ولم يكن الحلم قريبا ولا الطريق محفوف بالتسهيلات لكنني فعلتها

بداية اهدي نجاحي وتخرجي وفرحتي إلى قدوتي الاولى، والشمعة التي لا طالما اضاءت لي السبل المظلمة، وسهلت لي الشدائد بدعائها، وحضنتني بقلبها قبل يدها، من جُمع بين حروفها معنى الحب والتفاني أمي الغالية

وفي اللحظة الاكثر فخرا أهدي عملي هذا لمن احمل اسمه بكل فخر الى من كلله الله بالهيبة والوقار والذي حصد اشواك دربي ليمهد لي طريق العلم طاب بك العمر يا سيد الرجال وطبت لي عمرا لا يفني أبي الغالي

إلى ضلعي الثابت واساس قدوتي وامان ايامي وملهمي نجاحي الى خير ايامي وفرحة سنيني اخواتي كل واحدة باسمها

الى سندي ومأمني واماني وسراج ايامي أخي ضرار لكل من عائلة لوطاني مهني ومكيوي

ومن رافقني خلال مسيرة الخمس سنوات ولم يجمعنا سوى الاحترام والتقدير زميلي مكي فريد اتمنى له كل التوفيق والنجاح في حياته

لخير الصدف لي في الحياة وسيدة المواقف صديقتي حوي اشراق

الفهرس

الفهرس

الإهداء

الإهداء

الفهرس **VI**

فهرس الجداول **IV**

فهرس الأشكال **V**

مستخلص: **VI**

مقدمــة عـامــة: أ

الفصـــــــــــل الأول:عموميات حول القروض المصرفية..... 1

تمهيد الفصل: **2**

المبحث الأول: ماهية القروض المصرفية 3

المطلب الأول: تعريف القروض المصرفية..... 3

المطلب الثاني: خصائص القروض..... 4

المطلب الثالث: أهمية ومصادر القروض ووظائفها 7

المبحث الثاني: أنواع القروض المصرفية..... 14

المطلب الأول: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال 14

المطلب الثاني: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار والتجارة الخارجية..... 21

المطلب الثالث: القروض المسترجعة والمتعثرة وآثارها..... 27

خلاصة الفصل: **34**

الفصـــــــــل الثـــاني: إدارة القروض والسياسة الإقراضية..... 35

تمهيد الفصل: **36**

المبحث الأول: سياسات الإقراض المصرفي والعوامل المؤثرة فيها 37

المطلب الأول: ماهية سياسات الإقراض المصرفي 37

المطلب الثاني: تقنيات وإجراءات منح القروض 43

المطلب الثالث: المراحل التي تمر بها عملية تقديم القروض 53

المبحث الثاني: مخاطر القروض وضماناتها 62

المطلب الأول: خطر القروض البنكية (خطر الائتمان)..... 62

المطلب الثاني: الضمانات البنكية 64

المطلب الثالث: طرق الحماية والتغطية 71

خلاصة الفصل: **78**

الفصـــــــــــل الثالـث: دراسة تطبيقية في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA 79

تمهيد الفصل: 80

المبحث الأول: تقديم البنك 81

المطلب الأول: تعريف بنك القرض الشعبي الجزائري 81

المطلب الثاني: أهداف بنك القرض الشعبي الجزائري 82

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة..... 82

المبحـث الثانـــي: دراسة حالة ملفات قروض في بنك CPA في ظل جائحة كورونا 88

المطلب الأول: حالة تعثر القروض في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الأربعاء ... 89

المطلب الثاني: دراسة حالة قرض كفء من طرف البنك للزبائن خلال الجائحة في بنك cpa 91

المطلب الثالث: دراسة حالة ملف تم رفضه من قبل الوكالة..... 94

خلاصة الفصل: **105**

خاتمـــة عامـة..... **106**

قائمـــة المـراجـــع **108**

قائمـــة الملاحق **113**

فهرس الجداول

الجدول رقم (1.3): إنتاج الدورة المتوقع خلال السنوات الأربعة القادمة. **99**

الجدول رقم (2.3): التدفقات النقدية خلال السنوات الأربعة المتوقعة..... **100**

الجدول رقم (3.3): القيمة الحالية الصافية (LA VALEUR ACTUELLE NETTE) . **101**

الجدول رقم (4.3): يوضح مؤشرات السنوات الخمس. **102**

فهرس الأشكال

الشكل رقم (1.1): شكل يبين خصائص القروض7

شكل رقم (2.1): مصادر القروض9

الشكل رقم (3.1): وظائف القروض.....12

الشكل رقم (1.2): مبادئ منح القروض44

الشكل رقم (2.2): خطوات منح القروض46

الشكل (2.3): معايير منح القروض50

مستخلص:

تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى إبراز واقع القروض خلال جائحة كورونا، مع دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة الاربعاء ولاية البليدة حيث اشتملت الدراسة على معالجة وتحليل ثلاث انواع من ملفات القروض، خاصة في ظل جائحة كورونا.

وتوصلت الدراسة إلى أن البنك يقدم ثلاث فرص للعميل الذي لم يسدد وبعدها يلجأ للمنازعة القانونية، وقد كان البنك كان أكثر مرونة مع الجائحة وذلك من خلال ما قدمه من استثناءات، ورفعت الضمانات التي يطلبها البنك نسبة القروض المرفوضة.

الكلمات المفتاحية: المصرف، القرض، التعثر المصرفي، جائحة كورونا، بنك cpa.

This study primarily aims to highlight the reality of loans during the COVID-19 pandemic, with a case study of the Credit Populaire d'Algérie Bank, Larbaa Agency, Blida Province. The study included the processing and analysis of three types of loan files, especially in light of the COVID-19 pandemic. The study concluded that the bank offers three opportunities for the customer who has not paid, after which it resorts to legal dispute. The bank was more flexible during the pandemic by offering exceptions, and the guarantees requested by the bank increased the percentage of rejected loans.

Keywords: bank, loan, banking default, COVID-19 pandemic, CPA Bank.


مقدمة

مقدمـــة عـامـــة:

تكتسي البنوك أهمية بالغة في اقتصاديات مختلف الدول باعتبارها من بين أهم القطاعات الحساسة، ولاسيما أن نجاح النظام الاقتصادي في وقتنا الحاضر مرتبط بمدى فعالية ونجاعة البنوك في الدولة التي تلعب دورا حيويا في الاقتصاد من خلال الوساطة المالية، وتعبئة المدخرات الكافية، والتوزيع الكفء لها على مختلف الاستثمارات، ومدى قدرتها على تمويل ومواكبة التنمية الاقتصادية الشاملة.

وتعتبر عملية منح القروض هي النشاط الأساسي للبنك الذي يقوم بجمع الودائع المختلفة وتحويلها لقروض يقوم من خلالها بتمويل المشاريع المختلفة التي تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، وتتوقف عملية منح القرض للعميل على مدي الثقة التي يظهرها هذا العميل من خلال مركزه المالي والضمانات الشخصية والعينية المقدمة للبنك الذي يضمن من خلالها حقه.

ومن خلال هذه العملية يكون البنك أمام مجموعة من المخاطر، ويأتي في مقدمتها خطر تعثر استرجاع القرض، فظاهرة تعثر القروض هي ظاهرة لا تكاد تخلو في البنوك، لذلك حظيت هذه المشكلة باهتمام المختصين والخبراء المسئولين بالقطاع البنكي، كما يعود اتساع هذه الظاهرة في الجهاز البنكي إلى جملة من الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وإلى بعض الأسباب المتعلقة بالبنك وعميله.

إشكالية البحث:

من خلال ما سبق نحاول طرح الإشكالية الرئيسية الخاصة بالبحث: **ما مدى تأثير جائحة كورونا على تسيير القروض المصرفية في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة الأربعاء؟**

وتندرج تحت هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

- كيف تتم اجراءات منح القروض المصرفية؟

- ما هي المخاطر المتعلقة بالقروض المصرفية، وكيف يتم متابعتها؟
- ما مدى تكيف بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة الأربعاء مع القروض الممنوحة في ظل جائحة كورونا؟

الفرضيات:

- تعتمد المصارف التجارية على مجموعة من الإجراءات المتعلقة بالسياسة الاقراضية لدراسة ملفات منح القروض؛
- تقوم المصارف بوضع سياسات وأساليب اقراضية من شأنها متابعة القروض ومخاطرها؛
- يواجه بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة الأربعاء حالات تعثر القروض المصرفية، خاصة في فترة كورونا بسبب عدم نجاح الأنشطة الاستثمارية وعدم جدية العميل

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تعالج موضوع القروض المصرفية المتعثرة وهو موضوع على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة للبنوك ويؤثر بشكل رئيسي على استقرارها المالي.

أهداف البحث:

نهدف من خلال دراستنا لهذا الموضوع إلى:

- معرفة أهم المخاطر البنكية.
- التعرف على مفهوم القروض ومعايير وإجراءات منحها.
- الدراية بمخاطر القروض المصرفية.
- إبراز أهم الوسائل والطرق للتحوط من المخاطر المصرفية.

- معرفة الخطوات الرئيسية المتبعة في القرض الشعبي الجزائري وكالة الاربعاء لمعالجة مخاطر القروض.

المنهج المستخدم:

للإجابة على الإشكالية المطروحة والوصول إلى النتائج المرجوة اعتمدنا المزج بين المنهج الوصفي في الجانب النظري لصياغة البحث المكتبي والمنهج التحليلي في الجانب التطبيقي.

حدود الدراسة:

حدود زمنية: يمتد المجال الزمني لهذا البحث ميدانيا من شهر فيفري 2024 إلى غاية ماي 2024، أما ملفات القروض المعالجة تعود إلى الفترة الممتدة من 2019 إلى 2024، أي من بداية جائحة كورونا.

حدود مكانية: اقتصرت هذه الدراسة على بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الأربعاء.

الدراسات السابقة:

يأتي هذا البحث بعنوان " **تسيير القروض المصرفية أثناء وما بعد جائحة كورونا دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري–وكالة الأربعاء**– " وهناك بعض الدراسات السابقة في مثل هذا الموضوع:

- دراسة (بختي جميلة، سليماني مليكة، 2022) **بعنوان القروض المصرفية المتعثرة وأساليب معالجتها**

تأتي هذه الدراسة لتبيين ما هي التكيفات الواجب إتباعها في إدارة خطر تعثر القروض والوقاية منها والتي تمكننا من تفادي بعض الخسائر في المستقبل، تهدف هذه الدراسة إلى معرفة كيف يمكن للبنوك ان

تقلل من خطر الثغرات والخسائر المالية قدر الإمكان إذا ما أرادت انجاح سياسة الإقراض في حياتها المالية والاقتصادية وما هي الآليات المتبعة من أجل ذلك.

- دراسة (سي أحمد فتيحة، بقبق ليلى اسمهان، 2024) بعنوان **أثر القروض المصرفية المتعثرة على ربحية البنوك الجزائرية خلال الفترة (2000-2021) -دراسة قياسية-**

تهدف هذه الدراسة إلى قياس وتحليل أثر القروض المصرفية المتعثرة على مؤشرات ربحية كل البنوك الجزائرية، بالاعتماد على بيانات سداسية تغطي الفترة (2000-2021)، وتقدير العلاقة في المدى القصير والطويل عن طريق نموذج ARDL. توصلت الدراسة إلى النتائج التالية: تؤثر القروض المصرفية المتعثرة سلبيا ومعنويا على العائد على حقوق الملكية وعلى صافي إيرادات الفوائد في المدى القصير والطويل، وايجابيا ومعنويا على العائد على الأصول في المدى القصير والطويل.

- دراسة (بن مداني صديقة، سعودي بلقاسم، 2015) بعنوان **القروض المصرفية المتعثرة في البنوك الجزائرية وسبل علاجها.**

هدفت هذه الدراسة للتعرف على ظاهرة من أخطر الظواهر المصرفية التي تتعرض لها البنوك العاملة في الجهاز المصرفي الجزائري، ألا وهي القروض المتعثرة وقد تم التعرف على مفهوم القروض المتعثرة التي يطلق عليها عادة مصطلح "القروض غير العاملة" وتحديد أهم العوامل التي ساعدت على تطور ونمو مشكلة القروض المتعثرة وذلك من وجهة نظر الأطراف ذات العلاقة والمتمثلة في البنوك المقرضة والمقترضين، ومن ثم التوصل إلى بعض التوصيات التي تساعد، في حال تطبيقها، في التخفيف من حدة هذه المشكلة.

- دراسة (عيساوي نصر الدين، قاسي يسمينة، 2022) بعنوان **آلية تسيير مخاطر القروض البنكية وطرق الوقاية منها دراسة حالة بنك الوطني الجزائري بولاية تيبازة**

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح الإجراءات التي تتخذها البنوك في منح القروض الاستثمارية وطرق تسييرها والوقاية منها، هذا في الجانب النظري. في الجانب التطبيقي تطرقنا إلى دراسة حالة قرض استثماري على مستوى وكالة البنك الوطني الجزائري –438– تيبازة بالإضافة إلى مخاطر الإقراض التي تتعرض إليها الوكالة، وطرق مواجهتها للمخاطر والتقليل منها. توصلت الدراسة إلى أن عملية تقديم القروض عملية معقدة فهي لا تقتصر على البنك الممول فقط بل تهدد نمو الاقتصاد الوطني، حيث يتعين على البنوك الاعتماد على سياسات صارمة وتطبيق إجراءات فعالة تخص القرض. خاصة أن البنوك تمثل أحد ركائز الاقتصاد الوطني من خلال منح القروض.

❖ ما يمز دراستنا الحالية عن الدراسات السابقة هو دراسة القروض ومتابعتها في ظل جائحة كورونا.

هيكل الدراسة:

تقسيم هذه الدراسة على النحو التالي:

الفصل الأول تناولنا فيه عموميات حول القروض وذلك بالتطرق إلى مبحثين تحدثنا فيهم على ماهية القروض وخصائصها وأنواعها وماهي مصادرها وأيضا آثار القروض المتعثرة.

أما الفصل الثاني تم تقسيمه أيضا إلى مبحثين دار موضوعنا فيه حول السياسات الاقراضية وما هي إجراءات منح القروض وما هي الأخطار المصاحبة أو التي قد تقع جراء هاته القروض المصرفية وما هي السبل والضمانات التي توفر طريقة مثلى للتحوط وتغطية المخاطر.

وبالنسبة للفصل الثالث كان عبارة عن دراسة تطبيقية في بنك القرض الشعبي الجزائري –وكالة الأربعاء– حيث تم من خلاله التعرض إلى دراسة حالة قروض إما آلت إلى النجاح أو الفشل وهذا ما سنتعرف إليه في بحثنا.

صعوبات الدراسة:

- تتمثل الصعوبات في قلة الدراسات السابقة حول الموضوع، وصعوبة الحصول وجمع المعلومات في الوكالة نظرا لسرية الملفات وأرقام حسابات الزبائن التي تعد من أسرار المهنة.
- صعوبة الحصول على المراجع.

الفصل الأول

تمهيد الفصل:

القروض المصرفية هي مبالغ مالية يُقرضها البنك للعملاء مقابل فائدة محددة، وتُستخدم عادة لتمويل مشاريع أو احتياجات مالية شخصية أو تجارية، تتميز القروض المصرفية بأنها تحتوي على شروط محددة مثل مبلغ القرض، وفترة السداد، ومعدل الفائدة، تأتي مصادر القروض المصرفية من الودائع التي يقوم العملاء بإيداعها في البنوك، وتُستخدم البنوك هذه الودائع لتقديم القروض للعملاء، وظيفة القروض المصرفية تتمثل في توفير التمويل اللازم للأفراد والشركات لتحقيق أهدافهم المالية وتمويل مشاريعهم وتحقيق نمو اقتصادي.

وسيتم توضيح كل ما سبق بشكل تفصيلي في هذا الفصل ومحاولة إبراز كل النقاط المهمة.

المبحث الأول: ماهية القروض المصرفية

في هذا المبحث سنتطرق إلى تعريف القروض المصرفية وكذلك الخصائص التي تختص بها وماهي أهمية هذه القروض المصرفية وكذلك التعرف على مصادرها.

المطلب الأول: تعريف القروض المصرفية

توجد عدة تعاريف للقروض المصرفية:[1]

تعتبر عملية منح القروض الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية، فرغم قيام البنوك التجارية بالعديد من الأنشطة المالية وتقديم الخدمات على نطاق واسع للعملاء، إلا أن الإقراض أو منح الائتمان هو الوظيفة الأصلية لها.

تعرف القروض (بالإنجليزيةLoans): بأنّها عبارة عن اتفاق مكتوب بين مجموعة من الأطراف، ويشمل نقل ملكية شيء ما من الطرف الأول إلى الطرف الثاني، مقابل الالتزام بتسديد قيمته أثناء فترة زمنية يتم الاتفاق عليها مُسبقاً، وتُسدَّد قيمة القرض بناءً على مبالغ مالية يُطلق عليها اسم المبلغ المقطوع، ويُحدد لها تاريخ معين يُسمّى تاريخ الاستحقاق، حيث يجب فيه تزويد الطرف الأول بقيمة معينة من المبلغ المالي، وقد يكون كلا الطرفين أو أحدهما أشخاصاً عاديين، أو مؤسسات خدمية، أو تجارية، أو مالية.

تعرف القروض أيضاً بأنها نوع من أنواع الإعارة التي تُقدّم إلى الأشخاص؛ بناءً على تقديمهم طلباً قانونياً، يشير إلى رغبتهم بالحصول على القرض، والذي يشمل وعداً بسداد قيمته أثناء فترة ثابتة، ومُتَّفق عليه، ومن التعريفات الأخرى للقروض هي مبلغ مالي، أو شيء معين يُقدَّم إلى شخص ما، مقابل إعادة

[1] طاهري صديق، مطبوعة **تقنيات وأعمال البنوك**، محاضرات وتمارين محلولة موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس تحصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الجزائر3، 2019 ، ص20

هذا المبلغ أو قيمة الشيء المُقدَّم على دفعات محدّدة، وتشمل إعادة القيمة كاملة، أو إضافة مبلغ زائد إليها، يُطلق عليه اسم الفائدة المالية.

يعرف الاقتصادي صلاح الدين حسن " القرض بأنه: " الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما حين يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة ينفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزامه وذلك لقاء عائد معين يحمل عليه المصرف من المقترض يتمثل في الفوائد والعملات والمصاريف[1].

من التعاريف السابقة يمكن تعريف القرض بأنه تعاقد بين طرفين، الطرف الأول يعد مقرضا ويقوم بمنح النقود والثاني يعد مقترضا ويقوم بتسلم النقود وإرجاعها بفوائدها في الوقت المحدد لها، وبالتالي فإن القرض يعد بالنسبة للمقرض حق تسلم مبلغ معين من النقود وبالنسبة للمقترض يكون الالتزام بدفع مبلغ معين من النقود.

المطلب الثاني: خصائص القروض

من أهم الخصائص التي يتميز بها القرض البنكي ما يلي[2]:

1. **المبلغ:** يمثل قيمة القرض أو الأموال التي تمنح أو يتضمنها القرض.
2. **مدة القرض:** هي الأجل أو الفترة التي يضع فيها البنك المال تحت حوزة العميل، ويكون بعد نهايتها المستفيد من القرض ملزما بالتسديد وتصنف إلى ثلاثة أصناف:

[1] لوراتي إبراهيم، **القروض البنكية واجراءات منحها**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية– العدد 31، جامعة زيان عاشور بالجلفة، ص199

[2] بلعيدي حكيم، بن واضح نصر الدين، **القروض المسترجعة كميزة تنافسية بين البنوك التجارية الناشطة في الجزائر**، مذكرة ماستر، قسم علوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت، دفعة 2021\2022، ص11.12

2-1 – المدة القصيرة تتراوح بين ثمانية عشر شهرا إلى سنتين.

2-2- المدة المتوسطة: تتراوح بين سنتين إلى سبع سنوات.

2-3- المدة الطويلة: من سبع سنوات إلى عشرون سنة على الأكثر

3. **معدل الفائدة:** يعرف على أنه أجرة المال المقترض، أو ثمن استخدام الأموال أو العائد على أساس المال، وهو عائد الزمن عند اقتراض الأموال مقابل تفضيل السيولة.

وتتدخل في تحديد معدل الفائدة عدة عوامل منها:

- قيمة القرض وهو المبلغ الأساسي في السنة الواحدة.
- مدة القرض تمثل الفترة التي يمنح فيها القرض فكلما طالت المدة ارتفع معدل الفائدة.
- مرونة الطلب أي درجة استجابة المتغير التابع الكمية المطلوبة من سلعة معينة لتغير الحاصل في المتغيرات المستقلة المؤثرة في هذه الكمية والتي هي (السعر الدخل، أسعار السلع والخدمات).
- المنافسة وتكون بين البنوك في نسبة ارتفاع وانخفاض معدل الفائدة.
- درجة الخطر وهي درجة تقلبات أرباح الصرف بسبب تقلبات أسعار الفائدة.
- تكاليف القرض وتعني القيمة المالية الإجمالية الخاصة بالقرض بالإضافة إلى قيمة الفائدة المفروضة عليه وأية مبالغ أخرى يطالب بها البنك في الفترة الزمنية الخاصة بالقرض.
- تدخل البنك المركزي في تحديد الحد الأدنى والحد الأعلى لقيمة القرض.

4. **الضمانات:** تعتبر المصدر القانوني لسداد وتشكل حماية المخاطر التوقف عن السداد وتكون إما عينية أو شخصية.

5. **طريقة السداد:** هناك عدة برامج لعملية سداد القرض من بينها:

- برنامج بأسعار فائدة ثابتة فالمقترض يقوم بتسديد مبلغ الفائدة وأقساط القرض بمبلغ ثابت طيلة فترة الاستحقاق.
- برنامج بأسعار فائدة متغيرة طيلة فترة الاستحقاق.
- يتم تسديد جزء هام بسعر فائدة ثابت خلال فترة متفق عليها وجزء آخر بسعر فائدة متغير.
- برنامج تسدد فيه القروض تدريجيا.

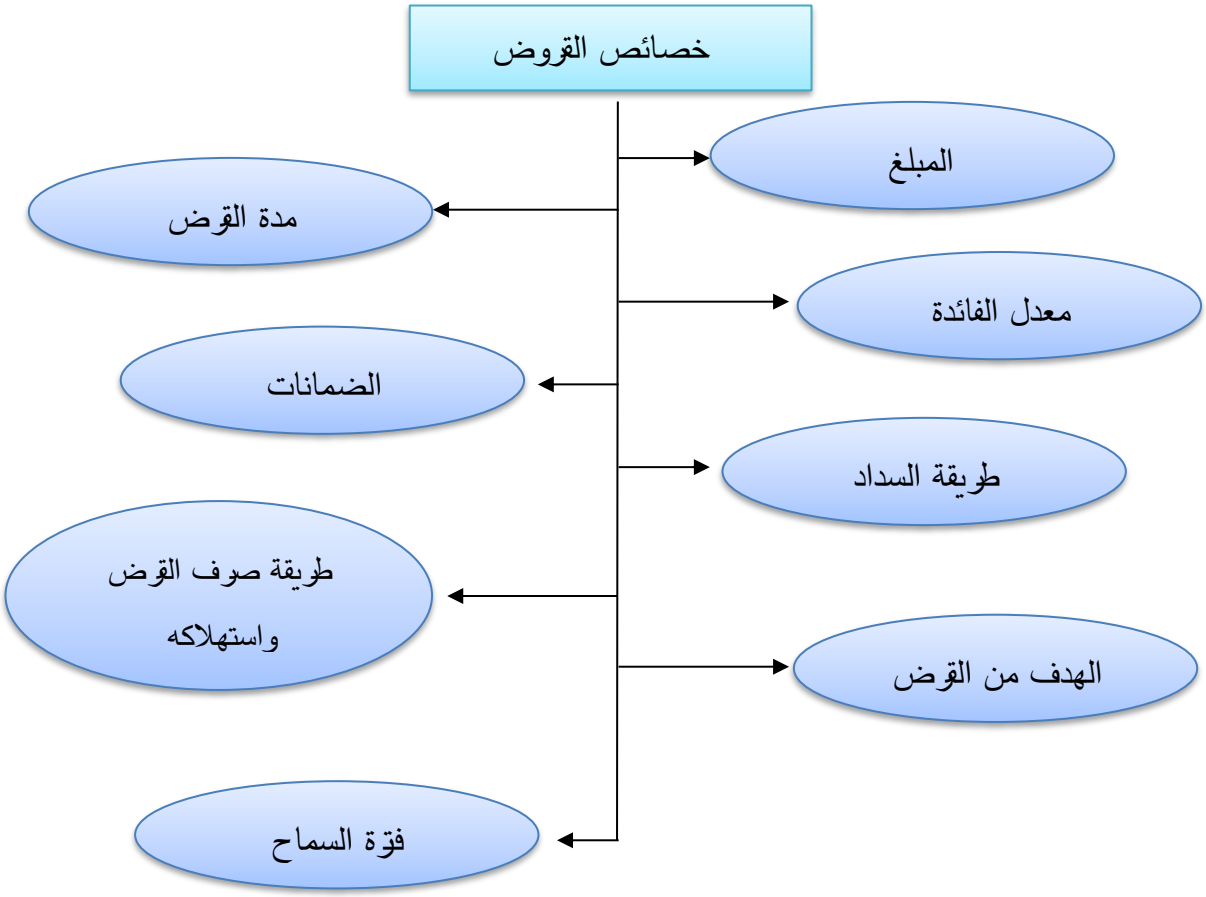
6. **طريقة صرف القرض واستهلاكه:** يحدد فيها هل سيتم دفع القرض دفعة واحدة أو دفعات وكيف يتم حساب الفائدة المستحقة.

7. **الهدف من القرض:** تحديد الهدف من القرض هل هو لتمويل مشروع استثماري أم نشاط استغلالي أو زراعي.

8. **فترة السماح:** هي الفترة التي يسمح فيها للعميل بعدم تسديد أقساط الدين.

الشكل الموالي يوضح خصائص القروض:

الشكل رقم (1.1): شكل يبين خصائص القروض



المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على معطيات سابقة.

المطلب الثالث: أهمية ومصادر القروض ووظائفها

أولا: أهمية القروض

تعتبر القروض البنكية المصدر الرئيسي الذي يعتمد عليه البنك من اجل الحصول على إيراداته، إذ أنها تمثل النجاح الأكبر من استخداماته، ولذلك تعطي البنوك التجارية عناية خاصة للقروض، إضافة إلى ذلك فان ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية خير دليل على ذلك، ويدل دائما على ملائمة

الفوائد والعمولات كمصدر للإيرادات، والتي تسمح بدفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، كما على البنك الاحتفاظ بنسبة سيولة معينة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.

كما تعتبر القروض البنكية التي تمنحها البنوك التجارية من العوامل الهامة لعملية خلق الاعتماد والتي تنتج عنها زيادة الودائع والنقد المتداول.

وتلعب القروض دورا هاما في تمويل متطلبات الصناعة الزراعة التجارة والخدمات، فالقرض يمكن العميل من شراء المواد الأولية، الزيادة في أجور المتخصصين لعملية الإنتاج وتمويل العمليات الآجلة، كذلك تساعد الوسطاء " تجار التجزئة والجملة " في الحصول على السلع وتخزينها ثم بيعها إما نقدا أو لأجل، وباختصار تستخدم القروض في عملية الإنتاج، التوزيع والاستهلاك، وهذا يعني أن البنوك عند تقديمها للقروض فأنها تساهم بذلك في النشاط الاقتصادي وتقدمه ورخائه ورخاء المجتمع الذي تخدمه، فتعمل القروض على خلق فرص العمل وزيادة القدرة الشرائية، التي بدورها تساعد على التوسيع في استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة.

ومن هذه الأهمية نجد أن الائتمان المصرفي اعتمد أهم صورة لدعم البنوك التجارية للمشروعات الصغيرة:

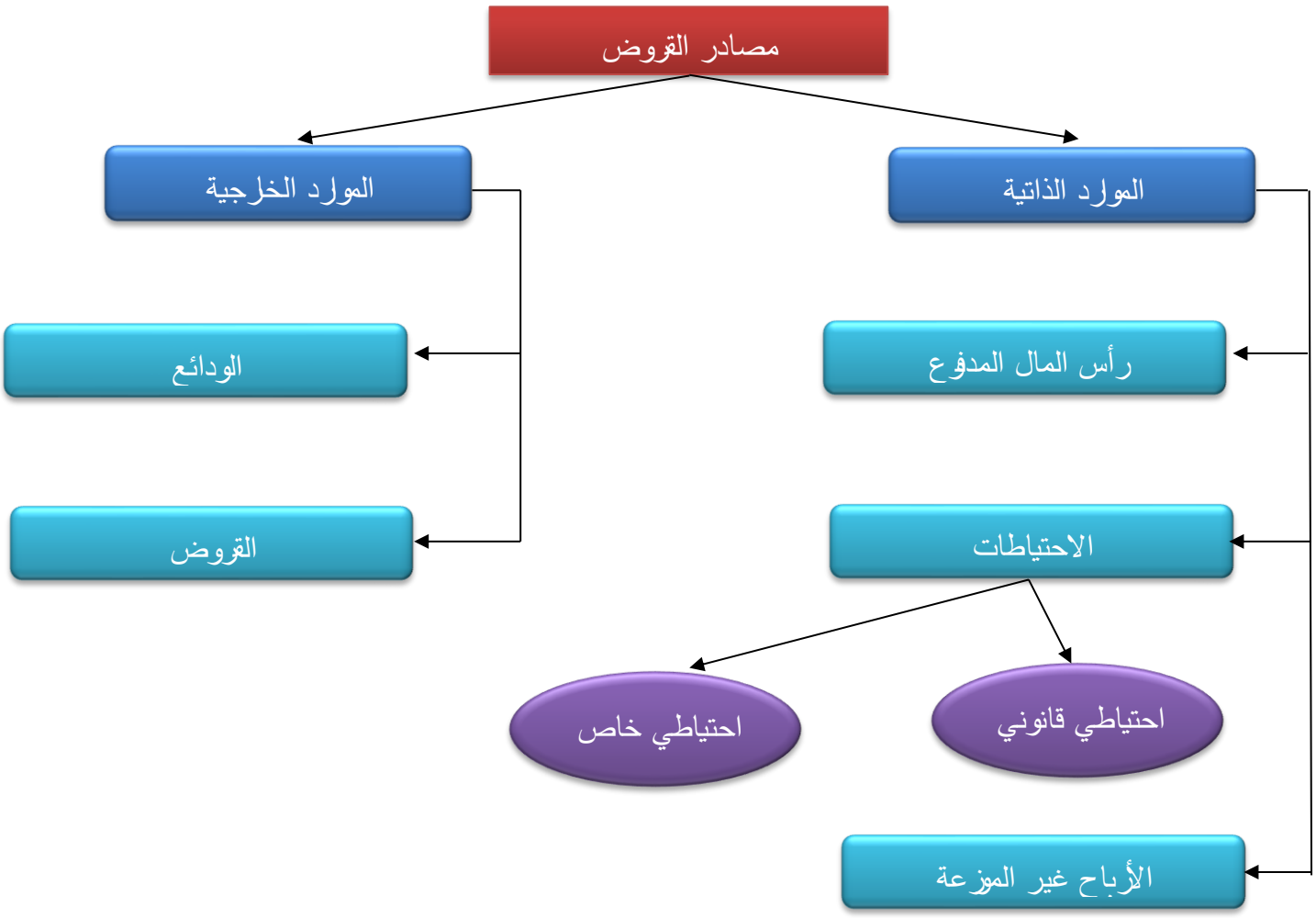
1. الاهتمام بصياغة شروط الدفع والتحصيل على نحو يتماشى مع ظروف المشروع الصغير.
2. افتقار كثير من المشروعات الصغيرة للقدرة على التسيير السليم لتكاليفها بالإضافة إلى دعم القدرة على توزيع هذه التكاليف ومن هنا يحتاج مثل هذا المشروع أي المعونة الفنية سواء من البنوك أو من جهات حكومية أخرى.

3. ضرورة تطوير الضمان الائتماني المقدم من البنك للمشروع الصغير، من هنا يمكن التخلي عن فكرة الضمان المادي من العيني أو خلال ضمان بعض الجمعيات أو المؤسسات ذات الثقة.[1]

ثانيا: مصادر القروض

تتمثل مصادر القروض المصرفية في[2]:

شكل رقم (2.1): مصادر القروض



[1] لوراتي إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص202.203

[2] قروط زهرة، العايدي سعيدة، **تقييم آليات منح القروض في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، علوم اقتصادية، جامعة أحمد دراية أدرار، دفعة 2014\2015، ص10

المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا معطيات سابقة.

1. الموارد الذاتية (الداخلية) :

وهي تلك الموارد المالية التي يكون مصدرها داخلي وتشمل:

1) رأس المال المدفوع: وهو يمثل قيمة الأسهم التي دفعها الأفراد مساهمة منهم في رأس مال البنك، وعادة لا يشكل إلا نسبة ضئيلة من إجمالي موارد البنك.

2) الاحتياطات: وهي نسبة من الأرباح تضاف إلى رأس المال ونميز نوعين من الاحتياطات هما:

- **الاحتياطي القانوني:** وهو نسبة من الأرباح السنوية تكون بشكل شكل إلزامي بنص قانوني من قبل البنك المركزي يحدد بموجبه معدل الاحتياطي النقدي وحده الأقصى .
- **الاحتياطي الخاص:** وهو احتياطي اختياري تشكله البنوك التجارية بمحض إرادتها وفقا لنظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها المالي فضلا عن ذلك هناك نوع أخر من الاحتياطي لا يظهر في ميزانية البنك أو في سجلاته، كونه احتياطي سري، ونلمس هذا النوع من الاحتياطي في الأشكال التالية:
 - تقدير قيمة بعض الأصول المملوكة للبنك بمبالغ أقل من قيمتها الحقيقية بشكل كبير.
 - تكوين احتياطي للديون المشكوك في تحصيلها بشكل مبالغ فيه.

3) الارباح غير الموزعة:

عادة ما يترتب عن نشاط البنك ارباح في نهاية السنة لا يقوم بتوزيعها كلها بل جزء منها، والباقي يضاف إلى راس مال البنك.

تجدر الاشارة بان دور راس المال والاحتياطات هو ضمان حقوق المودعين والدائنين على حد سواء.

2. **الموارد الخارجية:**

وهي تلك الموارد التي يكون مصدرها من خارج البنك التجاري، وتشمل أساساً[1]:

1) **الودائع:** وهي من أهم موارد البنوك التجارية، حيث تشكل في الظروف العادية نسبة هامة من اجمالي موارد البنك وهي على عدة أنواع، وكل نوع ينفرد بخصائص معينة تميزه عن الأنواع الأخرى وهي: ودائع جارية، ودائع لأجل، ودائع بأشعار، ودائع التوفير.

2) **القروض:** من مصادر أموال البنوك التجارية نجد الاقتراض، والذي يتم من مختلف المؤسسات، خاصة منها:

- البنك المركزي.
- المؤسسات المالية والنقدية سواء كانت وطنية أو أجنبية.

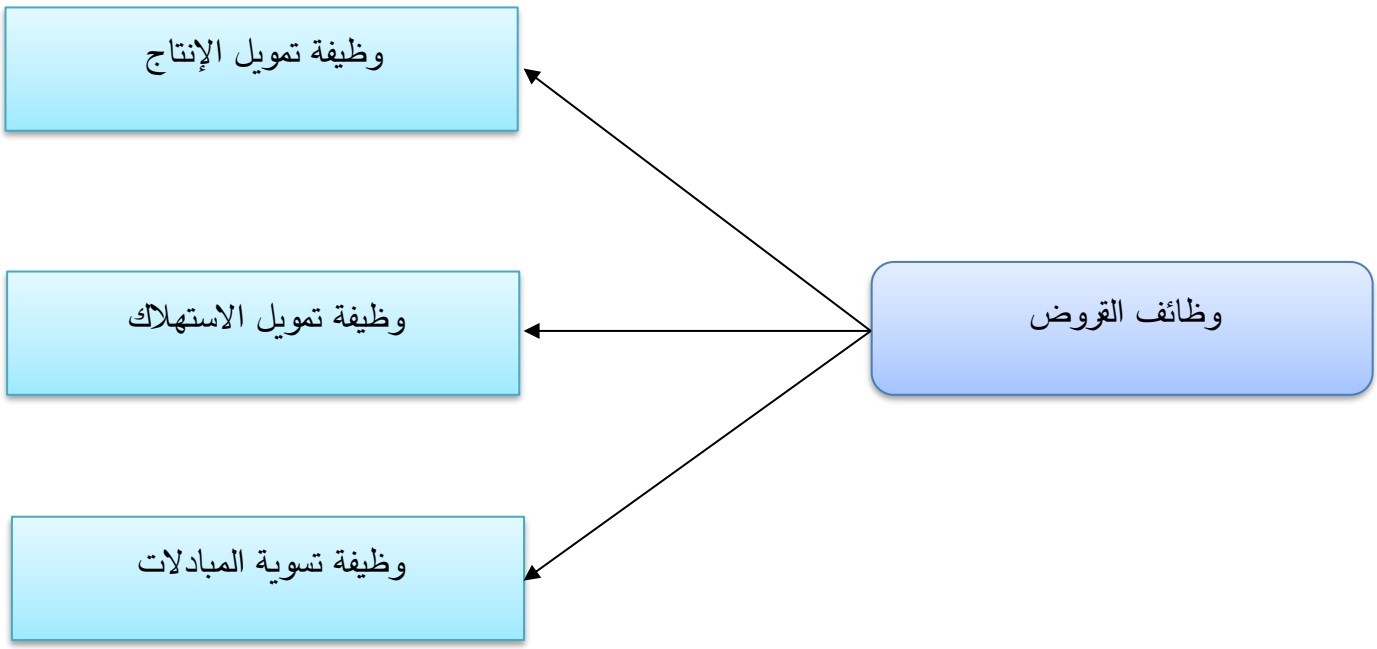
فقد يحتاج البنك التجاري في ظروف معينة إلى سيولة مما يضطره إلى اللجوء الاقتراض لمواجهة مثل هذه الظروف، كان يقع في أزمة سيولة نتيجة تقدم عدد كبير من المودعين لسحب ودائعهم مما يلجأ إلى الاقتراض لمواجهة طلبات السحب إلخ.

[1] قروط زهرة، العايدي سعيدة، مرجع سبق ذكره، ص12

ثالثا: وظائف القروض

تتمثل وظائف القروض في[1]:

الشكل رقم (3.1): وظائف القروض



المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على معطيات سابقة.

1) وظيفة تمويل الإنتاج:

إن احتياجات الاستثمار الإنتاجي المختلفة في الاقتصاد الحديث تستوجب توفير قدر ضخما من رؤوس الأموال، ولما كان من المتعذر على كل المنتجين توفير احتياجاتهم المالية من مدخراتهم الخاصة

[1] زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، **إدارة البنوك**، ط2، دار المنيرة والصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،1996، ص69

أصبح اللجوء إلى البنوك والمؤسسات المالية المختلفة بهدف الحصول على القروض أمرا طبيعيا وضروريا لتمويل العمليات الإنتاجية والاستثمارية المختلفة.

2) وظيفة تمويل الاستهلاك:

إن المقصود بوظيفة تمويل الاستهلاك حصول المستهلكين على السلع الاستهلاكية بدفع ثمنها اجلا؛ إذ قد يعجز الأفراد عن توفير القدر المطلوب من السلع الاستهلاكية المشتراة بواسطة دخلهم الجاري، لذا يمكنهم الحصول على هذه السلع بواسطة القروض التي تقدمها لهم هيئات مختلفة.

3) وظيفة تسوية المبادلات:

إن قيام القروض بوظيفة تسوية المبادلات وإبراء الذمم، تظهر أهميتها من خلال مكونات عرض النقد، أو كمية وسائل الدفع في المجتمع، فزيادة على الأهمية النسبية لنقود الودائع (الودائع الجارية) من إجمالي مكونات عرض النقد، فإن استخدام القروض بصورة واسعة في تسوية المبادلات وإبراء الذمم بين الأطراف المختلفة، على شكل تسهيلات ائتمانية تمنحها البنوك لعملائها كحسابات الجاري مدين، والسحب على المكشوف، تعد من أهم الوظائف الحيوية للقروض في زيادة حجم المبادلات وتسوياتها.

المبحث الثاني: أنواع القروض المصرفية

في هذا المبحث سنتطرق إلى أنواع القروض حسب النشاط الموجهة إليه، وكذلك معرفة القروض المتعثرة وماهي آثارها

المطلب الأول: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال

نشاطات الاستغلال هي العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة والمتوسطة التي لا تتعدي في الغالب 12 شهرا، وبعبارة أخرى هي النشاطات التي تقوم بها المؤسسات خلال دورة الاستغلال ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلتها التموين التخزين الإنتاج التوزيع لهذا فإن القروض الموجهة لهذا النوع من النشاط هي قصيرة من حيث المدة الزمنية، ويمكن تصنيفها إلى صنفين قروض عامة وقروض خاصة.[1]

الفرع الأول: القروض العامة

سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه وتسمى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن إجمالها فيما يلي[2]:

[1] بلعة جويدة، **العمليات البنكية وتمويل المؤسسات**، محاضرات مقدمة لطلبة السنة أولى ماستر تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2019/2018، ص 40

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة2001، ص57

1. تسهيلات الصندوق:

هي عبارة عن قروض موجهة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا التي يواجهها الزبون والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات ويتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثلا، حيث تكثر نفقات الزبون نتيجة قيامه بدفع رواتب العمال أو تسديد لفواتير حان أجلها، فيقوم البنك بتقديم هذا النوع من القروض وذلك بالسماح للزبون بأن يكون رصيده مدينا في حدود مبلغ معين ومدة زمنية لا تتجاوز عدة أيام من الشهر، ويقوم البنك بحساب أجر هذا التسهيل على أساس الاستعمال الفعلي له، وكذلك على أساس المدة الزمنية الفعلية أي تلك المدة التي يبقى فيها الحساب مدينا.

وينبغي على البنك أن يتابع عن قرب استعمال هذا القرض من طرف الزبون، لأن الاستعمال المتكرر الذي يتجاوز الفترة العادية لمثل هذا التسهيل يمكن أن يحوله إلى مكشوف ويزيد ذلك من احتمالات ظهور الأخطار المرتبطة بتجميد أموال البنك.

2. السحب على المكشوف:

هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل إلى سنة كاملة، وعلى الرغم من التشابه الموجود بين تسهيل الصندوق والمكشوف في كون كل منهما يتجسد في ترك حساب الزبون مدينا، فإن هناك اختلافات جوهرية بينهما تتمثل خاصة في مدة القرض وطبيعة التمويل.

فإذا كانت مدة القرض في تسهيل الصندوق لا تتجاوز عدة أيام من الشهر فإن المكشوف قد يمتد من 15 يوم إلى سنة كاملة.

وعلى خلاف تسهيل الصندوق فإن المكشوف يستعمل لتمويل نشاط المؤسسة وذلك للاستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثل انخفاض سعر سلعة معينة، أو لتجنب بعض الصعوبات الناجمة عن عدم الانتظام في توريد سلعة معينة مثلا وكذلك بشراء كميات كبيرة منها ما دامت متوفرة حاليا، ولذلك فإن المكشوف هو عبارة عن تمويل حقيقي لنشاطات يقوم بها الزبون[1].

3. القروض الموسمية:

القروض الموسمية هي نوع خاص من القروض البنكية، وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة، ومن بين أمثلة هذه العمليات نشاطات إنتاج وبيع اللوازم المدرسية وكذلك إنتاج وبيع المحاصيل الزراعية، حيث تمتد فترة الإنتاج، وتحصل المبيعات في فترة معينة كفترة الدخول المدرسي بالنسبة للوازم المدرسية وفترة ما بعد جني المحصول بالنسبة للمحاصيل الزراعية والقروض التي يمنحها البنك للزبون لتمويل تكاليف المواد الأولية والمصاريف الأخرى المرتبطة بعملية الإنتاج تسمى القروض الموسمية، وهذا القرض يستعمل إذا لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي للزبون، ومما تجدر الإشارة إليه أن البنك لا يقوم بتمويل كل التكاليف الناجمة عن هذا النوع من النشاط، وإنما يقوم فقط بتمويل جزء من هذه التكاليف، وبما أن النشاط الموسمي لا يمكن أن

[1] سائبي عائشة احلام، **أهمية القروض البنكية في تمويل الاستثمار**، مذكرة ماستر، علوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت، دفعة 2017\2018، ص129

يتجاوز دورة الاستغلال واحدة السنة المدنية، فإن هذا النوع من القروض يمكن إذا أن يمنح لمدة تمتد عادة إلى غاية تسعة أشهر.[1]

4. قروض الربط:

هو عبارة عن قرض يمنح للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية.

ويقرر البنك مثل هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من تحقق العملية محل التمويل ولكن هناك فقط أسباب معينة أخرت تحققها.

ويمكن أن نفهم أكثر طبيعة هذا النوع من القروض عبر الأمثلة التالية:

← **مثال 01:** قامت المؤسسة بعملية استثمار وحصلت على قرار التمويل من مؤسسة مالية متخصصة، ولكن لأسباب معينة متعلقة بالضمانات وربما دراسات أخرى تجعل تنفيذ هذه العملية لا تتحقق في الحال في هذه الحالة تلجأ المؤسسة إلى بنكها تطلب منه تمويل هذه العملية لفترة قصيرة طبعا ريثما تقوم المؤسسة المالية المتخصصة بتحرير هذا القرض حيث يسترد البنك أمواله.

← **مثال 02:** لتوسيع طاقة المؤسسة، قرر مجلس الإدارة تمويل ذلك باللجوء إلى إصدار الأسهم أو سندات جديدة، ولكن انتظار دخول الأموال الناجمة عن هذا الإصدار سوف تضيع وقتا ثمينا وفرصا عن هذه المؤسسة، ولتجنب ذلك تلجأ هذه الأخيرة إلى البنك لتطلب

[1] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص60

منه قرضا لتمويل هذا التوسع والانتظار إلى غاية دخول الأموال الذي يعتبر مسألة وقت فقط.

← **مثال 03:** للقيام باستثمار معين قررت المؤسسة لتمويل ذلك القيام ببيع عقارات تعتقد أنها في غير حاجة إليها، ولكن دخول الأموال الناجمة عن هذا التنازل يتأخر نسبيا نظرا للإيرادات التي يجب القيام بها، لذلك تلجأ هذه المؤسسة في انتظار دخول هذه الأموال، إلى البنك لطلب قرض من أجل تمويل هذا الاستثمار، ويتم تسديده بعد دخول هذه الأموال الذي لن يطول.

وتدخل كل هذه الأنواع الثلاثة ضمن قائمة قروض الربط وهي تهدف إلى تحقيق الفرص المتاحة أمام المؤسسة في انتظار تحقق العملية المالية الذي يعتبر شبه مؤكد.[1]

الفرع الثاني: القروض الخاصة

هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول، ونتعرض في دراسة هذا العنصر إلى ثلاثة أنواع من القروض الخاصة وهي[2]:

1. تسبيقات على البضائع:

التسبيقات على البضائع هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية، التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها، وينبغي على البنك عند الإقدام

[1] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص61،62

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص62،68

على منح هذا النوع من القروض أن يتوقع هامشا ما بين مبلغ القرض المقدم وقيمة الضمان لتقليل أكثر ما يمكن من الأخطار، ومن بين التقنيات التي تقدم أكبر الضمانات في حالة هذا النوع من القروض هو التمويل مقابل سند الرهن، وقد أثبتت الوقائع أن هذا النوع من القروض يمنح خاصة لتمويل المواد الأساسية مثل القهوة وغيرها، ويستعمل في الجزائر أيضا لتمويل السلع المصنعة ونصف مصنعة.

2. تسبيقات على الصفقات العمومية:

الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية، تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية الوزارات الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى، وتنظم هذه الصفقات في الجزائر وتضبط طرق تنفيذها بواسطة قانون الصفقات العمومية، ونظرا لطبيعة الأعمال التي تقوم بها السلطات العمومية وخاصة من حيث أهمية المشاريع وحجمها وطرق الدفع التي تعتبر ثقيلة نسبيا، يجد المقاول المكلف بالإنجاز نفسه في حاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات، ولذلك يضطر للجوء إلى البنك للحصول على هذه الأموال من أجل تمويل إنجاز هذه الاشغال وتسمى هذه القروض التي تمنحها البنوك للمقاولين من أجل إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية بالتسبيقات على الصفقات العمومية، ويمكن للبنوك أن تمنح نوعين من القروض لتمويل الصفقات العمومية إعطاء كفالات لصالح المقاولين أو منح قروض فعلية.

3. الخصم التجاري:

هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق، ويحل محل هذا الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ.

فالبنك يقوم إذا بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها، وتعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار أن البنك يعطي مالا حاملها وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين ويستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن، يسمى سعر الخصم، ويطبق هذا المعدل على مدة الانتظار فقط، أي مدة القرض وهي عبارة عن الفترة التي تفصل بين تاريخ تقديم الورقة للخصم وتاريخ الاستحقاق، وسميت هذه العملية بالخصم لأن المبلغ الذي يستفيد منه البنك يقتطع مباشرة من مبلغ الورقة، وهي طريقة أخرى للقول أن الزبون عند خصم الورقة لا يحصل على القيمة الإسمية لهذه الورقة كاملة، ولكنه يحصل على مبلغ أقل من القيمة الإسمية بمقدار مبلغ خصم.

3. القرض بالالتزام:

إن القرض بالالتزام أو بالتوقيع لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون، وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك هنا لا يعطي نقودا ولكن يعطي ثقته فقط، ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته، وفي مثل هذا النوع من القروض يمكن أن نميز بين ثلاثة أشكال رئيسية هي[1] :

[1] سائبي عائشة أحلام، **أهمية القروض البنكية في تمويل الاستثمار**، مرجع سبق ذكره، ص15

أ. الضمان الاحتياطي:

هو عبارة عن التزام يمنحه شخص، يكون في العادة بنكا يضمن بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية، وعليه فإن الضمان الاحتياطي هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية، وقد يكون الضمان شرطيا عندما يحدد البنك شروطا معينة لتنفيذ الالتزام، وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شروط لتنفيذ الالتزام.

ب. الكفالة:

هي عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق الزبون في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته، وتحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها، ويستفيد هذا الزبون من الكفالة في علاقته مع الجمارك وإدارة الضرائب وفي حالة النشاطات الخاصة بالصفقات العمومية.

ج. **القبول:**

هو مصادقة البنك على وثيقة محددة لطلب القرض من جهات أخرى، بحيث يمنح البنك ثقته وتأكيده بمعرفة الوضعية المالية لعميله ولكن في حالة عدم وفاء هذا العميل بالدين يكون البنك في حرمت أي التزام.

المطلب الثاني: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار والتجارة الخارجية

الفرع الأول: القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار

نشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة، وهي تهدف للحصول إما على وسائل الإنتاج ومعداته، أو على عقارات مثل الأراضي والمباني الصناعية والتجارية والإدارية، وعليه فلاستثمار هو عبارة عن إنفاق حالي ينتظر من ورائه عائد أكبر في المستقبل، ويتم هذا الإنفاق عادة مرة واحدة في بداية الأمر الذي يشكل عبئا ثقيلا على المؤسسة، بينما تكون العائدات متقطعة وتتدفق خلال

سنوات عمر الاستثمار، ويعني أن المؤسسة لا تبدأ في التخلص من العبء المالي للاستثمار إلا بعد مرور مدة معينة ويعطي هذا الأمر في حد ذاته فكرة حول كيفية تسديد القرض المستعمل في التمويل ويعتبر تحقيق الأرباح من وراء هذا الاستثمار من الضمانات الأساسية التي تسهل عملية التسديد فيما بعد، وعندما تقوم المؤسسة بالاستثمار، فهي بذلك تتخذ قرارا يمكن أن يرهن مستقبلها إذا لم يكن صائبا وعليه تتطلب هذه العملية القيام بدراسات معمقة للمشروع حتى يمكنها ذلك من التقليص من احتمالات عدم التأكد وبالتالي التقليص من المخاطر الناجمة عن الاستثمار وتأثيراتها على وضع المؤسسة ووضع البنك الممول للعملية[1].

1) عمليات القروض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل الخارجي للاستثمارات، القروض متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل، ويرتبط كل نوع من هذه القروض بطبيعة الاستثمار ذاته.

- **القروض متوسطة الأجل:**

توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع (07) سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال، ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد، والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقترض ويمكن تمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل وهي القروض القابلة للتعبئة والقروض غير قابلة للتعبئة.

[1] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص73

ففيما يتعلق بالقروض القابلة للتعبئة فتعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، أما القروض غير قابلة للتعبئة فتعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي.

- **القروض طويلة الأجل:**

تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تعبئها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد والقروض طويلة الأجل الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات تفوق في الغالب سبع (07) سنوات ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية عشرون (20) سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات كالأراضي ومباني بمختلف استعمالاتها المهنية، ونظرا لطبيعة هذه القروض "المبلغ ضخم ومدة طويلة"، تقوم بها مؤسسات متخصصات لاعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك على مصادر ادخارية طويلة، لا تقوى البنوك التجارية عادة على جمعها.

إن طبيعة هذه القروض تجعلها تنطوي على مخاطر عالية، الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا النوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة بتخفيف درجة هذه المخاطر، ومن بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال، تشترك عدة مؤسسات في تمويل واحد أو تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية قبل الشروع في عملية التمويل، ورغم كل هذه المصاعب تبقى صيغ التمويل الكلاسيكي من بين الطرق المستعملة بشكل شائع في تمويل الاستثمارات، ولكن ذلك لم يمنع النظام البنكي من تطوير

وسائل التمويل بشكل يسمح له بتجاوز عوائق ومصاعب هذه الأنواع من القروض وتدخل طرق الائتمان الإيجاري في هذا التطور العام لفكرة التمويل.[1]

2) الائتمان (القرض) الإيجاري:

هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك، بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار.

ومن خلال هذا التعريف نستنتج خصائص الائتمان الإيجاري الأساسية[2]:

- إن المؤسسة المستفيدة من هذا النوع من التمويل والتي تسمى المؤسسة المستأجرة غير مطالبة بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة، وإنما تقوم بالدفع على أقساط تسمى ثمن الإيجار وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن الشراء الأصل مضافا إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة، ومصاريف الاستغلال بالأصل المتعاقد حوله.
- إن ملكية الأصل أو الاستثمار أثناء فترة العقد تعود إلى المؤسسة المؤجرة وليس إلى المؤسسة المستأجرة، وتستفيد هذه الأخيرة من حق الاستعمال فقط.
- في نهاية فترة العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة ثلاث خيارات إما أن تطلب تجديد عقد الإيجار وفق شروط يتفق بشأنها مجددا، وتستفيد بالتالي لفترة أخرى من حق استعمال هذا الأصل دون أن تكتسب ملكيته وإما أنها تشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد، وفي هذه الحالة تنتقل الملكية القانونية للأصل إلى المؤسسة المستأجرة إضافة إلى حق

[1] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص76

[2] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص77.78

الاستعمال، وأما الخيار الأخير وهو أن تمتنع عن تجديد العقد وتمتنع أيضا عن شراء الأصل، وتنهي بذلك العلاقة القائمة بينهما، وتقوم بإرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة.

وعليه فإن خلاصة هذه العلاقة تختلف عن فكرة القرض الكلاسيكي بالرغم من أن الهدف العملية واحد وهو تمويل الاستثمارات، حيث أن الائتمان الإيجاري لا ينصرف إلى منح أموال نقدية إلى المقترض، وإنما يقوم بدل ذلك بتقديم أصول عينية (استثمارات مادية) إلى الزبون.

ونظرا لهذه الخصائص الإيجابية من الناحية الاقتصادية، لم يقف متخذوا القرار في الجزائر دون إدخال هذه الطريقة في نظام التمويل الوطني، فقد تم اعتمادها في التمويل بطريقة رسمية وتم تقنينها بواسطة الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بالاعتماد الإيجاري.

الفرع الثاني: القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية

تكون هذه القروض مرتبطة بتدخل البنوك في التسوية المالية في العلاقات الناشئة عن التجارة الدولية لضمان حقوق المصدرين، المستوردين معا، وقد كانت البنوك هي الوسيط الذي يمكنه أن يلعب هذا الدور في تمويل التجارة الخارجية بين دول العالم المختلفة، بحيث وجدت الآلية التي تحقق الأمان لجميع الأطراف وضمان قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم في شكل أسعار الصرف، الاعتمادات المستندية.[1]

[1] سائبي عائشة أحلام، **أهمية القروض البنكية في تمويل الاستثمار**، مرجع سبق ذكره، ص19

1) **سعر الصرف:**

يعرف سعر الصرف بأنه السعر الذي يتم به مبادلة عملة بأخرى، وبالتحديد هو قيمة الوحدة الواحدة من العملة الأجنبية مقدرة لوحدات العملة الوطنية، ويتحدد سعر الصرف كسعر أي سلعة أخرى بتفاعل قوي الطلب على العملة الأجنبية وعرضها في الأسواق الداخلية.

ويتخذ سعر الصرف أشكالا متعددة أهمها:

- سعر البيع وسعر الشراء.
- سعر الصرف الآني.
- سعر الصرف الآجل.

2) **الاعتمادات المستندية:**

قيام المشتري بتوسيط أحد البنوك المحلية ليحل محله في دفع قيمة البضاعة المستوردة إلى المصدر، مقابل مسؤوليته عن تدقيق بوليصة الشحن الأصلية وكافة وثائق الاعتماد والتي تضمن للمشتري استلام بضائعه في بلد المقصد وفق تلك الوثائق.

يتمثل الاعتماد المستندي في تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها.[1]

[1] عمر الطروانة، **إدارة الشراء والتجارة الدولية**، دار البداية ناشرون وموزعون، الطبعة الأولى، عمان، 2011، ص93

المطلب الثالث: القروض المسترجعة والمتعثرة وآثارها

الفرع الأول: القروض المتعثرة

توجد عدة تعاريف للقروض المتعثرة منها:

قروض عجز المقترضون عن سدادها في تواريخ استحقاقها، إما بسبب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكن المقترضون الوفاء بالتزاماتهم بسبب حدث غير محسوب لظروف أو مشاكل أو اختلالات أحاطت به[1].

تعرف كذلك على أنها تلك الديون التي عجز فيها المقترضون على سدادها في تواريخ الاستحقاق المتوقعة إما بسبب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكن المقترض من الوفاء بسبب حدث غير محسوب أو لظروف أحاطت بنشاط[2].

القروض المتعثرة هي تلك القروض التي تتضمن في طياتها خسارة جزئية أو كلية للمؤسسات، وتشمل تكلفة القروض المتعثرة أو المشكوك في تحصيل قيمة تلك القروض مضافا إليها تكلفة تحصيلها وإدارتها، أو تكاليف الفرصة البديلة وتكاليف ومصاريف ومعاملات المتابعة للائتمانيات المتعثرة[3].

[1] أحمد غنيم، **الديون المتعثرة والاقتصاد الهارب "قراءة في واقع ووقائع أزمة 2001"**، مؤسسة الأهرام، مصر 2001، ص13

[2] نضال العربيد، **دراسة تحليلية للقروض المتعثرة في المصرف الصناعي السوري**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، المجلد 23، العدد 2، 2007، ص 280

[3] صادق راشد الشمري، **القروض المتعثرة في المصارف وأثرها على الأزمات المالية دراسة حالة عينة من المصارف العراقية**، بحث مقدم إلى المؤتمر 3 العلمي الثالث، جامعة الإسراء الأهلية المنعقد في نيسان، 2009، عمان، الأردن، ص17.41

ويمكن تعريفها أيضا أنها "القروض التي لم تعد تحقق للبنك إيرادات من الفوائد، أو القروض التي يجد البنك نفسه مضطر لجدولتها بما يتفق مع الأوضاع الحالية للمقترض[1].

كما ينظر إلى القروض المتعثرة بأنها: القرض الذي وصل إلى مرحلة صار وضعه فيها غير متوافق مع الشروط الواردة في اتفاقية القروض الأصلية[2].

واعتمادا على ما سبق يمكننا القول أن القروض المتعثرة هي قروض لم يعد العميل قادرا على تسديدها في تواريخ استحقاقها، أي الديون المشكوك في تحصيلها والتي أدت بخسارة كلية أو جزئية للبنك.

الفرع الثاني: القروض المسترجعة

وهي القروض التي لا تتعرض إلى أي عسر مالي، أي تكون هذه القروض منتظمة التسديد ولا تعرف إخلال بأحد عناصرها خصوصا الثقة والمدة أو بمعني آخر يستطيع المدين بالقرض (المقترض) تسديد القرض دون أي عوائق خلال الفترة المتفق عليها[3].

[1] Peter Rose, **Commercial Bank Management, International Edition**, New York, 2002, p118

[2] Jack Rodman, " **Asia's Non Performing Loans: Can the Problem Be Solved** ", Ernest and Young, Tokyo 2002.p02

[3] علي عماد محمد زاهر، **القروض المتعثرة وأثرها على الطاع المصرفي**، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد3، الأردن، 2020، ص122

الفرع الثالث: أسباب تعثر القروض

تعتبر القروض المتعثر مشكلة خطيرة تواجه البنوك نتيجة لعدم قدرة المقترضين على تسديد القروض وفوائدها، إذ ترجع أسباب تعثر القروض وعدم سدادها في مواعيد استحقاقها إلى العديد من الأسباب يمكن تصنيفها إلى ما يلي[1]:

1. **أسباب تتعلق بالبنك:**

وتتمثل فيما يلي:

- صرف التسهيلات دفعة واحدة للمقترض.
- ارتفاع نسبة الفائدة وكذلك استحداث عمولات جديدة مرتفعة نسبيا.
- عدم اقتران الكثير من عمليات منح الائتمان بعمليات دراسات جدوى المشروع.
- عدم قدرة البنك على متابعة المشروع متابعة سليمة.
- ضعف نظام العمل والرقابة الداخلية.
- عدم تواجد ضمانات أساسا أو تواجدها بشكل غير كاف لا يتناسب مع وضعية وحجم التسهيلات الممنوحة.
- غياب المتابعة المستمرة والدورية من جانب البنك لتأكد من وجود وسلامة الضمانات وتمثيلها مع الأرصدة القائمة للتسهيلات الممنوحة.

[1] فاطمة بن شنة، **إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة**، مذكرة ماجيستر، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي، مرباح ورقلة، الدفعة 2009، ص 85.34

بالإضافة إلى أسباب إدارية تقود إلى حالة الفساد الإداري والمالي في عمليات منح القروض واعتماد بعض البنوك على خبراء مؤهلين تنقصهم النزاهة والأمانة مما ساهم في توسيع دائرة المقترضين وأضعف من عنصر الضمانات.

2. أسباب تتعلق بالمقترض:

وتتمثل في[1]:

- عدم تقديم البيانات والمعلومات الصحيحة للبنك.
- استخدام التسهيلات الائتمانية لغير الغرض الممنوحة من أجله.
- عدم توفر الكفاءات الإدارية والفنية للمقترض.
- عدم حفاظ المقترض على ضمانات البنك لديه بإهمالها وعدم صيانتها أو بيعها.
- استخدام قروض قصيرة الأجل لتمويل مشاريع واستثمارات ذات عائد طويل الأجل.
- عدم تنفيذ توجيهات البنك وإرشاداته ونصائحه المتعلقة بسير التمويل أو العمل الممول.
- حداثة خبرة المقترض في النشاط الذي يقوم بتمويله خاصة بالنسبة للمشاريع جديدة.

[1] رميسة باهي، **القروض المتعثرة وأثرها على الأداء المالي للبنوك التجارية**، مذكرة ماستر، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي، الجزائر، دفعة 2015، ص28

3. أسباب خارجة عن نطاق البنك والمقترض:

هناك أسباب كثيرة للتعثر تخرج عن نطاق البنك والمقترض، لأنها أسباب عامة وليست خاصة وهي عادة تتعلق بالظروف والعوامل السياسية الاقتصادية الاجتماعية والتشريعية التي تؤثر على نشاط الائتمان وعلى نشاط الذي يموله الائتمان وأهمها[1]:

أ. أسباب تتعلق بالبيئة المحيطة بالبنك:

- الظروف السياسية الاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر على نشاط الائتمان بالبنك، بالإضافة إلى الحروب والكوارث الطبيعية.
- المنافسة غير المشروعة بين البنوك وعدم استقرار الصرف.

ب. أسباب تشريعية وقانونية:

إن هذه الأسباب تتميز بقصور شديد في القوانين النافذة من حيث شموليتها وعدم تغطيتها لكثير من الأمور التي تساعد في اتخاذ الإجراءات المناسبة والحازمة، في الوقت المناسب وبأقل الأضرار، زيادة على أن التوقعات المنصوص عليها في القوانين النافذة لا تتدرج بشكل معقول ولا تتناسب مع حجم المخالفة فهي تبدأ بعقوبات هزيلة لتصل إلى حد الإغلاق، مما يعني انتظار السلطة النقدية إلى حين الانهيار حتى تستطيع أن تتخذ قرار الإغلاق.

[1] شهرزاد نجعوم، **إدارة مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، دفعة 2014، ص38،40

الفرع الرابع: آثار القروض المسترجعة

وتتمثل هذه الآثار فيما يلي [1]:

- زيادة سيولة البنوك مما يجعلها غير عاجزة عن مواجهة مستحقات الدائنين.
- قدرة البنوك على منح تمويلات أخرى.
- ارتفاع أصول البنك نتيجة لاسترجاع قروضه.
- زيادة جودة الأصول، بحيث تصبح هذه الأصول مدرة للعوائد وبتالي زيادة نسبة عائد هذه الأصول.
- ارتفاع الملاءة المالية للبنك مما يصاحبه انخفاض في احتمالات تعرضه للعسر أو الإفلاس.
- تفادي البنك لاحتمالية الإفلاس نتيجة لانخفاض احتمالية تعرضه لعسر مالي.
- جذب البنك الموعين جدد.

الفرع الخامس: آثار القروض المتعثرة

ومن بين الأثار الرئيسية للقروض المتعثرة نذكر ما يلي [2]:

- تجميد قدر هام من الموارد المصرفية في قروض قدمت للمشروع المتعثر حيث يتعذر على المصارف استردادها وإعادة توظيفها من جديد.

[1] حمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، مصر، 2000، ص360

[2] حمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، مرجع سبق ذكره، ص361

- زيادة مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها على المستوى العادي المتعارف عليه مصرفيا .
- حرمان المصارف من استخدام قدر هام من مواردها المالية وبالتالي الحد من قدرتها على خلق الودائع.
- توفر قرائن تشير إلى احتمال فقدان البنك الدائن لجانب أو لكل حقوقه لدى المشروع المتعثر السداد.
- ضياع قدر هام من الوقت والجهد نتيجة لقيام مسؤولي إدارة الائتمان بدراسة مواقف المشروعات المتعثرة ماليا ومحاولات تصحيح هياكلها المالية.
- حرمان البنك من تقديم قروض وتمويلات جديدة.

فقدان قدر هائل من الوقت في المنازعات والقضايا الائتمانية المطروحة أمام الأجهزة القضائية مثل النيابة العامة النيابة الإدارية المدعي العام، حيث يستغرق التحقيق والفصل في المنازعات المالية والمصرفية فترات طويلة، مما قد تضيع معه فرص إعادة التأهيل الاقتصادي للمشروع المتعثر في التوقيت المناسب.

خلاصة الفصل:

يعتبر التمويل عن طريق القروض المصرفية عنصرا هاما في تحقيق الأهداف المسطرة ولكل سياسة اقتصادية، فبدون مال والوسائل النقدية لا يمكن الحصول على مستلزمات الإنتاج، وهذا لأن قيم الانشاء يعبر عنها دائما بالنقود وعملية الإنتاج والتوزيع تستخدم النقود والبنوك، وبالتالي التمويل عن طريق القروض يرتبط بالبنوك والتي تعتبر المحرك لأي دولة، كما أن المؤسسات والأفراد يلجؤون للبنوك من أجل تمويل مشروعاتهم التي بدورها توضع تحت تصرف هذه المؤسسات وأيضا تقوم باختيار وسائل عديدة من الائتمان التي تتلاءم مع درجة احتياجها المالي وسيولتها.



الفصـــــل الثـانـي

تمهيد الفصل:

السياسات الائتمانية المصرفية هي مجموعة من القواعد والإجراءات التي تحدد كيفية منح القروض وإدارة المخاطر المالية من قبل المصارف، تتأثر السياسات الائتمانية المصرفية بعدة عوامل اقتصادية وسياسية وتنظيمية، وتهدف إلى تحقيق التوازن بين تلبية احتياجات العملاء وإدارة المخاطر المالية من خلال الضمانات التي يقدمها المقترض للبنك كضمان على سداد المبلغ المستلف مع الفائدة المترتبة عليه حيث تهدف إلى حماية البنك وتعزيز الثقة في عمليات الإقراض المصرفية.

المبحث الأول: سياسات الإقراض المصرفي والعوامل المؤثرة فيها

عند الحديث عن البنوك وعملها ومهامها، لا بد من معرفة السياسات الخاصة بالبنوك في جانب الاقراض وما المخاطر التي تواجهها هذه البنوك وهي تؤدي أعمالها اليومية.

وبسبب حوادث غير منتظرة أو من جراء سياسة اعتمادات خاطئة يتعرض المصرف نتيجة التأخير في الإيفاء لعدة صعوبات هو بغنى عنها، إذ عدم الإيفاء خسارة غير طبيعية لا يمكن للمصرف أن يتحملها إذا تكررت.

المطلب الأول: ماهية سياسات الإقراض المصرفي

الفرع الأول: تعريف سياسات الإقراض المصرفي:

يمكن تعريف سياسة الاقراض بأنها مجموعة القواعد والاجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد ضوابط منح القروض وحجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد متابعتها وتحصيلها، وعليه فإن سياسة الاقراض يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الاقراض بمراحلها المختلفة، وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الاقراض[1].

سياسة الإقراض عبارة عن إطار يتضمن مجموعة من الأسس والمعايير والشروط الإرشادية التي تعتمد عليها إدارة منح الائتمان لتحقيق هدف الوفاء بالحاجيات الائتمانية بالمنطقة التي يعمل فيها المصرف وذلك بأقصى سرعة باستخدام الموارد المتاحة له سواء كانت موارده الخاصة فقط أو موارده الخاصة وتدفقات من فروع أخرى.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، سنة2000، ص118

الفرع الثاني: أهداف سياسات الإقراض المصرفي

لكي تحقق سياسة الاقراض الأهداف التي وجدت من أجلها يجب أن نشير إلى أن سياسة الاقراض يجب ألا تتدخل في التفصيلات التي قد تعوق المسؤولين في البنك عن اتخاذ القرارات التي توفق بين مصالح العملاء ومصالح البنك، كما يجب أن تكون سياسة الاقراض واضحة المعالم ومتاحة لكافة المستويات المسؤولة عن عمليات منح القروض حتى يكون هناك تفهم كامل لأهدافها وأبعادها.

ومن أهم أهداف سياسات الاقراض ما يلي[1]:

- سلامة القروض التي يمنحها المصرف.
- تنمية نشاط المصرف بصورة مستمرة وتحقيق عائد مرضي.
- تسهل عملية الرقابة المستمرة على عملية الاقراض في مراحلها المختلفة منع التضارب في اتخاذ القرارات داخل المصرف، ومحاولة التنسيق والفهم بين البنك وعملائه.
- ترشيد القرار الائتماني بالبنك بتحديد المجالات التي يمكن ويجب التوظيف فيها، ومن ثم المحافظة على سلامة الائتمان الممنوح، وحسن استخدام أموال المودعين.
- ضمان العائد المناسب للبنك عن طريق التقليل من الخسائر وزيادة الأرباح ومن ثم استمراره في تأدية رسالته وتوسيع نطاقها وتقوية مركزه المالي.
- إحداث انسجام بين البنك والدولة من حيث تبني البنك للأولويات التي حددتها الدولة في خطط التنمية الاقتصادية وتوظيف جانب من موارده فيها.

[1] مصطفى النشرتي، **السياسات النقدية والمصرفية**، كلية الادارة والاقتصاد، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص177

- عدم منح القروض المشروعات يكون من شأنها تهديد المجتمع في مجال الانحرافات الأخلاقية أو مجال حماية البيئة من التلوث.
- توفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون الخوف من الوقوع في الخطأ، ونشير إلى أنه يجب أن تكون سياسة الإقراض مكتوبة من أجل ضمان المعالجة الموحدة لكافة الأمور المتعلقة بالإقراض.

الفرع الثالث: محتويات سياسات الاقراض المصرفي

إن سياسة الإقراض على الرغم من اختلافها من مصرف لآخر، إلا أنها تتفق فيما بينها من حيث الإطار العام المكون لمحتوياتها، ويمكن تحديد مكونات سياسة الإقراض فيما يلي[1]:

1. **مراعاة الجوانب القانونية:** وهو أن تكون سياسة الاقراض مرتبطة بالقوانين والتشريعات الائتمانية التي يصدرها البنك المركزي، سواء ورد النص عليها في التشريعات المكتوبة أو في القواعد القانونية العرفية.
2. **مستويات اتخاذ القرار:** ينبغي أن توضح سياسة الإقراض السلطة الممنوحة لكافة المستويات الإدارية المسؤولة عن اتخاذ قرار الموافقة على منح القرض أو رفضه، وهذا من أجل عدم ضياع وقت الإدارة العليا في البحث عن القروض الروتينية مما يضمن سرعة اتخاذ القرارات خاصة إذا كان العميل بحاجة إلى الأموال مستعجلا، وحتى يتحقق ذلك عادة ما تنص سياسة الإقراض على حد أقصى للقرض الذي يقدمه كل مستوى إداري، وذلك بتحديد قيمة معينة، فإذا زادت قيمة القرض عن القيمة المحددة للمستوى الإداري فإن الأمر يرفع إلى المستوى الإداري الأعلى وهكذا.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك – اساسيات والمستحدثات**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007، ص145.146

3. **تحديد أنواع القروض الممنوحة:** بناء على التقسيمات التي مررنا بها يمكن تحديد في سياسة الاقراض أنواع القروض التي يمكن للبنك منحها، كما تمثل هذه القروض الأسس المهمة التي يجب أن تعمل في ظلها إدارة الائتمان، ويتم اختيار نوع الائتمان الذي يتسم بجودة عالية من خلال المقارنة بين العائد المتوقع ودرجة المخاطرة لكل نوع، وبذلك يتم الفصل المبدئي بين القروض المقبولة أي التي تتماشى مع سياسة البنك، وتلك المرفوضة التي لا تتماشى مع سياسة البنك عمليا وتفاديا للمخاطر تقوم إدارة البنك بتوزيع تشكيلة القروض من حيث القروض الصغيرة والقروض كبيرة الحجم، ومن حيث أجل الاستحقاق وكذلك من حيث المناطق الجغرافية والنشاطات الاقتصادية.

4. **تحديد حجم الأموال المتاحة للإقراض:** ويقصد بها بتحديد الحجم الإجمالي للقروض التي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه ككل أو لعميل واحد، ويجب ألا تزيد القيمة الكلية للقروض في أي لحظة عن نسبة معينة من الموارد المتاحة من الودائع، فهي سياسة مرنة يرتفع وينخفض في ظلها حجم الاستثمار في القروض وفقا لارتفاع وانخفاض حجم الموارد المتاحة، كما يجب على البنك الاحتفاظ بجزء من الودائع النقدية لمقابلة طلبات السحب والنفقات الأخرى، وعادة ما تتقيد البنوك في هذا المجال بالتعليمات والقواعد التي يضعها البنك المركزي[1].

5. **تحديد الضمانات التي يقبلها البنك:** سبق الإشارة في أنواع القروض أنه عندما يقوم البنك بمنح قرض مقابل ضمان عيني فإنه يراعي أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض والفرق بينهما يسمى الهامش، كما أن تحديد أنواع الضمانات من الأسس المهمة التي يجب أن تتضمنها سياسة الاقراض،

[1] منير ابراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية: مدخل اتخاذ القرارات**، مركز الدلتا للطباعة، مصر، طبعة 2006، ص216

فالضمان يقلل من حدة المخاطر التي تتعرض لها إدارة القرض إذ لابد من تحديد نوع الضمانات التي يمكن قبولها والتي تتوقف على الظروف المحيطة والمختلفة ومدى قبولها في السوق.

6. **تحديد المنطقة التي يخدمها البنك:** يجب أن تحدد مسبقا المنطقة التي يخدمها البنك ويمتد نشاطه إليها والتي تتوقف على حجم البنك ومقدرته على خدمة عملائه، وقدرته على تحمل مخاطر منح القروض ولا شك أن لرأس مال البنك تأثير في تحديد هذه المنطقة.

7. **شروط ومعايير الاقراض:** ينبغي أن تنص سياسات الإقراض على[1]:

- حد أقصى لقيمة القرض الذي يمكن للبنك تقديمه.
- حد أقصى لتاريخ استحقاق القروض والذي قد يتراوح من ليلة واحدة إلى عدة سنوات مع مراعاة أنه كلما زاد أجل الاستحقاق كلما زادت المخاطر المحيطة بسداد القرض.
- الالتزام بمعدل ثابت لسعر الفائدة طوال مدة القرض، ومن الأفضل توحيد تكلفة الخدمة المؤداة (سعر الفائدة، مصاريف ادارية عمولات) داخل المنطقة الواحدة.
- الظروف التي ينبغي فيها مطالبة العميل بتقديم رهن لضمان القرض، وأنواع الأصول المقبولة.
- البدائل لضمان تسديد القرض كتقديم طرف ثالث كضامن للعميل قروض بضمانات شخصية، أو النص في عقد الاقتراض على حق البنك في استرداد قيمة القرض عند إخلال العميل بشروط للعقد.
- معايير أهلية العميل للاقتراض وتشمل سمعة العميل مركزه المالي مدى كفاية مداخيله لسداد القرض وفوائده.

8. **نظام متابعة القروض:** في هذا الإطار تحدد سياسة الإقراض الإجراءات الواجب إتباعها في متابعة القرض الذي تم تقديمه لاكتشاف أي صعوبات محتملة في السداد وتحديد فترة التأخير المسموح بها

[1] منير ابراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية: مدخل اتخاذ القرارات**، مرجع سابق، ص218

لقبول الأقساط، والحالات الواجب التفاوض فيها مع العميل المتأخر أو تحويل الموضوع للقضاء، وكيفية عرض القروض المتعثرة على الإدارة العليا[1].

9. **تحديد مستندات القرض:** تقوم سياسة الإقراض لأي مصرف بتحديد المستندات الواجب تقديمها من قبل العميل عند طلب القرض وهذه المستندات تختلف قليلا من بنك لآخر، إلا أنه يمكن إيجاز أهمها فيما يلي[2]:

- طلب الإقراض ويكون مكتوب وموقع من طرف العميل.
- بيان مصادر الدخل بالنسبة للفرد أو القوائم المالية لعدد من السنوات بالنسبة للمؤسسات والشركات وعادة يتم طلب القوائم المالية (جدول حسابات النتائج الميزانية ...) لآخر ثلاث سنوات.
- بيان بالقروض السابقة التي منحت للعميل في حالة وجودها.
- وثيقة تظهر وضعية الزبون اتجاه الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية.
- وثائق التأمين على الأصول المقدمة كضمان للعميل.
- نسخة مطابقة للأصل للسجل التجاري أو عقد الشركة القانون الأساسي للأشخاص المعنويين (مؤسسات).
- أما بالنسبة لطلبات قروض الاستثمار: دراسة تقنية اقتصادية ووثيقة تقديرية تعكس المبيعات.

10. **تصفية القروض:** لتطبيق شروط الوفاء بالنسبة لكل نوع من أنواع القروض يجب إيضاح طرق السداد إلى العميل قبل منحه القرض والحصول على موافقته عليها، فإذا لم يقبلها العميل فإما أن يستثنى من القاعدة العامة لسبب معقول أو يرفض طلبه، وتتبع بعض البنوك سياسة التصفية السنوية

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سابق، ص124

[2] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **ادارة الائتمان**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 1999، ص142

للقرض فيما عدا القروض الإنتاجية وقروض المشاركة، وتعمل هذه السياسة على رفع درجة سيولة القروض البنكية ومن ثم سيولة البنك وتحسين المركز المالي الائتماني للعميل.

المطلب الثاني: تقنيات وإجراءات منح القروض

لكي يقوم البنك بتقديم قروض أقل عرضة للمخاطر ينبغي عليه اعتماد عدة تقنيات لمنحه القروض ومن ثم اتخاذ عدة إجراءات من أجل تحصيله.

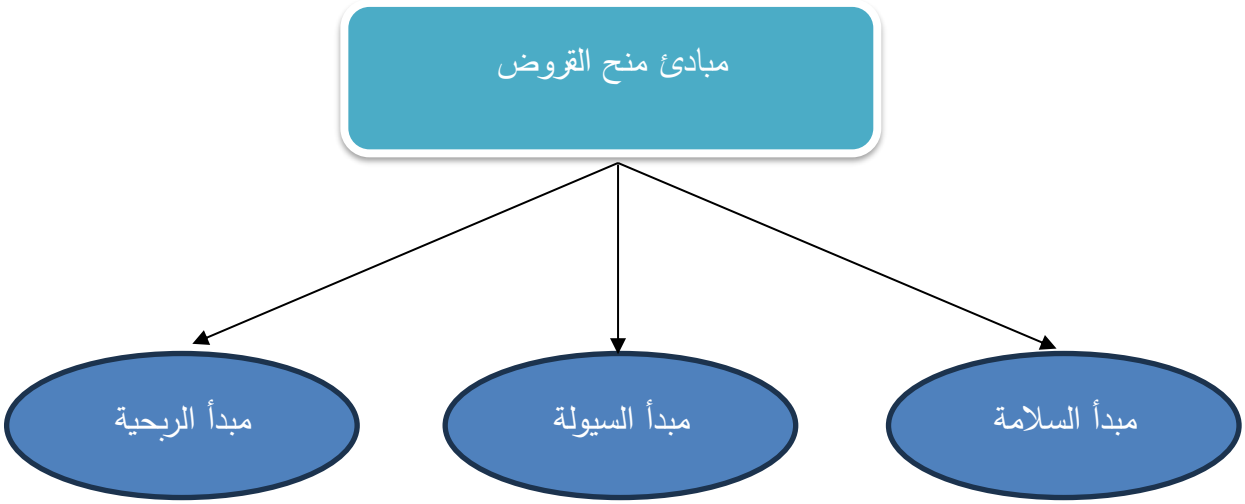
الفرع الأول: مبادئ منح القروض

مع تطور البنوك واتساع حجم خدماتها وتنوع حاجات الحياة الاقتصادية، عادة ما تحدد إدارة البنك مبادئ الطلب على كل نوع من أشكال القروض وتقييم فاعلية وقابلية البنك في تلبية هذه الطلبات حيث تحدد القروض على أساس[1]:

والتي تتضح في الشكل الموالي:

[1] بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، جامعة منتوري، قسنطينة، ص60،61

الشكل رقم (1.2): مبادئ منح القروض



المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على معلومات سابقة.

ويتضح من الشكل أنه في إطار السياسات الإقراضية والأهداف والأولويات تتم الخطوات كالتالي:

1. مبدأ السلامة:

الذي يقتضي أن يمنح الائتمان إلى متعاملين مؤهلين وموثوق بهم، وأن مركزهم المالي جيد إلى درجة قدرتهم على الوفاء بالالتزامات عند حلول آجالها من جهة، ومن جهة ثانية ينبغي توافر الضمانات الكافية واللازمة لتغطية مخاطر عدم تسديد القرض في آجاله المحددة.

2. مبدأ السيولة:

الذي يقضي بإمكانية تحويل استخدامات البنك إلى سيولة مطلقة في أقل فترة زمنية ممكنة وبأقل تكلفة، لذلك تعمل البنوك على تقديم القروض القصيرة الأجل غالبا وتتعامل بالائتمان الذي يمتاز بالسيولة العالية.

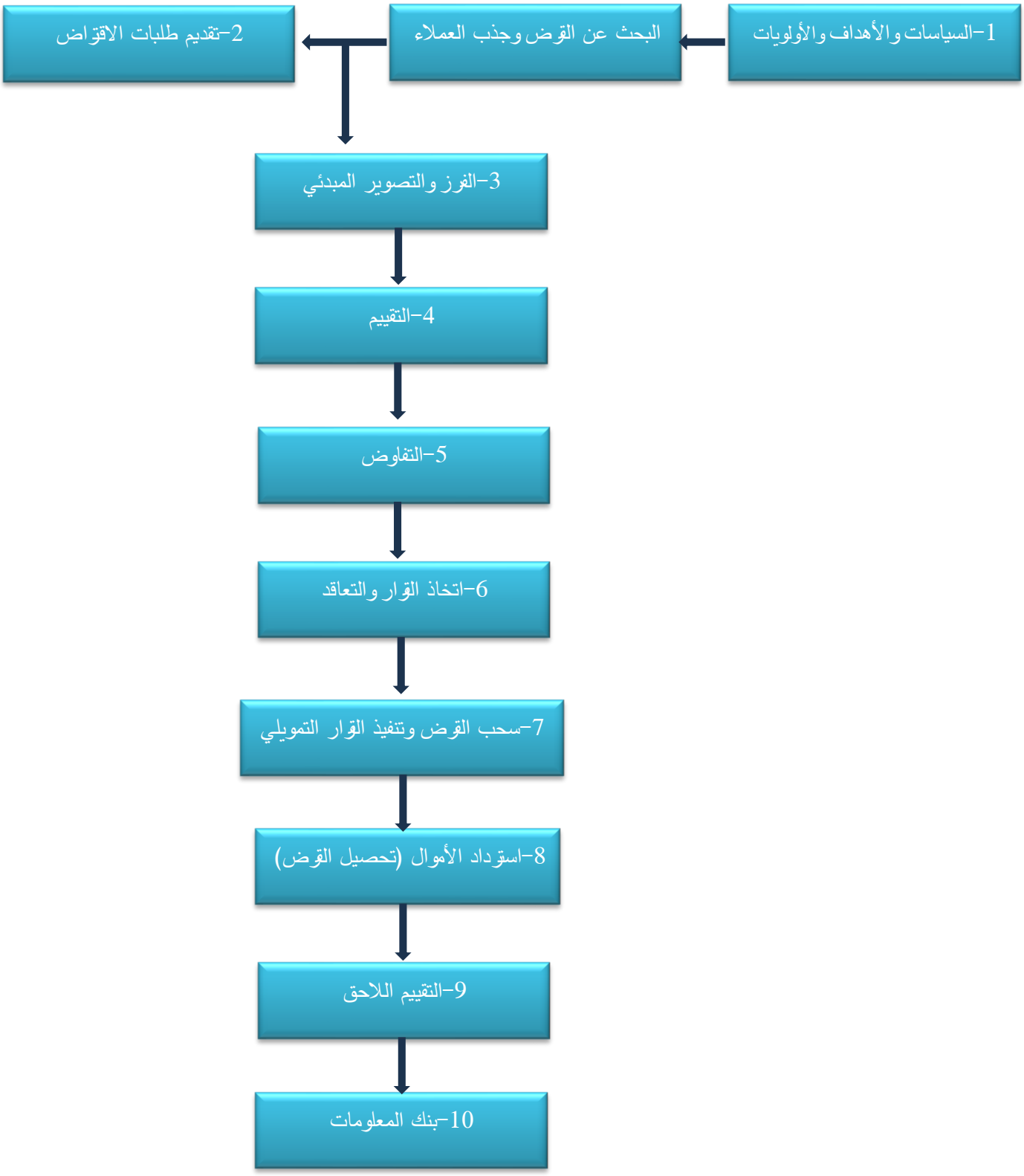
3. مبدأ الربحية:

إن البنك من خلال تقديمه للقروض يحرص على تحقيق عائد، ممثلا في سعر الفائدة معقول يغطي تكاليفه في الوقت نفسه، لذلك فهو يعمل جاهدا على توزيع أمواله على استخدامات مختلفة تجنبا لأي طارئ من شأنه يؤثر على ربحية الإجمالية.

الفرع الثاني: خطوات ومراحل منح القروض

الخطوات التي تتبع لمنح القرض يعبر عنها في الشكل الموالي:

الشكل رقم (2.2): خطوات منح القروض



المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة (عملياتها وإدارتها)، الدار الجامعية الابراهمية،2008، ص134

ويتضح من الشكل أنه في إطار السياسات الإقراضية والأهداف والأولويات تتم الخطوات كالتالي[1]:

1. البحث عن القرض وجذب العملاء:

حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويق القرض.

2. تقديم طلبات الاقتراض:

وتقدم على نماذج الطلبات المعدة لذلك ويجب أن تكون صالحة لإدخالها الحاسب الآلي لتكوين بنك المعلومات.

3. الفرز والتصور المبدئي:

وتبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات للتنقية المبدئية للطلبات المقبولة والمستوفاة البيانات حيث يطلب استكمال المستندات وتبدأ عملية التحليل الائتماني، وإجراء الاستعلام في ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة.

[1] بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، مرجع سبق ذكره، ص62

4. التقييم (السابق):

وتتم فيه وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المعترف بها من إدارة البنك الذي يقوم بتقييم شخصي أعلى في المستوى الإداري عن الشخص الذي قام بالتحليل.

5. التفاوض:

فالبدائل هي محدد التفاوض الذي يجب أن تتم على أساس أنا أكسب وأنت تكسب وليس على أساس أنا أكسب وأنت تخسر.

6. اتخاذ القرار والتعاقد:

بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة ويكون المستشار القانوني مجهزا العقد للتوقيع.

7. سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة: حيث تبدأ عملية سحب القرض دفعة واحدة أو على دفعات ويتم تنفيذ الالتزام التمويلي مع متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.

8. استرداد الأموال:

عند استحقاق الأصل والأقساط، يتم تحصيل القرض.

9. التقييم اللاحق:

والتقييم هنا لمعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعة قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.

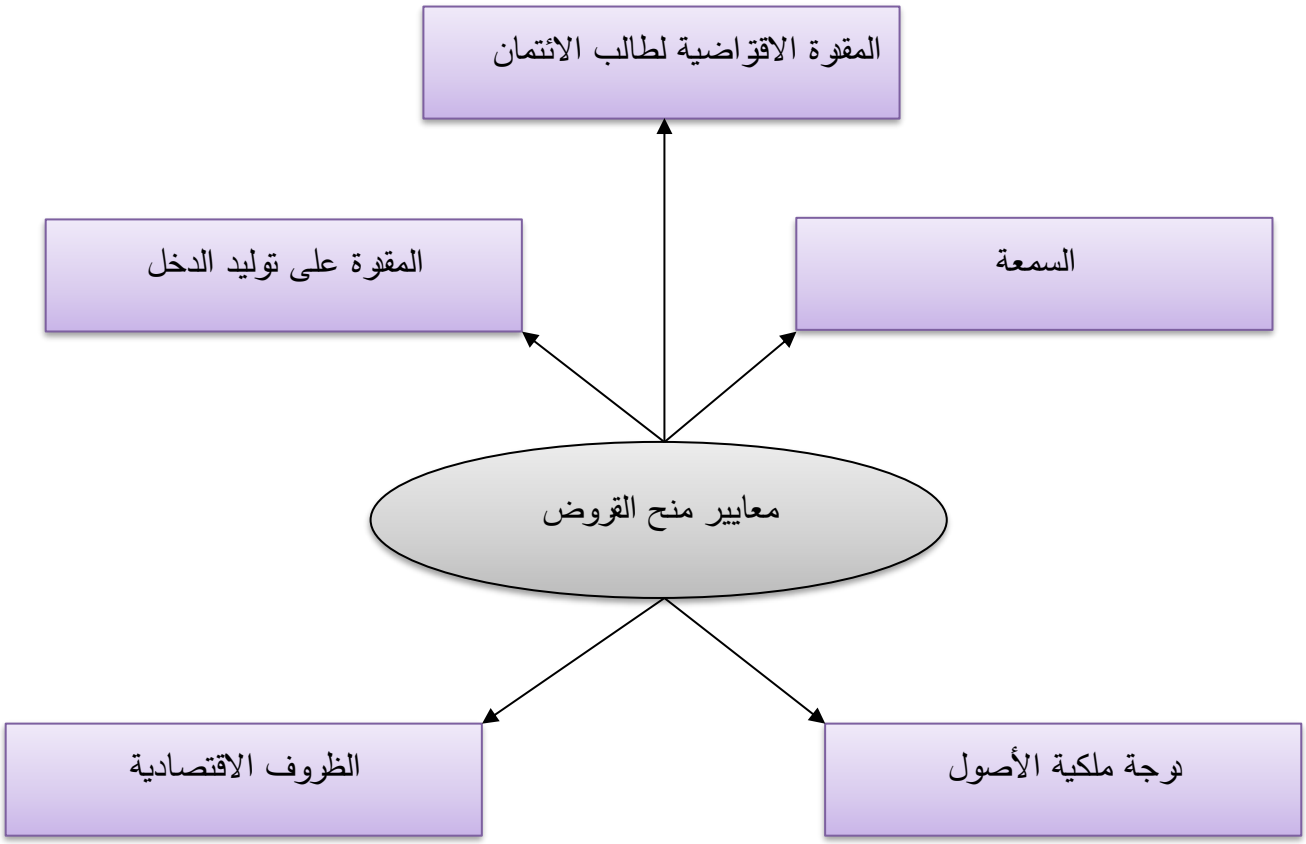
10. بنك المعلومات:

ومن الواجب إدخال تلك المعلومات في بنك المعلومات في الملفات والسجلات أو وضعها في الحاسب الآلي لاستدعائها والعودة إلى البداية الأولى التي يتم رسم فيها السياسات ووضع الأهداف والأولويات.

الفرع الثالث: معايير منح القروض

تتضح في الشكل الموالي:

الشكل (2.3): معايير منح القروض



المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على معطيات سابقة.

يجب التحقق من قدرة المقترض ورغبته في الوفاء بالتزاماته عندما يحين ميعاد استحقاقها مستقبلا، وتلخص هذه العوامل في خمس وهي[1]:

[1] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الغدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص162

1 – المقدرة الاقتراضية لطالب الائتمان:

لا تهتم البنوك فقط بالقدرة على السداد، وإنما أيضا بأهليته وقدرته على الاقتراض، فقد تمنح البنوك بعض القروض إلى القاصر لأهداف معينة، ولكن الخوف من عدم اعترافهم بذلك وأنهم لا يسألون عن تصرفات تمت في فترة عدم الرشد فإنها تشترط وجود كفيل أي ضامن له أهلية قانونية على ممارسة هذه التصرفات للتوقيع على العقد، وكذلك الحال إذا كانت الشركة طالبة القرض هي من شركات الأشخاص، فإنه يطلب من جميع الشركاء التوقيع على عقد الاتفاق أو الشريك المسؤول عن ذلك بعد التحقق من سلامة تصرفاته. إذا كان القرض لشركة أموال فلابد من دراسة سمعة وكفاءة إدارة الشركة وعلى أن يوقع على العقد المدير المسؤول.

2 – السمعة:

يعني في مجال الائتمان معرفة مدى حرص العميل على سداد التزاماته وتمسكه التام بشروط الاتفاق، فرجل المبادئ والأخلاق يمتلك مجموعة من الصفات كالأمانة والإخلاص، والحكمة، والمثابرة، ولكن على أي حال يصعب التحقق التام من هذه الصفات وفقا لمعايير موضوعية، ولكن يمكن الاستدلال على ذلك من خلال سلوك وتصرفات طالب القرض وتعاملاته السابقة.

من المحتمل أن شخص ما لا يمتلك هذه الصفات ورغم ذلك لديه الرغبة في أداء التزاماته، لذلك تقيد تصرفاته ومعاملاته السابقة في معرفة مدى رغبة طالب القرض في الوفاء المستقبلي بهذه الالتزامات.

3 – المقدرة على توليد الدخل:

إذا كان من المنتظر أداء القرض من الأرباح المستقبلية، فمن الضروري تقييم مدى قدرة طالب القرض على توليد أرباح أو دخل في المستقبل كافية لأداء هذه الالتزامات، فإذا كانت الأمانة والمثابرة

والإخلاص والرغبة في السداد هي صفات مطلوبة، ولكن هذه الصفات في حد ذاتها ليست كافية لسداد القرض إلا إذا اقترن ذلك بتوليد الدخل.

وبصفة عامة تدفع الالتزامات من أربعة مصادر وهي الأرباح:

- الأرباح أو الدخل الذي يحققه طالب القرض.
- مبيعات الأصول الثابتة.
- بيع المخزون السلعي.

الإقتراض من الغير على أن يتم سداد القرض القائم من حصيلة القرض الجديد فقد يتم سداد القرض من حصيلة بيع الأصل الضامن، ولكن البنوك لا تفضل هذا الأسلوب إلا في حالة الضرورة القصوى لما لذلك من تأثير على علاقات البنك بعملائه.

تتوقف قدرة المدين على أداء التزاماته على عدة عوامل كدرجة الثقافة والمركز الوظيفي، والعمر، والصحة والذكاء، وتعتبر خاصية الإدارة من العوامل الأساسية التي لا يجب إغفالها عند دراسة طلب الحصول على الائتمان من البنك.

4 – درجة ملكية الأصول:

يجب أن يمتلك المنتج أحدث الآلات والأجهزة حتى يمكنه الصمود والمنافسة ، وكذلك الحال بالنسبة لتاجر التجزئة لا بد أن يكون لديه مخزون من البضائع ووسائل لجذب العملاء ، لذلك يشترط البنك أن يكون لدى طالب القرض رأس مال كضامن للقرض ويعتبر صافي الثروة (رأس المال المقدم من الملاك بالإضافة إلى الاحتياطات والأرباح المحتجزة) وحجمه مقياسا لمتانة المركز المالي والمحدد لحجم القرض الذي يقدمه البنك فحجم ونوعية هذه الأصول التي تمتلكها الشركة تعكس ذكاء وفطنة الإدارة، بحيث تستخدم

بعض من هذه الأصول كضمان في حالة عدم كفاية الأرباح ويقلل هذا من المخاطر التي يتعرض لها البنك، ورغم توافر هذه الضمانات فإن البنوك تفضل التحقق من كفاية الدخل كوسيلة لأداء هذه الالتزامات.

5- الظروف الاقتصادية:

تؤثر الظروف الاقتصادية على مدى قدرة طالب القرض على سداد التزاماته والتي قد تكون غير مواتية ولا يسأل عنها في هذه الحالة، فقد تتوافر الصفات الأربعة السابقة في طالب القرض، ولكن الظروف الاقتصادية المتوقعة تجعل من غير المنطقي التوسع في منح الائتمان، لذلك يجب على إدارة الائتمان التنبؤ المسبق بهذه الظروف خاصة إذا كان القرض طويل الأجل.

ولهذا يشير البعض صراحة إلى أن الظروف تعني البيئة التي يعمل بها الفرد أو المنشأة المقترضة، وهي تشمل كل ما يتعلق بالقطاع الذي ينتمي إليه الفرد أو المنشأة والتغيرات في حالة المنافسة.

المطلب الثالث: المراحل التي تمر بها عملية تقديم القروض

إن عملية منح القروض من قبل البنوك تمر بمراحل ثلاثة، الأولى مرتبطة بتكوين الملف ودراسته من الناحية الإدارية المحضة، بينما المرحلة الثانية تتعلق بتحليل وتحديد وضعية المقترض (المالية، الاقتصادية) وكذا النشاط والمنتوج أو الخدمة المزعوم تمويلها، أما في المرحلة الثالثة والتي تكمن في حالة واحدة وهي الموافقة على منح القرض المعني، ومن ثم يتم تحديد الاحتياجات المالية الفعلية، وتتم بعدها عملية متابعة وتسيير القرض المقدم، وعليه يمكن بيان هذه المراحل على النحو التالي[1]:

[1] بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، مرجع سبق ذكره، ص 63،77

المرحلة الأولى: تكوين الملف (المرحلة الإدارية)

وفي هذه المرحلة يتم جمع المعلومات اللازمة والخاصة بالمقترض والقرض ذاته بغية تكوين ملف القرض المزعوم تقديمه ودراسته ومنحه، وعليه فخلال هذه المرحلة يتم تكوين ملف طلب القرض الذي يستعمل الوثائق التالية:

(1) مكونات ملف القرض: إن الملف النموذجي للقرض عادة يشمل الوثائق التالية:

1.طلب القرض: وهو ذلك الطلب المقدم من العميل سواء بشكل طلب خطي يوضح فيه نوع القرض المطلوب أو في شكل نموذج مسحوب من البنك ذاته وهو الأمر الغالب في بنوكنا اليوم.

2.عقد القرض: وهو عقد بموجبه يتفق الطرفان على جميع شروط القرض.

3.مستند كفالة: إذا تعلق الأمر بقرض مضمون كفالة شخصيته.

4.وثائق الرهن: إذا تعلق الأمر بقرض مضمونا بضمانات عقارية أو أصول مالية أو تجارية، يتطلب الأمر تقديم بيانات تثبت ذلك.

5.وثيقة وضعية العميل خلال فترة زمنية معينة: أي تبين التطورات الدائنة والمدينة لرصيد الزبون بالبنك.

إن هذه الوثائق تشكل ملف القرض، لذلك ينبغي حفظها في ملف خاص يفتح باسم العميل طالب القرض، لكي يشكل فيها بعد الأساس المعتمد عند المتابعة ودراسة طلب القرض ذاته، علما بأن هذه الوثائق غالبا ما تكون موجودة في جميع أنواع القروض، مع بعض الاختلافات البسيطة تبعا لطبيعة القرض ونوعه، فمثلا ملف قرض استثماري ينبغي أن يشمل الوثائق التالية:

- وثيقة طلب قرض استثماري مسلمة من قبل البنك، ينبغي ملؤها بعناية تامة من طرف العميل
- الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع.
- الميزانيات وجداول حسابات النتائج (لثلاثة سنوات سابقة إذا كانت المؤسسة قائمة) التقديرية لمدة ثلاثة سنوات لاحقة إذا تعلق الأمر بتمويل مشروع استثماري.
- السجل التجاري.
- فاتورة تقديرية ومخطط تمويل الأشغال والبناءات والهيئات المزعوم إنجازها.
- سندات الملكية للمباني الصناعية والأراضي في طور البناء القانون الداخلي للمؤسسة (إذا تعلق الأمر بشركة).
- تحويل الجمعية العامة القائم بأعمالها بالتعاقد على القروض وتقديم ضمانات باسمها.
- نشرة رسمية تبين إنشاء الشركة وتطوراتها.

(2) الدراسة القانونية والإدارية للملف: من خلال هذه الدراسة يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها، وسريان نشاطها، مثلا صحة السجل التجاري ونشاط المؤسسة، الاستغلال أو الاحتلال الشرعي لمقرات المؤسسة (أو العميل مع البنك) سواء الإدارية أو الصناعية ... الخ، ومدى قانونية المخول لهم بالإدارة والتعاقد باسم المؤسسة أو التعامل مع البنك، والتأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المقدمة للبنك ... الخ.

(3) استعلامات عن العميل (المقترض): إن البنك يعمل جاهدا على جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول تعامليه وسمعتهم الائتمانية، وفي هذا الشأن يراعي البنك عند قيامه بالاستعلام عن عميله، محددان أساسيان، هي الوقت المستغرق في البحث والحصول على المعلومات وتكلفة ذلك البحث، حيث ينبغي عليه أن يحصل على قدر كبير من المعلومات في أقصر فترة ممكنة وبأقل تكلفة في الوقت نفسه،

وإلا ضيع على نفسه فرصة توظيف لأمواله قد تكون غاية في الربحية. إن البنك يهمه جميع المعلومات المتعلقة بعمليه ونشاطه، وموقع أو قوة منتوجه في السوق ومستقبل نشاطه، وكذلك مدى توفره على موارد بشرية مؤهلة وكفأه في مجال نشاطه، إن الأمر يتعدى ذلك ليشمل معلومات خاصة عن العميل ذاته فيها يتعلق بشخصه من حيث مدى صدقه ونزاهته في معاملاته سواء مع البنوك أو المتعاملين الاقتصاديين الأخرين، ومدى وفاءه بعقوده مهما كان شكلها خاصة تلك المتعلقة بالقروض من جهات مختلفة هناك الكثير من المصادر يمكن أن يحصل منها البنك على معلومات خاصة بعميله وسوف يلجأ إلى أقلها تكلفة وأكثرها منفعة (للبنك) ولعل من أهم المصادر ما يلي:

- ✓ **البنوك والمؤسسات المالية الأخرى:** حيث يتم الاتصال بتلك البنوك التي لا تبخل عن البنك فيما يتعلق بالمعلومات التي يطلبها (حول العميل) في أوقات قياسية إن أمكن ذلك.
- ✓ **رجال الأعمال والتجار عامة:** حيث عادة ما يكون لدى هذا النوع من المتعاملين معلومات هامة ولا يستهان بها في المجال التجاري والمالي، وذلك ناتج عن كثرة المعاملات فيما بينهم حيث يصبحون مطلعين على أحوال معاملاتهم اليومية وجديتها.
- ✓ **القوائم المالية المحاسبية:** فهي تشكل أفضل وسيلة استعلامية عن طالب القرض، لذلك فإن البنك لا يدخر جهدا في تحليلها بكل دقة بحثا عن مواطن الضعف ومواطن القوة قصد الوقوف على الوضعية الحقيقية لطالب القرض، حتى يتمكن من اتخاذ القرار المناسب بشأن القرض.
- ✓ **المقابلات الشخصية:** في الكثير من الأحيان خاصة إذا تعلق الأمر بقرض كبير القيمة ولمدة طويلة ينتقل أعوان البنك إلى محل أو مؤسسة المتعامل لاطلاع أكثر على نشاط العميل، وعادة ما يتم الحصول على معلومات هامة انطلاقا من هذه الزيارات للعملاء في مكان أعمالهم وتجدر الإشارة إلى أنه في مجال الحصول على المعلومات الخاصة بالعملاء طالبي القروض، هناك في بعض الأنظمة البنكية

يتم مركزة جميع المعلومات عن طالبي القروض وكذا عن أصحاب القروض (القائمة والمستهلكة) من مختلف البنوك لدى البنك المركزي الذي ينشا هيئة مختصة أو مصلحة خاصة بالاستعلامات عن طالبي القروض على المستوى الوطني، والتي مفادها جمع المعلومات من جميع المتعاملين مع البنوك الموجودة على تراب الدولة ككل حتى تكون على علم وعلى إطلاع دائم بطالبي القروض الممارسين (القدماء) وطالبي القروض الجدد، ومن ثم تعمل على تزويد البنوك بالمعلومات الكافية والآنية وفي أقل وقت ممكن متى طلبت منها ذلك، علما بأنها تركز (البنوك المركزية) على مدى التزام المتعاملين بتسديد ديونهم عند استحقاقها.

المرحلة الثانية: الدراسة الاقتصادية والمالية لملف القرض

بعدما يتم جمع المعلومات الخاصة بالعميل والقرض وكذا تكوين ملف طلب الاقتراض بما تضمنه من معلومات متعلقة بالعميل ذاته، أو بمعلومات متضمنة في البيانات المالية والمحاسبية التي قدمها العميل، تتم عملية الدراسة الاقتصادية والمالية للملف ككل على النحو التالي:

أ – **الدراسة الاقتصادية:** إن الدراسة الاقتصادية لملف القرض تشمل ما يلي:

- ✓ **العامل البشري:** فالدراسة ترتكز على أهم عنصر في الائتمان ألا وهو الثقة في العميل المقترض، هذه الثقة تعتمد أساسا على مدى نزاهة والتزام العميل بتعهداته وعقوده اتجاه متعامليه في مجال نشاطه مع مرور الزمن.
- ✓ **العامل الاقتصادي:** وهو يتمثل في دراسة المحيط الاقتصادي الذي يعمل فيه العميل من حيث طبيعة القطاع أو نشاطه سواء على المستوى الوطني أو الدولي، بهدف التنبؤ بمستقبل الأحوال الاقتصادية فيما يتعلق بالقطاع المعني بالقرض.

- ✓ **العامل النقدي:** دراسة السياسة النقدية العامة للدولة من حيث معدل الفائدة، معدل الخصم وإعادة الخصم وسياسة تأطير القروض ... الخ، من السياسات الأخرى التي من شأنها أن تؤثر سلبا أو إيجابا عن نشاط البنك فيما يتعلق بمنح القروض.
- ✓ **العامل الاجتماعي:** وهو دراسة موقع العميل في مجال نشاطه من النزاعات العمالية والاجتماعية عموما التي من شأنها أن تهدد عرقلة النشاط المزعوم تمويله، وكذا موقعه من ضغوطات السلطات العامة التي يمكن أن تعود سلبا على العميل.
- ✓ **دراسة المنتوج:** وهو يتعلق بدراسة طبيعة المنتوج هل هو كمالي، تنافسي، ضروري، أم هو من النوع الذي يمكن إحلاله، ومن هنا يأتي عامل السعر لمعرفة القدرة التنافسية لهذا المنتوج من حيث التكلفة، الجودة والكمية سواء في السوق الداخلي أو الخارجي.

ب – دراسة السوق: وهي دراسة تهدف أساسا إلى الوقوف على نتائج أعمال العميل مستقبلا انطلاقا من التنبؤ بواقع أعماله، وتحديد وزن المؤسسة في السوق ونصيبها في القطاع ككل سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ومدى استيعابها لكل من السوقين، فضلا عن مدى توفرها على الإمكانيات المادية والبشرية القادرة على التوغل في السوق بقوة، ومدى مواكبتها للتكنولوجيا المعاصرة في مجال التسويق بشكل عام، بهدف التيقن من قدرة العميل على زيادة ربحيته مستقبلا من خلال الحفاظ أو العمل على زيادة وكسب أسواق جديدة لمنتوجه.

ج – الدراسة الفنية: كما يمكن أن تكون هناك دراسة فنية، أو تقنية للمشروع المراد تمويله خاصة إذا تعلق الأمر بقرض متوسط أو طويل الأجل أي قرض استثماري، هنا البنك قد يلجأ إلى دراسة الأرضية المراد إقامة المؤسسة عليها بالاستعانة بالمهندسين المختصين في التهيئة العمرانية، وكذا المختصين في

جميع النواحي الفنية للمشروع فضلا عن دراسة آلة العمل ذاتها وطبيعة التجهيزات المستخدمة في التنظيم والتسويق بشكل عام.

د – الدراسة المالية (تحليل الوضعية المالية لطالب القرض): بناء على الوثائق المالية والمحاسبية، ممثلة في الميزانيات الفعلية أو التقديرية وكذا جداول حسابات النتائج الفعلية (التقديرية)، تتم عملية التحليل والتشخيص للوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة، من خلال حساب جملة من المؤشرات المالية، التي من شأنها أن تعطي للبنك فكرة واضحة عن الصحة المالية للعميل، واستغلاله المالي وقدرته على الوفاء ومردوديته المالية وربحيته بشكل عام، في هذا المجال هناك الكثير من النسب المالية التي يمكن الاستعانة بها للوصول إلى الهدف المراد لذلك فالبنك يستخدم أقلها عددا وأكثرها دلالة.

المرحلة الثالثة: تسيير ومتابعة القروض

اعتمادا على نتائج الدراسة الاقتصادية والتشخيص المالي للزبون طالب القرض، يتم اتخاذ قرار منح القرض وهذا يتطلب[1]:

1. تحديد الاحتياجات المالية الفعلية:

من خلال التحليل الدقيق للوضعية المالية للزبون، يتم الوقوف على احتياجاته الفعلية، عن طريق تحديد تكلفة القرض الإجمالية في حدود الإمكانيات المالية للبنك، علما بأن تكلفة القرض تشمل عناصر مختلفة أهمها:

[1] بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، مرجع سبق ذكره، ص78،79.

1) **مبلغ الفائدة:** ويتم حسابه انطلاقا من معدل الفائدة المطبق على القرض، فهذا المبلغ يمكن أن يكون ثابتا طيلة فترة القرض خاصة إذا كانت الفترة قصيرة، كما يمكن أن يكون عرضة للمراجعة باستمرار حسب الأحوال أو الظروف الاقتصادية.

إن هذه الفائدة تمثل تكلفة للمقترض، وعائدا أو مدخولا بالنسبة للبنك، قد يتم الاتفاق بشأن دفعها مقدما على فترات أو مع أصل القرض ذاته.

2) **العمولة والنفقات:** وهي عبارة عن الأجر الذي يتقاضاه البنك لقاء أتعابه عند فتحه لملف طلب القرض على اعتبار أن البنك تكلفه دراسة طلبات القروض وتكوين ملفات إدارية تكاليف معينة، ينبغي تغطيتها وهذه التكاليف تقع على عاتق طالب القرض لذلك فهي تدخل ضمن مكونات تكلفة القرض، بالإضافة للعمولة، ينبغي أن تشمل تكلفة القرض جميع تلك النفقات.

2. المتابعة المالية للقرض:

هذه المتابعة أساسا تهدف للتقليل من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها القرض، لذلك نجد البنك حذرا جدا في مجال تحديد كيفية صرف القرض ومتابعة ذلك بكل دقة بحيث يتم الاتفاق على كيفية استخدام القرض وكيفية تسديده.

بعدها يتم متابعة ذلك ميدانيا وبكل دقة، ضمن الإستراتيجية العامة للبنك التي لا تخرج عن:

- تمكين البنك من تلبية طلبات المودعين وتنفيذ التزاماته المالية.
- السماح للبنك بأعداد جدول للمتابعة الفعالة لجميع استخداماته وكذا موارده المالية.

3. تسيير ملف القرض:

حيث يتم تجميع كل الوثائق المتعلقة بالقرض الممنوح في ملف واحد، يشكل أساسا عملية تسيير ومتابعة القرض ميدانيا، أي العمل على تجسيد ما تم الاتفاق عليه في عقد القرض وما تضمن هذا الأخير على أرض الواقع ويتم التركيز في هذا المجال على:

- كيفية صرف القرض
- كيفية استخدام القرض أو أوجه استخدام القرض
- كيفية التسديد وتواريخها
- متابعة وضعية الضمانات.

علما بأن الزبون لا يمكن له صرف القرض إلا بفتحه حسابا بنكيا، كما أنه لا يمكن له البدء في استهلاك القرض إلا برخصة القرض، بعد كل هذه الإجراءات تتم عملية مباشرة في استهلاك القرض ومتابعه ميدانيا في استهلاكه نهائيا وكذا الوقوف والسهر على استرجاعه في أوانه المحددة، وفي حالة وقوع أي نزاع تحال القضية إلى مصلحة المنازعات.

4. المتابعة القانونية لأخطار:

قد يترتب عند تنفيذ عقد القرض ومتابعته بعض النزاعات، نتيجة إخلال أحد الطرفين بشروط العقد المتفق عليها، أو نتيجة عدم التزام المقترض بالوفاء بقرضه عند حلول آجاله، أو أي شيء من هذا القبيل في هذا المجال، إن بنك الجزائر قد نص على ضرورة المتابعة القانونية للأخطار في تعليمة رقم 74-94 هذه التعليمة التي تتركز أساسا على الخلافات الناشئة بين البنك وعملائه، بحيث يسهر على أن تكون العلاقة بين البنك والعميل قانونية ودقيقة.

لذلك عادة ما يتم التفرقة بين مرحلتين للمتابعة القانونية للقروض الأولى تتعلق بالمتابعة ما قبل مرحلة النزاع وذلك حسب الظروف، أما المرحلة الثانية وهي تأخذ الشكل النزاعي خاصة إذا تعلق الأمر بعدم احترام أحد شروط عقد القرض.

المبحث الثاني: مخاطر القروض وضماناتها

سنتناول في هذا البحث بعض المخاطر التي قد يتعرض لها المصرف وماهي الضمانات التي يطلبها.

المطلب الأول: خطر القروض البنكية (خطر الائتمان)

تتمثل المخاطر الائتمانية في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض.

وتعرف مخاطر الائتمان أيضا باحتمال عدم مقدرة العميل المقترض من سداد القرض وأعبائه وفقا للشروط المتفق عليها عند منح الائتمان.

يمكن تعريفه بأنه ذلك الخطر الذي يتجسد من خلال عدم القدرة الكلية أو الجزئية للمدين عن الوفاء بجزء أو عن الكل من التزاماته، الأمر الذي يشكل بالنسبة للبنك خطر الأخذ.

مهما كان المستفيد من القرض سواء كان منظم أو شخص أو منظمة قرض أو حتى حكومة تبقى دائما المخاطر الائتمانية محتملة وأسباب ذلك متعددة ويمكن تقسيمها كالتالي[1]:

[1] قروط زهرة، العايدي سعيدة، **تقييم آليات منح القروض في البنوك التجارية**، مرجع سبق ذكره، ص25،26

المخاطر العامة:

وتتمثل في المخاطر الناجمة عن عوامل خارجية يصعب التحكم فيها كالوضعية السياسة والاقتصادية للبلد الذي يمارس فيه المقترض نشاطه أو ما يعرف بخطر البلد، بالإضافة إلى العوامل الطبيعية التي تتمثل في الكوارث الطبيعية كالفيضانات والزلازل الخ.

المخاطر المهنية:

وهي المخاطر المرتبطة بالتطورات الحاصلة والتي يمكن إن تؤثر في نشاط قطاع اقتصادي معين كالتطورات التكنولوجية ومدى تأثيرها على شروط ونوعية وتكاليف الإنتاج والتي تهدد المنظمات التي لا تخضع للتحديث المستمر بالزوال من السوق وعدم قدرتها على التسديد.

المخاطر الخاصة والمرتبطة بالمقترض:

وهو الخطر الأكثر انتشارا وتكرارا والأصعب للتحكم فيه نظرا لأسبابه المتعددة والكثيرة والتي تؤدي إلى عدم التسديد ويمكن تقسيمه إلى عدة مخاطر:

1) الخطر المالي: يتعلق أساسا بمدى قدرة المنظمة على الوفاء بتسديد ديونها في الآجال المتفق عليها، ويتم تحديد ذلك وهذا من خلال تشخيص الوضعية المالية لها، وهذا بدراسة الميزانيات، جدول التمويل وجدول حسابات النتائج...الخ.

2) مخاطر الإدارة: وهي المخاطر المرتبطة بنوعية الإدارة والتي نقصد بها خبرة وكفاءة مسيري المنظمة المفترضة وأنماط السياسات المحاسبية التي تتبعها في مجالات التسعير وتوزيع الأرباح، وكذلك النظم المطبقة في مجال الرقابة على المخزون والرقابة الداخلية والسياسات المحاسبية التي تطبقها، لأنه

عدم وجود موظفين مؤهلين وذات خبرة جيدة لدى المقترض يمكن أن يؤدي إلى عدم الاستغلال الكفء للأموال المقترضة.

3) الخطر القانوني: وهو يتعلق اساسا بالوضعية القانونية للمنظمة ونوع نشاطها الذي تمارسه، ومدى علاقتها بالمساهمين ومن بين المعلومات الهامة التي على البنك أن يقوم بمراعاتها هي:

- النظام القانوني للمنظمة، شركة ذات أسهم شركة ذات مسؤولية محدودة شركة تضامن... الخ.
- السجل التجاري، ووثائق الايجار والملكية.
- مدى حرية وسلطة المسيرين على المنظمة، ونقصد هل تتمثل في التسيير فقط أم لهم الحرية في القيام بوظائف أخرى، كإبرام عقود القرض أو البيع، ورهن ممتلكات المنظمة.

المطلب الثاني: الضمانات البنكية

الفرع الأول: تعريف الضمانات البنكية

تعتبر الضمانات البنكية وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها للحصول على قروض من البنك، هذا من جهة، ومن جهة أخرى هي أداة إثبات حق البنك إلى الحصول على أمواله التي أقرضها بالطريقة القانونية، وذلك في حالة عدم تسديد العملاء أو الزبائن لديونهم[1].

كما تعتبر أيضا أنها عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض، كإعسار المقترض أو إفلاسه، كما يمكن تعريفه على أنه عبارة عن تأمين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعملية

[1] بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، مرجع سبق ذكره، ص157

الإقراض للبنك وتمكينه من استرجاع كل أو جزء من أصل قرضه يقصد بالضمان مقدار ما يمتلكه المقترض من موجودات منقولة أو غير منقولة، والتي يرهنها بتوثيق القرض البنكي، أو شخص ضامن ذو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة، لكي يعتمد عليه البنك في تسديد القرض الممنوح للمقترض، وبل يمكن أن يكون الضمان مملوكا لشخص آخر وافق على أن يكون ضامنا للقرض[1].

وعموما فالضمانات البنكية تعتبر أداة مستعملة لمواجهة مخاطر القروض الممنوحة من طرف البنوك، وتلعب دورا أساسيا في إدارة القروض.

الفرع الثاني: أهمية الضمانات

- تتمثل أهمية الضمانات في عدة نقاط أبرزها[2]:
- الحفاظ على المركز المالي للبنك وذلك بالتقليل من القروض الصعبة الإرجاع.
- ضمان استرجاع قيمة الدين أو ما يقابله من المدين الحفاظ على سمعة البنك لدى مودعيه وعدم الشك في قدرة البنك على تسديد حقوقهم والوفاء بما في حالة الوصول أجل تسديدها.
- التأكد من الوضع المالي والقانوني لزبائنه وتقوية علاقته مع الزبائن الذين يتمتعون بوضع مالي جيد والتخلص من الزبائن ذات الوضعية المالية الرديئة والمعاملات السوقية السيئة.
- الأخذ بعين الاعتبار كل التقلبات التجارية والاقتصادية والسياسية الممكن حدوثها في أي لحظة والتي يمكن أن تؤثر على الوضع المالي للعميل وبالتالي عدم قدرته على تسديد دينه.

الفرع الثالث: أنواع الضمانات

[1] سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص145

[2] قروط زهرة، العايدي سعيدة، **تقييم آليات منح القروض في البنوك التجارية**، مرجع سبق ذكره، ص42

تختلف طبيعة الضمانات التي يطلبها البنك والأشكال التي يمكن أن تأخذها، وتتحد طبيعة هذه الأشياء بما يمكن أن تقدمه المؤسسة، ويمكن على العموم تصنيف هذه الضمانات إلى صنفين رئيسيين الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.

1. الضمانات الشخصية:

يتم الضمان الشخصي بتدخل شخص آخر خلاف المقترض وتعهد بسداد القرض (رأس مال المقترض والفوائد المترتبة وكذا تكلفة القرض)، وفي حالة توقف المدين عن الدفع لبنك يمكن الرجوع على الفرد الضامن، هذا الأخير يعد البنك بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، وعلى هذا الأساس الضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا، ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن وفي إطار الممارسة يمكن أن نميز نوعين من الصفات الشخصية، الكفالة والضمان الاجتماعي[1].

1.1 الكفالة:

هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك، إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات من حلول آجال الاستحقاق.

ومن الواضح أن الكفالة هي فعل حالي هدفه هو الاحتياط ضد الاحتمالات السيئة في المستقبل، ولا يمكن أن يتدخل الكافل بشكل فعلي إلا إذا تحققت هذه الاحتمالات السيئة والمتمثلة في عدم تمكن المدين على الوفاء بالتزامات اتجاه البنك. ونظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغي أن يعطي له اهتمام كبير،

[1] طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص170

ويتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا طبيعة الالتزام بدقة ووضوح، وينبغي أن يمس هذا الموضوع كل الجوانب الأساسية للالتزام والمتمثلة على وجه الخصوص في العناصر التالية:

- موضوع الضمان.
- مدة الضمان.
- الشخص المدين (الشخص المكفول).
- الشخص الكافل.
- أهمية وحدود الالتزام.

وعليه تبقى الكفالة عبارة عن فعل رضائي ووحيد الجانب ويتمثل وجه الرضاء في أن قبول دور الكافل لا يخضع إلى أي شكل من الأشكال القانونية والمألوفة، كما أن عنصر أحادية الجانب ينعكس في إن اتفاق الكفالة لا يحدد إلا في نسخة واحدة.

ومن جهة أخرى ونظرا لأهمية موضوع الكفالة تجبر الأنظمة المختلفة البنوك على ضرورة إعلام المدين بمبلغ الدين محل الالتزام وأجله، وذلك خلال كل فترة معينة، ويمكن أن تسلط بعض العقوبات على البنوك التي لا تلتزم بهذا الأمر، ومن الواضح أن مثل هذا الإجراء يهدف إلى تفادي الكثير من المنازعات الناجمة عن سوء التفاهم بين البنوك والكفلاء.

2.1. الضمان الاجتماعي:

يعتبر الضمان الاجتماعي من بين الضمانات الشخصية على القروض ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على التسديد.

وبناءً على هذا التعريف يمكن الاستنتاج أن الضمان الاحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة، ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية التي يمكن أن تسري عليها هذا النوع من الضمان تتمثل في ثلاثة أوراق هي السند لأمر، السفتجة، الشيكات، والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق وعليه فإن هذا الضمان يمكن أن يقدم من طرف الغير أو حتى من الموقعين على الورقة ويسمى هذا الشخص ضامن الوفاء، كما يختلف الضمان الاحتياطي عن الكفالة في وجهين أخرين، فالضمان الاحتياطي هو التزام تجاري بالدرجة الأولى حتى ولو كان مانح الضمان غير تاجر، والسبب في ذلك هو أن العمليات التي تهدف الأوراق محل الضمان إلى إثباتها هي عمليات تجارية، ويتمثل وجه الاختلاف الثاني في أن الضمان الاحتياطي يكون صحيحا ولو كان الالتزام الذي ضمنه باطلا ما لم يعتريه عيب في الشكل.

2. الضمانات الحقيقية:

إن هذه الضمانات تتمثل فيما يقدمه المقترض من أصول مادية أو مالية للحصول على قرض كالعقارات والمنقولات وغيرها من السلع والمنتجات المادية كما ويمكن أن يكون موضوع الضمان أوراق مالية، وغالبا ما توضع هذه الأموال أو الأصول تحت تصرف البنك حتى يمكنه أن يسترجع دينه في ميعاده المحدد وفي الغالب تتخذ الضمانات شكل الرهن العيني، ومن ثم قد يكون الرهن[1].

1.2. الرهن العقاري:

[1] قروط زهرة، العايدي سعيدة، **تقييم آليات منح القروض في البنوك التجارية**، ص43،44

الرهن العقاري هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي بلد كان، متقدما في ذلك على الدائنين التاليين له في المرتبة، وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمونه الحقيقي، فالعقار ينبغي أن يكون صالحا للتعامل فيه وقابلا للبيع في المزاد العلني، كما يجب أن يكون معينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن أو في عقد رسمي لاحق، وما لم تتوفر هذه الشروط فان الرهن يكون باطلا، وتشير المادة 179 من قانون النقد والقرض في نفس الاتجاه حيث ينشأ رهن قانوني على الأموال غير المنقولة العائدة للمدين ويجري لصلح البنوك والمؤسسات المالية ضمانا لتحصي الديون المترتبة لها والالتزامات المتخذة اتجاهها.

ومن هنا نلاحظ أن الرهن العقاري يمثل واحدة من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية، نظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية، وما يمثله من قيمة في ذاته.

وحتى يكون الرهن نافذا، يجب أن يقيد عقد الرهن أو الحكم المثبت له وفقا للأحكام القانونية التي تطبق على السجل العقاري، ويعفي هذا التسجيل من وجوب التجديد خلال 30 عاما، كما يشترط أيضا من أجل نفاذ الرهن أن يسلم العقار المرهون إلى الدائن أو إلى طرف ثالث يمكن الاتفاق بشأنه، ولا يمكن في الواقع أن ينشأ الرهن العقاري إلا بثلاثة طرق:

- الرهن الناشئ بعقد رسمي أو الرهن الاتفاق، ويأتي هذا الرهن تبعا لإرادة التعاقد ما بين الأطراف المعنية والتي تملك القدرة والحق في التصرف في هذه العقارات.
- الرهن الناشئ بمقتضى القانون، وهو ينشأ تبعا لأحكام قانونية موجودة.
- الرهن الناشئ بحكم قضائي، وهو الرهن الذي ينشأ تبعا لأمر من القاضي.

ويمكن إنشاء الرهن العقاري لضمان عدة أنواع من القروض، وهذه الأنواع تم ذكرها بنص المادة 891 من القانون المدني الجزائري وهي:

- ديون معلقة أو شرطية.
- ديون مستقبلية.
- ديون احتمالية الوقوع.
- قروض مفتوحة.
- الحساب الجاري.

وإذا حل أجل استحقاق الدين ولم يقم المدين بالتسديد، فإنه يمكن للدائن وبعد تنبيه المدين بضرورة الوفاء بالديون المستحقة عليه، أن يقوم بنزع ملكية العقار منه، ويطلب بيعه في الأجل وفقا للأشكال والإجراءات القانونية، ويتمثل هذا الأمر دائما في حالة ما إذا كان العقد ملكا للمدين.

2.2. رهن المنقولات: في هذه الحالة توضع المنقولات محل الرهن تحت تصرف البنك والتي يمكن أن يتصرف فيها بالبيع متى أخل المدين بالتزامه عن الوفاء بمستحقاته في ميعاده، وأن هذه المنقولات تشمل جميع وسائل الإنتاج من آلات معدات أثاث وسيارات.

أما في حالة كون المال المنقول عبارة عن بضاعة فإن الشخص واضع اليد يكون في الغالب مخزن عام وتقدم وثائق التخزين للبنك، وفي حالة ما إذا كان الأصل محل الرهن ضروري لمزاولة نشاط المدين ويتأثر مردوده إذا كان رهنا حيازيا، فإن البنك يؤشر على الأصل بعلامة مميزة تدل على أنه في حالة رهن وغير قابل للتصرف فيه من قبل حائزة المدين.

ونظرا لأهمية الضمانات فيما يتعلق باسترجاع القروض فإن البنك يكون حذرا جدا في قبول أنواع الضمانات المختلفة، ويتحرى الدقة عند مراجعته وتفحصه لوثائق إثبات الحيازة، أو الملكية للأشياء محل الرهن من قبل عميله.

المطلب الثالث: طرق الحماية والتغطية

تعتبر مقاومة الأخطار من أولى انشغالات البنك ومن أهمها أيضا، وبالتالي فهو يأخذ كل الإجراءات اللازمة للتحكم فيها ويسعى جاهدا لتقسيمها وللحد منها وكذا متابعة القروض التي يمنحها للزبائن آخذاً في نفس الوقت الضمانات اللازمة.

الفرع الأول: طرق الحماية ضد أخطار القروض

1- تقسيم وتحديد الأخطار:

إن تقسيم الأخطار هو عبارة عن تقنية أو طريقة فرضت نفسها في جميع الأوقات، إذ يعني الخطر على البنك أن يمنح قروضاً لقطاع واحد أو عدد قليل من القطاعات الاقتصادية، لذا نجد عموماً البنوك تفضل تقسيم قروضها على فروع مختلفة اجتناباً للنتائج السلبية أو الأزمات التي قد تصيب مهنة من المهن أو قطاعاً من القطاعات فتسبب صعوبات كبيرة على مستوى الاستغلال بالنسبة للبنك نفسه كما تسبب في انعدام استقراره.

لقد جرت العادة في النشاطات البنكية على إنشاء اتحادات بنكية، وهي عبارة عن تجمع بين مختلف البنوك في شكل هيئة منظمة بغرض تمويل المؤسسات الكبرى التي لها احتياجات كبيرة جدا للتمويل، مما

يصعب على بنك واحد تمويلها مهما كانت قدراته المالية وبالتالي فتشكل اتحاد يوضح لنا مدى أهمية وفعالية طريقة تقسيم الأخطار[1].

أما فيما يخص تحديد الأخطار فإنه يكون عبر طريقتين هما:

الطريقة الأولى: وهي طريقة يجبر البنك فيها نفسه على تثبيت وضع حد أقصى لمجموع الأصول ذات الخطر مقارنة مع مجموع الميزانية وهذا ما يستلزم اتباع طريقة مشابهة لحساب نسبة الأسعار أو الملائمة المالية.

الطريقة الثانية: يقوم فيها البنك بوضع حدود قصوى للقروض الممنوحة لواحد أو مجموعة من المقترضين في قطاع أو نشط اقتصادي، منظمة جغرافية الخ، وضع البنك لحد أقصى لالتزاماته حتى لا يتعدى إمكانياته، خاصة المتعلقة منها بالخزينة، أو الخطر العام، وعليه فمن الخطر العام للبنك أن يسعى لزيادة التزاماته وذلك بغرض زيادة أرباحه أو المسألة الشهرة أو التظاهر بالنفوذ والقوة.

2- متابعة القروض

تكمن الوسيلة الفعالة التي يملكها البنك للحد من الأخطار في متابعة القروض الممنوحة للمؤسسات والتي تقوم على مجموعة من العوامل والمعطيات الخاصة بكل زبون منها:

- معرفة شخصية الزبون.

[1] طارق عبد العال عماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1999، ص 142

- دراسة الوضعية المالية للزبون عن طريق الميزات المقدمة وحسابات الاستغلال المستلمة العامة وكذا حسابات الأرباح والخسارة للسنوات السابقة.

أما القروض الخاصة فإنه يبدو إشكالا الخصم التجاري، فإذا كان تاريخ الاستحقاق فإنه يبدو إشكالا الخصم التجاري، فإذا كان تاريخ الاستحقاق بعيدا، نوعا ما، فهذا معناه أنه يحمل العديد من عوارض عدم التسديد مما يتطلب من البنك متابعة خاصة وذلك من خلال:

- فتح ملف عام يحتوي على اسم الذي دخل في العلاقات مع البنك.
- محاولة وضع الحد الأقصى للخصم.
- تشكيل أوراق خاصة بالخطر البشري أو الحالة العامة للأخطار، والشيء الذي يسمح بتسجيل نتائج الخصم ووضع حصيلة إجمالية للأخطاء المتعلقة بزبون معين أو الالتزامات المتعلقة بفترة معينة.

3- أخذ الضمانات:

إن سياسة منح القروض من قبيل البنوك كما سبق الإشارة إليها تركز أولا علة تقسيم وتحديد الأخطار ثم متابعة الضمانات الممنوحة، ولكن رغم هذا يبقى الخطر في منح القروض، أي في منح الثقة التامة للزبون أمراً قائماً وذلك خوفاً من عدم التسديد لمستحقاته في التاريخ المحدد.

ولتفادي والتقليل من أخطار عدم تسديد هذه المستحقات يكثر في البنك تقديم ضمانات تدرس بهدف عدم الوقوع في أخطار أخرى لا علاقة لها بالبنك.

وتتخذ هذه الإجراءات بقصد إيجاد مصدر للتعويض في حالة عجز المدين، ويكون هذا التعويض عن طريق الضمانات المقدمة والتي تصبح تحت تصرف البنك بحرية كاملة من خلال بيعها أو كرائها، فإذا

كان الضمان عبارة عن التحقيق المادي للوعد بالتسديد من طرف المدين للدائن على شكل التزام يعود عليه بالربح حسب إجراءات مختلفة إما بتفضيل حق السلع أو زمن أثاث أو بنايات يملكها الملتزم بالوعد، فإنه يمكننا استخلاص نوعين من الضمانات هما:

- الضمانات الشخصية
- الضمانات الحقيقية

وبالتالي تسمح خبرة البنك بمعرفة الضمانات التي تحقق النهاية السليمة للقروض الممنوحة[1].

الفرع الثاني: تقنيات خطر عدم التسديد

يسعى البنك إلى تجنب الأخطار المرتبطة بعمليات الإقراض مستعملاً مختلف الطرق المعتمدة كأسس لتقدير الخطر وأخذ جميع الإجراءات الوقائية التي تحد منه[2].

لكن رغم هذه المجهودات المبذولة قد يجد البنك نفسه أمام هذه الأخطار بحيث جعل تاريخ استحقاقها ولا يلغى الزبون بالتزاماته، وهنا تصبح مهمة البنك أكثر صعوبة وأكثر تعقيداً.

- **تنظيم التغطية في البنك:**

تستعين وظيفة التغطية وعن طريق وحداتها في مباشرة وظيفتها من خلال وجود نظام معلومات فعال يسهل اتخاذ القرارات الملائمة في الوقت المناسب.

[1] محمد سويلم، **إدارة المصارف وشركات التأمين والبورصات المصلحة الكمالية**، القاهرة، ص 271

[2] محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني**، الطبعة الأولى دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2003، ص 25

- **وضع نظام معلومات البنك:**

إن الغرض من وضع هذا النظام الفعال في وظيفة التغطية هو جمع أكبر حجم ممكن من المعلومات الخاصة بالزبائن، والتي تسهل عملية التنبؤ بالخطر عن طريق التحليل للمؤشرات والنسب وكذا مراقبة تغيرات الحسابات البنكية تجاوز تواريخ الاستحقاق، تغير حركة المدينين إما بالزيادة أو النقصان في عددهم، والتي تعبر عن الوضعية المالية للزبون وبالتالي كشف نظام المعلومات للخطر يسهل تدخل الوحدات المختصة واتخاذ القرارات المناسبة.

- **هياكل وظيفة التغطية**

تتدخل وظيفة التغطية في البنك من خلال عمل هياكلها المختلفة المدعمة بالوسائل الخاصة التي تنظم عموماً في وحدتين أساسيتين هما:

- وحدة التغطية الودية "المصالحة".
- وحدة التغطية القانونية "المنازعات".

لكن قبل أن تتدخل وحدة التغطية الودية يظهر عمل الوكالات التي تقوم بالخطوات الأولى في عمليات التغطية مع زبائنها الذين تعرفهم جداً، إذ يرتكز عمل الوحدة الودية على هذه الوكالات، حيث تتفاوض هذه الوحدة مع الوكالة والزبون على وضع مخطط للتسوية، ومن هذا يتجلى الدور الأساسي في تسوية الديون غير المسددة ومعرفة أسباب ذلك والتمهيد لعمل وحدة التغطية الودية من خلال تزويدها بالمعلومات الدقيقة والكاملة[1].

[1] زياد رمضان، **إدارة البنوك**، دار صفاء، عمان، 1996، ص11

- **مصلحة التغطية الودية:**

تتدخل هذه المصلحة في أي وقت وعملية التغطية بالوكالة خاصة في نهاية الفترة المحددة في الإجراءات الداخلية للبنك وذلك للقيام بما يلي:

- بعث الرسائل للزبائن والتي هي الوسيلة المفضلة بشرط أن تكون محفوظة للزبائن وأن ترسل في الوقت المناسب.
- التغطية عن طريق الهاتف.
- إرسال البرقيات التي تعطي نتائج هامة وخاصة مع حالة صعوبة الاتصال بالزبون عن طريق الوسائل الأخرى.
- مقابلة الزبون وهي الوسيلة المثلى لمعرفة سلوك المدين ووفائه.

- **مصلحة التغطية القانونية:**

تأتي هذه المصلحة في المرحلة الأخيرة من عملية التغطية والتنظيم المتعلق بالخطر البنكي، ولهذا فمن المستحسن عدم إثقال مدة التغطية أي لا يجب أن تتجاوز 3 أشهر للسماح لمصلحة المنازعات بالتدخل عن طريق المخصصين الموجودين بالمقر الرئيسي للوحدة والذين يستعينون بمتدخلين خارجيين مثل: المحامين، والمحضرين القضائيين.

- **فعالية وظيفة التغطية:** تسعى وظيفة التغطية لتحقيق مجموعة من الأهداف هي:

- التركيز على استرجاع الديون كشف غير المسددين، تسيير فترات استحقاق الديون، تجديد الضمانات... الخ.

- ترشيد طرق التسيير والتنظيم وتخصيص الإجراءات حسب أنواع الزبائن، حسب المناطق الجغرافية، حسب الأخطار، حسب المؤسسات.

خلاصة الفصل:

اتضح جليا مما سبق لنا أنه بالرغم من كل الجهود التي تبذل إلا أن المصارف لا تستطيع تفادي المخاطر وتعثر القروض بنسبة 100%، ولهذا يجب أن تكون المخاطر محسوبة من كافة الجوانب لضمان تحقق الأمان في العمل المصرفي، وهذا ما يمكن البنك من اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من مخاطر التعثر وسنحاول في الفصل التطبيقي دراسة أهم خطر يتعرض له البنك وهو خطر التعثر.



الفصـــــــل الثالـث

تمهيد الفصل:

إن الاهتمام باستقرار النظام المصرفي يتطلب تقوية نشاط الرقابة المصرفية ووضع أجهزة خاصة تسمح بدفع البنوك والمؤسسات المالية على احترام القواعد والمعايير الاحترازية خاصة الاجراءات المتعلقة بتسيير المخاطر التي تكون خارجة عن إرادة الزبون والبنك أيضا، وهذا ما سيتم التطرق إليه في الدراسة الميدانية التي تعتبر وسيلة هامة يستطيع الباحث من خلالها كشف عدة حقائق وجمع معلومات من الواقع، ومن أجل إسقاط النظر على واقع تسيير القروض في بنك القرض الشعبي الجزائري تناولنا ثلاث ملفات قرضية من أجل التقييم وتحليل ومعالجة الاشكالية المذكورة أعلاه

المبحث الأول: تقديم البنك

يعتبر القرض الشعبي الجزائري من أهم البنوك التجارية في الساحة الاقتصادية الجزائرية حيث أنه يحتل الصدارة بين البنوك المتواجدة أو الناشطة في الجزائر، سواء كانت عمومية أو خاصة، كما أنه يمتلك خبرة لا يستهان بها في المجال النقدي، باعتباره أول البنوك التي تعاملت بالبطاقات الدولية.

المطلب الأول: تعريف بنك القرض الشعبي الجزائري

أنشأ القرض الشعبي الجزائري بتاريخ 29 ديسمبر 1966، مقره الرئيسي بشارع العقيد عميروش بالجزائر العاصمة برأس مال قدره 150 مليون دينار جزائري ليخلف المصارف الشعبية العديدة التي كانت متواجدة قبل عام 1966 وهذه المصارف هي[1]:

- البنك الشعبي التجاري والصناعي لوهران.
- البنك التجاري والصناعي للجزائر.
- البنك الجهوي التجاري والصناعي لعنابة.
- البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري.

وتم تدعيمه بعد ذلك بضم البنك الجزائري المصرفي في 01/01/1986، وضم كذلك الشركة المرسيلية للبنوك في 30/05/1968 ، الشركة الفرنسية للتسليف والبنك عام 1971، وللبنك تسع وحدات جهوية التقسيم (1983) ، أما فروعه فقد بلغت 114 فرع (وكالة) في بداية 1985، لتتقلص فيما بعد إلى 78 وكالة وذلك بعد تأسيس بنك التنمية المحلية (BDL)، وبلغ رأس ماله عام (1966) 15 مليون دينار

[1] بالاعتماد على الوثائق الداخلية للمؤسسة

جزائري، وفي سنة 1983 بلغ ما يعادل 800 مليون دينار جزائري، وفي سنة 1992 بلغ 5.6 مليار دينار جزائري، أما سنة 1999 وصل نحو 9.31 مليار دينار جزائري، وفي 1996 كان قد وصل إلى 13.6 مليار دينار جزائري، وفي سنة 2000 بلغ 21.6 مليار دينار جزائري، وفي سنة 2006 ارتفع إلى 29.3 مليار دينار جزائري، وفي الأخير وسنة 2010 بلغ رأس مال القرض الشعبي الجزائري إلى 48 مليار دينار جزائري وفي نهاية 31/12/2014 القرض الشعبي الجزائري، أصبحت شبكته تمتد حول جميع أنحاء الوطن والذي يتضمن 140 وكالة مجهزة إعلاميا و 15 مديرية جهوية، فسلسلة منتجات وخدمات البنك تسمح بالاستجابة لاحتياطات عدد كبير من الزبائن والمؤسسات ويبلغ عدد موظفيه حاليا ما يقارب 15500 عامل وفيهم 3875 إطار، ويتبع البنك سياسة التكوين المستمر وترقية الموظفين الذين يعملون على مستوى الشبكات إلى موظفين على مستوى الهيكل المركزي للبنك، وهذا من أجل رفع عدد إطارات البنك.

المطلب الثاني: أهداف بنك القرض الشعبي الجزائري

- يساهم بنك القرض الشعبي الجزائري في تمويل العمليات الخارجية.
- يضمن البنك مساعدته للمستوردين في تسيير أخطار عدم التسديد فيما يتعلّق بصادراتهم ويضمن للممونين تسديد مبالغ بضائعهم.
- يعرض بنك القرض الشعبي الجزائري على عملائه ثلاثة (03) كيفيات للتسديد على المستوى الدّولي.
- تسديد مبلغ القرض المستندي.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة

تعمل الوكالة البنكية وفق ما يخططه البنك من سياسة عامة، وذلك في إطار تخفيف الأعباء وزيادة الموارد بالنسبة للبنك، كما يمكن اعتبار الوكالة مركز للدراسات لأن بموجب موقعها القريب من الزبائن يمكن بها إحصاء عدد ونوع الخدمات التي يطلبها المتعامل، وهذه الوظائف لا يمكن القيام بها إلا بتوفر مسؤولين ذوي كفاءة على مستوى الوكالة هم[1]:

1) المدير:

يعتبر مدير للبنك المسؤول الأول عن التسيير ومراقبة مجمل النشاطات، يمارس السلطة النظامية على جميع الأشخاص، ويعتبر أيضا المسؤول الأول عن النتائج المحققة على مستوى وكالته ويتمتع بالصلاحيات التالية:

- تمثيل الوكالة على المستوى المحلي، وتنسيق ومتابعة النشاط على مستوى الوكالة.
- تطبيق القواعد المنظمة لمجال نشاطه ومعرفة الأحسن لمحيطه الاقتصادي وهذا من أجل جلب أكبر نسبة للزبائن والأموال والمشاريع.
- التوجيه والمراقبة والتقرير في مجال الإقراض والخصم ومعالجة العمليات البنكية.
- تسيير الخزينة والتكوين المستمر للموظفين.
- التوقيع على ما يجب التوقيع عليه من وثائق والصكوك التي تكون لها المصداقية أمام المؤسسات المالية والإدارية والقضائية.

2) نائب المدير:

[1] إعتمادا على وثائق إدارية مقدمة من طرف البنك

تأتي مسؤولية نائب المدير مباشرة بعد المدير والذي يعمل من أجل نيابته في كل الأعمال في حالة غيابه ومساعدته على إتمام وظائفه.

3) سكرتيرة المدير:

تساعد المدير في المكالمات الهاتفية وتثبيت المواعيد واستقبال البريد وتسجله وتوزعه على مختلف مصالح البنك.

4) مسؤول المصلحة:

إن مسؤول المصلحة يعمل على مستوى تقني وتنفيذي وهو المسؤول الأول على نشاط مصلحته، من أجل رفع فعالية الوكالة وتسهيل عملية تسييرها ثم تقسيمها إلى المصالح التالية:

- مصلحة الإدارة.
- مصلحة المراقبة.
- مصلحة القروض.
- مصلحة العمليات الخارجية.
- مصلحة الصندوق.

5) مصلحة الإدارة: وهي المصلحة التي تقوم أساسا بالموظفين والزبائن.

أ. **الخاص بالموظفين:**

- وضع ملفات خاصة بكل موظف بالبنك.
- التأمين على الموظفين.

- فاتورة الأجور أو وثيقة الأجور.
- إعطاء الوثائق اللازمة من اجل اخذ العطل سواء كانت مرضية أو غيرها.
- حل المشاكل المتعلقة بالموظف داخل البنك.
- التكلف بالعمال الجدد.

ب. الخاص بالزبائن:

- مراجعة الملفات الخاصة بالزبائن.
- فتح حسابات للزبائن على مختلف أنواعها.
- فتح حسابات خاصة للتوفير، للسكن، للتجارة ...الخ.
- وضع اليد على مال المدين.
- حجز الأموال في الحسابات:
 - في حالة وجود ديون على صاحب الحسابات بعد الحصول على وثائق سواء كانت من عند البنك أي بنك آخر أو من عند المحكمة أو قابض الضرائب.... الخ
 - في حالة وفاة صاحب الحساب يرسل للورثة وثيقة من اجل تقسيم ما وجد في الحساب بينهم.
 - في حالة فقدان شيك، دفتر أو صك يمنع تسديد هذا الصك، وهذا بطلب من المدير ويكون موقع عليه.
 - وضع وكالات خاصة لصاحب الحساب إن أراد ذلك.

ولكن لم يبقى هذا الجزء من المصلحة أي الخاص بالزبائن تابع للمصلحة الإدارية وإنما أصبح تابع إلى مصلحة الصندوق.

6) **مصلحة المراقبة:** تعمل مصلحة المراقبة على:

- تركيب وإرسال اليوميات المحاسبية بعد المراجعة.
- مراجعة العمليات المحققة من طرف كل المصالح.
- التأكد من أن العمليات المسجلة قد تم تحقيقها فعلا، وإنها لا تتعارض مع قانون البنك.
- التأكد من التوقيعات والتأشيرات للوثائق المحاسبية.
- المراقبة اليومية للحسابات المدينة.
- التأكد من تحويل الخزينة إلى المديرية العامة.
- التأكد من دفع الرسوم والضرائب منها (TVA).

7) **مصلحة القروض:** تعمل مصلحة الإقراض على ما يلي:

- فتح ملفات الإقراض ودراسة وتقدير أخطارها.
- تجديد نوع القروض والحظوظ المتاحة للإقراض.
- ضمان تحصيل الديون المتنازع في شأنها.
- إرسال الطلبات إلى بنك الجزائر، وإعلام الزبائن بالقرار النهائي (حالة القروض الكبيرة).
- استقبال الضمانات المقدمة من المستفيد من القرض.
- مساعدة الزبائن على اختيار الطرق المثلى لتمويل مشاريعهم.

8) **المصلحة الخارجية:** أهم وظائف هذه المصلحة ما يلي:

- فتح وتصفية ملفات التوظيف للاستيراد والتصدير.
- تسيير العقود ومنح الضمانات للتصدير، القبول المؤقت.
- فتح ملفات الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي.

- التحويل والتحصيل الحر.
- متابعة وتغير تحويل العملة، أي عندما يرتفع وعندما ينزل.
- متابعة عملية تحويل العملة الصعبة، وتوطينها بالنسبة للأشخاص الذين يخرجون خارج الوطن.

9) مصلحة الصندوق: بالدينار أو بالعملة الصعبة وتنقسم إلى قسمين:

أ. **قسم الشباك الأمامي (Front office):** وهو الذي يعمل على:

- استقبال الزبائن مباشرة وإعلامهم، وتحويل أموالهم.
- دفع المستحقات على أساس الشيكات أو دفاتر الادخار وتحصيل الإيداعات سواء بالعملة المحلية أو الصعبة.
- القيام بعمليات الصرف والتحويل.
- انجاز العمليات الخاصة بالوكالات الأخرى أو بالسندات الضمان.
- استقبال أوامر الزبائن.

ب. قسم الشباك الخلفي Back office:

- فتح الحسابات والقيام بعمليات الترصيد.
- القيام بأعمال خاصة بالتحويل والتحصيل وسندات الخزينة.
- الشباك وهو الذي يتم على مستواه معرفة المبلغ الموجود في الحساب والحصول على المبلغ المراد الحصول عليه وفقا لما هو في الحساب وهو نوعان:
 - **بالدينار الجزائري:** الموظفين في المؤسسات العمومية والمالية وكذا التجار.
 - **بالعملة الصعبة:** أصحاب المعاشات المعطاة لهم من الدولة التي كانوا يعملون بها.

- المحفظة وتكون المعاملة في هذا الفرع بالأوراق فقط:
 - الحصول على شيكات مصادق عليها.
 - إعطاء شيكات لبنوك ومؤسسات مالية لإيداع مبالغها في حساباتهم الخاصة.
 - أمر بالتحويل.
- المقاصة ويكوون هذا بالحصول على شيكات لبنوك أخرى من زبائن البنك وتحويلها للبنك المركزي وعلى مستواه تحدث مقاصة المبلغ لحساب البنك وفي هذا الفرع كذلك تكون المعاملات فيها ورقية داخل البنك ومالية بين المركزي والبنوك.

المبحث الثاني: دراسة حالة ملفات قروض في بنك Cpa في ظل جائحة كورونا

إن الاهتمام باستقرار النظام المصرفي يتطلب ذلك تقوية نشاط الرقابة المصرفية ووضع أجهزة خاصة تساهم بدفع البنوك والمؤسسات المالية إلى احترام القواعد والمعايير الاحترازية المصرفية خاصة اجراءاتها المتعلقة بتسيير ومتابعة المخاطر خاصة أن هناك عوامل متعدد خارجة عن إرادة العميل والبنك ايضا كالقرارات الاقتصادية والحكومية المفاجئة وأيضا الظروف الطبيعية وكانت جائحة كورونا إحدى هذه الظروف التي ساهمت في تعثر الكثير من القروض وصعوبة استردادها ومن بين هذه المصارف بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة الأربعاء ولاية البليدة CPA الذي تعرض خلال السنوات السابقة لتعثر العديد من القروض وهذا ما سيتم التطرق إليه في هذه العناصر.

المطلب الأول: حالة تعثر القروض في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الأربعاء

تعتبر ظاهرة الديون المتعثر مشكلة معقدة لتدخل الكثير من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والفنية في حدوثها وبالتالي سواء كانت المشكلة خاصة بالبنك أو بالزبون بحد ذاته، هذا لا يمنع ضرورة خضوعها لدراسة وفحص دقيق الذي يأخذ بعين الاعتبار كل المؤثرات والتشابكات في محاولة التشخيص بهدف الوصول إلى سبل العلاج الناجح.

ومن أجل معرفة اجراءات وطرق تسيير القروض المتعثرة سنتطرق لدراسة ملف قرض لم يتم تسديد أقساطه:

أولا: تقديم علاقة الزبون presentation de la relation

- اسم الشركة:EURL
- الشكل القانوني: شركة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية محدودة
- موضوع القرض ونوعه: قرض استثماري
- نوع النشاط: إعادة تدوير البلاستيك
- اسم صاحب المؤسسة: t.h
- عنوان الإقامة: البليدة
- مبلغ القرض: 30.000000 دج
- أقساط الدفع: ثلاثية
- غرامات التأخير: يحسبها نظام البنك

- أقساط مدفوعة: 0
- مدة التأخير: ثلاث سنوات

ثانيا: الاجراءات القانونية المتبعة

بعد إعطاء البنك للزبون مبلغ القرض المتفق عليه في العقد يمنح البنك للزبون فترة لا تقل عن 3 أشهر، وبعدها يقوم بتسديد القرض مع الفوائد المترتبة والأقساط تكون بفترات متتالية سواء شهرية أو فصلية أو سداسية حسب الاتفاق في العقد والمدة يحددها البنك، عند وصول تاريخ استرداد الأقساط تتصل إدارة القروض الاستثمارية بالزبون لتذكيره بالمستحقات في حالة عدم الدفع يرسل مسؤول مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات اعذار بالدفع للزبون في القسط الأول ثم اعذار ثاني في القسط الثاني وهذه المرحلة تسمى مرحلة ما قبل النزاع في حالة عدم الاستجابة ينتقل البنك إلى النزاع القانوني مع الزبون.

ثالثا: مرحلة النزاع

يقوم البنك بتوكيل محامي لمسك القضية ويعطى للمحامي الوثائق التالية:

- الرهن الحيازي على العتاد (في حالة شراء آلات).
- اعذارات الدفع تعتبر دليل بأن البنك قام بجميع الإجراءات.
- تفعيل الضمانات.
- وثائق التأمين على القروض.
- اتفاقية القرض وثائق نهاية مدة الائتمان.

حساب يضم (مبلغ القرض +الفوائد+ الغرامات التأخيرية عن كل يوم تأخر فيه عن التسديد) يبلغ عن طريق محضر قضائي يعطي للمحكمة أمر للبنك بالحجز على العتاد وأيضا تفعيل الضمانات حتى يتم استرجاع الأموال الممنوحة.

قبل اللجوء المحامي إلى المحكمة يتصل بالزبون حتى يقترح عليه حلول ما قبل النزاع وتكون كالتالي:

- الاقتراح الأول تحويل جميع الديون إلى أقساط جديدة ويتم الدفع عبر دفعات.
- الاقتراح ثاني لجوء مباشرة إلى المحكمة.

في هذه الحالة اختار الزبون الحل الثاني قامت إدارة البنك بالحجز على العتاد وضمانات الممنوحة وقامت بتسديد ديون الدائنون الممتازون وهم:

- المورد، مصلحة الضرائب، مؤسسة التأمين على القروض، العمال.

وبعد هذه الاجراءات تصبح علاقة الزبون مع محكمة وليست له علاقة مع البنك.

المطلب الثاني: دراسة حالة قرض كفء من طرف البنك للزبائن خلال الجائحة في بنك cpa

يعتبر آخر شهرين من سنة 2019 الفترة التي أحدثت طفرة في الاقتصاد العالمي، والاقتصاد الجزائري خاصة ولا سيما أن البنوك في الجزائر كانت من بين أكثر المؤسسات تضررا وبالأخص من جانب القروض، والملف الذي تمت دراسته في هذا المطلب هو صاحب مجمع التاج complexe de la couronne مدينة الأربعاء ولاية البليدة الواقع على طريق السيار.

أولا: تقديم علاقة الزبون présentation de la relation

- اسم الشركة: شركة الشخص الوحيد وذات مسؤولية محدودة
- الشكل القانوني: شخص معنوي
- صاحب المؤسسة:R.K
- الإقامة: مدينة الأربعاء ولاية البليدة
- نوع النشاط: نزل عائلي، قاعة حفلات، مسابح
- تاريخ السجل 2019/12/12
- تاريخ ارجاع الأقساط:2020/12/12
- مدة الأقساط: شهرية
- نسبة الفائدة 6%
- غرامات التأخير 0%
- الأقساط غير المدفوعة 0.00دج
- نوع التسهيل المقدم تمديد المدة إلى سنة أخرى
- تاريخ انتهاء التسديد إلى يومنا هذا

ثانيا: أنواع التسهيلات المقدمة من طرف البنك

في الغالب ما يتبادر في ذهننا عن التسهيلات هي تخفيض في الأقساط أو نسبة الفائدة لكن البنك كان له رأي آخر في هذه الحالة، فكان التسهيل المقدم هو تمديد فترة العمل فقط دون المساس في نسبة الفائدة أو أقساط الدفع وهذه التسهيلات لا تمنح لأي زبون كان.

ثالثا: شروط منح التسهيلات

- كبر حجم المؤسسة أو المشروع بالتالي تكون له عوائد على الاقتصاد الوطني عامة.
- جدية الزبون ومدى اقناعه لإدارة البنك بنجاح المشروع.
- مكانة الزبون في البنك client fidèle.
- أن تكون الظروف التي واجهت مشروعه ظروف واقعية خارجة عن إرادة الزبون.

رابعا: أمثلة عن التسهيلات التي قدمت خلال الجائحة

من بين التسهيلات التي قدمها البنك القرض الشعبي الجزائري خلال الجائحة والتي قمنا بالتركيز عليها في دراستنا هي تمديد فترة تسديد المستحقات بسبب التعطل في النشاط التجاري خلال الجائحة خاصة في السنة الأولى من الوباء أي سنة 2020 بحيث فرض حجر شامل على كل البلاد بسبب تدهور الأوضاع الصحية، وهذا ما أدى إلى نقص كبير في سيولة هذه المؤسسات ولتوضيح الفكرة أكثر قمنا بأخذ مثال عن صاحب مؤسسة تصدير واستراد تقدم بطلب خطي للبنك من أجل تمديد فترة دفع المستحقات البنكية في تاريخ 2020/6/1 لبنك القرض الشعبي الجزائري –وكالة الأربعاء– ويقدم الطلب لمدير الوكالة شخصيا بحيث طلب الزبون تمديد السنة الأولى من العمل، ولأن البنك يمنح الزبون سنة الأولى من تقديم قرض كسنة عمل دون أن تدفع فيها المستحقات وبالتالي كان طلب الزبون أيضا بالإضافة إلى تمديد تلك الفترة إلى سنتين مع إلغاء نسبة الفائدة.

وبالتالي كان رد البنك بقبول إلغاء نسبة الفائدة خلال 18 شهرا الأولى من مدة إرجاع المستحقات دون تمديد أي مدة.

وهذه الاستثناءات لم تكن ممنوحة لجميع المتعاملين، قدمت لبعض المتعاملين وفقا لشروط معينة مثال: مؤسسة ذات وزن اقتصادي، وذات عوائد قيمة، المؤسسة متعامل سابق للبنك.

المطلب الثالث: دراسة حالة ملف تم رفضه من قبل الوكالة

المرحلة الأولى: مصلحة القرض أي لجنة القرض (مدير، زبائن، المدير والمكلفون بمصلحة القروض) قامت بإجراء مقابلة مع الزبون لتتعرف على طلبه، فيقوم الزبون بطرحة فكرة المشروع ومناقشتها عن طريق تقديم خطة العمل، مقدار رأس المال المنظور الخارجي للمشروع، العوائد المتوقعة، نسبة النجاح المتوقعة للمشروع وطريقة تسويق منتجاته وكسب ثقة زبونه وكذلك رقم الأعمال المتوقع وأهم شيء نوع النشاط وكمية الإنتاج وهامش الربح أيضا وذلك لتأكد من جدية الزبون[1].

المرحلة الثانية: بعد إجراء المقابلة يتم التشاور فيما بينهم من أجل القبول المبدئي للملف الذي سيتم تكوينه من طرف الزبون وينقسم بدوره إلى ملفين أحدهما إداري للزبون ومؤسسته الذي يتضمن:

- الوثائق الإدارية (الطلب الخطي المقدم من طرف الزبون يحتوي على إمضائه وطابع المؤسسة).
- يجب أن يوضح هذا الطلب طبيعة القروض المطلوبة، المبالغ، المدة والموضوع وكذا الضمانات الشخصية والحقيقية المقترحة.
- نسخة من السجل التجاري أو نسخة من قرار الاعتماد.
- نسخة من العقد الأساسي للشركة.
- نسخة من رقم تعريف الجبائي ورقم التعريف الإحصائي.

[1] تم الحصول على المعلومات من خلال المطوية الخاصة بالبنك

- قرار تعيين الأشخاص المكلفين بتسيير الحساب وإبرام الالتزامات المالية وفق رسالة معنوية موقعة من طرف شخص لديه كل الصلاحيات لتمثيل المؤسسة.
- نسخة مصادق عليها من عقد الملكية، العقد الإداري أو عقد الإيجار للأراضي أو محل الاستغلال.
- مداومة المجلس الإداري التي ترخص استثمار بالنسبة للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

الوثائق الجبائية:

الوثائق الجبائية وشبه جبائية المصفاة والمؤرخة قبل 3 أشهر للمؤسسات في حالة نشاط وشهادة الوجود للمؤسسات التي لم تبدأ نشاطها بعد.

الوثائق الاقتصادية المالية والمحاسبية:

دراسة تقنية اقتصادية للمستثمر ومتضمنة ما يلي:

- الميزانيات الجبائية وجداول حسابات النتائج المقفلة للسنوات الأخيرة والملاحق التابعة لها.
- ميزانيات وجداول حسابات النتائج التقديرية للسنوات الخمسة القادمة على الأقل موقعة من طرف شخص مؤهل.
- فاتورة تقديرية أو عقد تجاري حديث للمعدات المراد استيرادها من الخارج أو محليا.
- كشف وصفي تقيمي للأشغال الهندسة المدنية والبناء المنجز والمتبقية انجازها، مقدم من طرف مكتب الهندسة المعمارية معتمد.
- كل الوثائق التي تثبت النفقات المنجزة في إطار المشروع.

الوثائق التقنية:

- رخصة بناء جارية الصلاحية.
- مخطط الكتلة ومخطط الوضعية للمشروع المراد انجازه.
- مخطط الهندسة المعمارية والهياكل.
- دراسة تحليلية لنوعية المنجم من أجل مشاريع إنتاج مواد البناء.
- التراخيص أو الاعتمادات الممنوحة من طرف الهيئة المختصة من أجل النشاطات التابعة لقطاع السياحة والصحة.
- الاتفاقية الموقعة مع الهيئة الوطنية للرقابة التقنية الخاصة بالمرافق التي تحتوي على مشاريع الاستثمار.
- أما المدة التي تحددها الوكالة لمعالجة ملفات القروض هي 45 يوما ابتداء من تاريخ استلام طلب القرض المرفق بالملف الكامل.

وفي هذه المرحلة بعد إجراء المقابلة مع الزبون الذي تم قبوله وفي نفس الوقت يقوم المكلفين بالقرض بعمل زيارة للمشروع لمعرفة ظروف النشاط.

المرحلة الثالثة:

مبدئيا تقوم مصلحة القروض بإعداد الملف عن طريق إعداد تقرير يتضمن ملخص الملف ما يلي:[1]

- تقديم علاقة الزبون présentation de la relation

[1] : تم الحصول على المعلومات من خلال ملف الدراسة التقنية للمشروع

- اسم الشركة: شركة الشخص الوحيد EURL
- الشكل القانوني: شخص معنوي
- تاريخ فتح السجل التجاري :2022/03/14
- الاسم الكامل لصاحب المؤسسة: xxx
- النشاط: تكسير المعادن والمواد
- عنوان السكن أو الإقامة: xxx
- اسم المورد: xxx
- Numéro du RC initial
- Numéro du compte +NIC +WIF

1. موضوع القرض:

هنا يتم تلخيص فكرة المشروع وموضوع القرض الذي يتضمن اسم المشروع ونوع الشركة واسم المسير والهدف من القرض خاصة المتمثل في هذه الحالة في حصول الزبون على معدات والآلات والمعدات لتساعده في تجسيد فكرته والحصول على المنتوج النهائي الذي بدوره سيوجه نحو التسويق مباشرة كما يتم يذكر المبلغ المطلوب وفي هذه الحالة كان الزبون قد تقدم بطلب نسبة تمويل 86% المقدرة 177000000,00 دينار جزائري ونسبة 14% كمساهمة ذاتية للزبون في البنك المقدرة بـ 28000000,00 دينار جزائري كما أن الزبون يستطيع طرح أي مبلغ أراده لكن البنك يمنح نسبة محددة، وأيضا يتم التعريف في هذا العنصر بالمعدات التي سيتم اقتناؤها والمتمثلة في وحدة صناعة المعادن .

2. تقديم المشروع:

يتم تقديم المشروع وتعريفه تعريفا دقيقا مع ذكر الهدف الرئيسي له، وذكر جميع مراحل الإنتاج بداية من المادة الأولية وصولا إلى المنتوج النهائي الموجه للتسويق مباشرة.

1.2 تعريف صاحب الشركة:

يعرف على أنه المسير الشريك للمؤسسة مع ذكر الاسم ولقب كاملين بالإضافة إلى الخبرة المهنية والتكوين الأكاديمي وعلاقته بالنشاط المشروع المقدم والأهداف المراد تحقيقها من خلال المشروع في هذه الحالة يريد الزبون استغلال الفرص الموجودة في المنطقة باعتبارها منطقة نشطة وصناعية.

2.2 دراسة قابلية المشروع:

انطلاقا من المقبلة والملف المقدم (الدراسة الاقتصادية والتقنية للمشروع) يتم تلخيص بعض العناصر الضرورية التي تتضمن وجود عوائد مستقبلا ومنها ملف الدراسة الأولية للمشروع أي دراسة بيئة المشروع وأيضا السوق التي سينشط فيها مستقبلا، والمنتوج يذكر طبيعة وسعره المتوقع وطريقة توزيعه وكيفية تسويقه وكسب رضا وثقة المستهلك وما إن كانت للتكنولوجيا دور في قبول المنتج عموما وأهمها المنافسة وهل هناك منتجات مشابهة للمنتوج سواء في الجودة أو التركيبة أو النوع وأخيرا نتأكد من شرعية النشاط وأن يسمح لهذا المنتج قانونيا في هذه المنطقة، مثال إنتاج الخمور في منطقة يمنع استهلاك هذه المادة فيها.

3.2 مردودية المشروع:

بحيث يمكن تعريف المردودية على أنها الفائض النقدي الناتج عن عمليات مالية داخلية وخارجية للمؤسسة وتتكون من مكونين أساسيين (مردودية اقتصادية تضم كمية إنتاج والفعالية بحيث نفس الكمية

ومدى إنتاج العامل والوقت والقسم الثاني وتتضمن المكونات المالية رأس المال وكيفية استخدامه بالشكل الصحيح والإيجابي) كما تشمل الفائض المالي وهذا العنصر بالذات يثبت إن كانت خطة الاستثمار جيدة.

وفي هذا الجدول سيتم تبسيط الدراسة أكثر من خلال وصف كمية الإنتاج المتوقع خلال السنوات الأربعة القادمة:

الجدول رقم (1.3): إنتاج الدورة المتوقع خلال السنوات الأربعة القادمة.

السنوات	السنة ن	السنة +1	السنة +2	السنة +3	السنة +4
إنتاج الدورة	164592000	192024000	219456000	246888000	2743208000
النتيجة الصافية للدورة	28991974	39226186	50172818	61119450	9178399

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات إدارية.

4.2 التحليل المالي للقوائم المالية (المردودية):

انطلاقا من القوائم المالية الممنوحة من طرف المصلحة وبمساعدة مسؤولة المصلحة قمنا بحساب بعض مؤشرات التحليل المالي وتلخيصها في شكل جدول:

الجدول رقم (2.3): التدفقات النقدية خلال السنوات الأربعة المتوقعة.

السنـوات	N	N+1	N+2	N+3	N+4
النتيجة الصافية	28991974	39226186	50172818	61119950	72066082
الاهتلاك	19672317	19672317	19672317	19672317	19672317
تدفقات نقدية	48864291	58898503	69845135	80791767	91738399

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على وثائق إدارية.

5.2 القيمة الحالية الصافية:

الجدول رقم (3.3): القيمة الحالية الصافية (la valeur actuelle nette)

السنـــوات	التدفقـات النقـديـــة	التدفقـــات النقديـــة الحاليـــــة
N	48664291	45909709
N+1	58898503	52419458
N+2	69845135	58643322
N+3	80791767	63994647
N+4	91738399	68552269
N+5	91738399	68552269
N+6	91738399	68552269
مجمـــوع التدفقـــات النقديـــة الحاليـــة		415202630
قيمـــة القـــرض المطلـــوب أولا 100		205000000
القيمـــة الحاليـــة الصـافيـــــة		210202630
نسبـــة نجـــاح المشـــــروع TRI		27,32

المصدر: من إعداد الطالبين وبمساعدة مسؤولة مصلحة القروض بالاعتماد على القوائم المالية.

وبالتالي فإن نسبة نجاح المشروع قدرت بـ 27,32% بمبلغ 210202630 دينار جزائري حسب ما تبين عند حساب القيمة الحالية الصافية.

6.2 حساب المؤشرات:

الجدول رقم (4.3): يوضح مؤشرات السنوات الخمس.

السنوات	N	N+1	N+2	N+3	N+4
رقم الأعمال	164592000	192024000	219456000	246888000	274320000
القيمة المضافة–V	80100000	93450000	106800000	120150000	133500000
EBE	48664291	58898503	69845135	80791767	91738399
RE/CA	30	31	33	33	33
RE/VA	61	63	65	67	69
المردودية المالية	24	29	34	39	45

المصدر: من إعداد الطالبين وبمساعدة مسؤولة مصلحة القروض بالاعتماد على القوائم المالية.

وبالتالي بعد عرض رقم الأعمال والقيمة المضافة بمقارنة أعلى قيمة وأدنى قيمة وتم حساب مؤشر التحليل المالي EBE لتأكد من صحة التحليل المالي السابق.

بحيث المؤشر EBE على رقم الأعمال مثلن متوسط هذه القيمة 32% بالنسبة للقيمة المضافة متوسطها 62%.

7.2 النتائج المتوصل إليها من خلال تحليل القوائم المالية ودراسة ملف القرض:

من خلال نتائج التحليل المالي للقوائم المالية المتوقعة لاحظنا أن جميع المؤشرات التي تم حسابها إيجابية ومرتفعة وهذا راجع إلى تزايد رقم الأعمال المتوقع خلال السنوات القادمة والتي تعتبر نقطة إيجابية في ملف القرض وما يفسر وجود تدفقات نقدية صافية عالية خلال السنوات الأولى هو مؤشر المردودية الذي قدر بنسبة 44,09% والتي تعتبر نسبة عالية.

نقاط القوة:

بالنسبة لنقاط القوة سيتم ذكر البعض فقط أما النقاط الأخرى تم استثناؤها حفاظا على سرية الموضوع:

- توفير مناصب شغل ومحاربة البطالة.
- إنعاش الاقتصاد الوطني.
- بيئة المشروع المساعدة وملائمة بحيث المنطقة التي تم اختيارها هي منطقة صناعية نشطة.
- مردودية المشروع المتوقعة عالية.
- نسبة نجاح المشروع حسب مؤشرات التحليل المالي عالية ما يؤكد جدية الزبون في العمل.
- تقديم رهنية وهذه نقط داعمة لملف المشروع تؤكد لنا جدية الزبون أيضا.

نقاط الضعف:

- بالنسبة نقاط الضعف لم يتم ذكر نقاط التي لاحظتها الوكالة فقط بل تم أيضا ذكر بعض النقاط التي لاحظناها نحن كطلبة متربصين.

- الملف لا يحتوي على وثيقة تثبت التكوين الأكاديمي والخبرة المهنية للزبون التي لها علاقة بموضوع المشروع.
- غياب السياسة التجارية وطريقة تسويق المنتج.

النتيجة:

وفي الأخير بعد أن تم مناقشة نتائج تحليل القوائم المالية وأيضا الأخذ بعين الاعتبار نقاط القوة ونقاط الضعف توصل مجلس الإدارة إلى نتيجة مفادها رفض ملف القرض.

خلاصة الفصل:

إن الهدف الأسمى لبنك القرض الشعبي الجزائري هو تحقيق الربح وهو كغيره من المؤسسات التي تسعى دائما لتفادي المخاطر وبالرغم من الاجراءات الاحترازية التي تقوم بها إلا أنه واجه بعض الظروف التي كانت خارجة عن ارادته وارادت الزبون مثل جائحة كورونا، التي كانت الحدث الرئيسي لأغلب ملفات القروض خلال تلك السنوات ولا سيما أن البنك ابدى مرونة وتكيف مع هذه الاخير من خلال مجموعة من الاجراءات والتسهيلات التي ساعدته في تسيير بعض القروض.

أما الظروف التي تكون لها علاقة مباشرة بالزبون والمتمثلة في عدم جدية الزبون بالوفاء لتسديد دينه تكون في هذه الحالة المنازعة القانونية الحل الأفضل لاسترجاع البنك لأمواله.

وفي حين آخر أنه من بين أساليب إدارة المخاطر طلب البنك للضمانات اللازمة في حالة القروض الضخمة التي تستدعي مبالغ كبيرة حتى يضمن البنك استرجاع أمواله جعلت الملفات الأخير أكثر تعقيدا وتم رفض أغلبها.



خاتمـــة عامـة

خاتمة:

تتميز البنوك التجارية بميزة أساسية، ليس كونها إحدى أهم الجوانب الادخارية أو الاستثمارية الهامة للنشاط الاقتصادي فقط، بل بصفتها العنصر الاساسي للتنمية الاقتصادية وهذا من خلال نشاطاتها التي لم تعد محصورة في نطاق ضيق من المتعاملين بل أصبحت عملية يومية تشمل قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات والمنظمات مما يجعلها أكثر عرضة للمخاطر التي قد تسبب في خسارتها.

إن أصعب القرارات التي يواجها المصرفي في عمله هي تلك المتعلقة بعمليات الإقراض، كونها غالبا ما تكون محفوفة بالمخاطر خاصة في ظل الظروف الاقتصادية الحالية التي تمتاز بعدم الاستقرار.

فالبنك ليس حرا في تعاملاته مع الغير لأن هناك عدة معايير تتحكم في قدرته على منح القروض، منها ما هو خارجي عنها يفرضها عليه المحيط الخارجي كما يبقي التصنيف الأساسي للقروض هو معيار زمن باعتباره السبب الأساسي في وجود الأخطار بمختلف أنواعها، لكن لا ننسي أن هناك ضمانات تبقي وسيلة تزيد من ثقة البنك وأخذ الاحتياطات اللازمة في المستقبل.

ولمعرفة ماهية الوسائل والسبل التي يتبعها البنكي لتجنب مثل هذه الأخطار، يتوفر لديه مجموعة من التقنيات تختلف حسب طبيعة القروض، إذن وسائل التقييم وسبل مواجهتها تتغير وتتكيف حسب خصوصية هذه المخاطر، ومن بين هذه الوسائل نذكر منها تحليل الوضعية المالية للمؤسسة مع الضمانات المقدمة من قبلها.

كما أن البنوك التجارية تتعرض لعدة مخاطر من خلال منحها للقروض، كمخاطر عدم السداد والطروف الاقتصادية وغيرها من اسباب التي قد تؤدي إلى حدوث هذه المخاطر لهذا فان البنك يهتم بهذا الجانب

بدقة وعناية شديدة، لهذا يقوم بالدراسة الجيدة للعميل عن طريق الاستفسار عن سمعته ووضعه المالي وكذا الدراسة المسبقة لملف القرض وتحليل المالي له فيما إذا يستطيع المقترض التسديد أو لا.

نتائج الدراسة:

انطلاقا من دراستنا يمكن تقديم بعض النتائج، والمتمثلة فيما يلي:

- يعتبر القرض المصدر التمويلي لمختلف الأفراد والمؤسسات العاجزة.
- للبنوك مخاطر متعددة تؤثر على مردوديتها.
- تتعرض عملية منح القروض لمجموعة من المخاطر من أهمها خطر عدم السداد وعليه تقوم البنوك باتخاذ إجراءات عديدة من أجل استرداد أموالها.
- بغية التسيير الجيد للمخاطر البنكية يجب على سلطة منح القروض في البنوك الاستعلام الدقيق عن سمعة العميل ومركزه المالي.
- عدم كفاءة أنظمة التقييم الائتماني وضعف إجراءات الفحص والتدقيق قبل منح القروض.
- الأزمات الاقتصادية والركود تؤدي إلى زيادة معدلات البطالة وانخفاض الدخل، مما يزيد من صعوبة سداد القروض.
- البنوك تضطر إلى تخصيص مزيد من الأموال لمواجهة القروض المتعثرة، مما يؤدي إلى تقليص الأرباح المتاحة.
- بنك القرض الشعبي الجزائري لا يستطيع تجنب المخاطر بل يقوم بتسييرها.

اختبار الفرضيات:

- **الفرضية الأولى:** صحيحة، تعتمد المصارف التجارية على مجموعة من الإجراءات المتعلقة بالسياسة الاقراضية لدراسة ملفات منح القروض.
- **الفرضية الثانية:** صحيحة، تقوم المصارف بوضع سياسات وأساليب اقراضية من شأنها متابعة القروض ومخاطرها.
- **الفرضية الثالثة:** صحيحة، يواجه بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة الأربعاء حالات تعثر القروض المصرفية، خاصة في فترة كورونا بسبب عدم نجاح الأنشطة الاستثمارية وعدم جدية العميل.

الاقتراحات:

بناء على نتائج الدراسة يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- الدراسة الجيدة للزبون الطالب للقرض وذلك لمعرفة ظروفه وإمكانياته ودرجة الثقة بينه وبين البنك.
- التشديد الرقابي من طرف البنك على العمال أو الأعوان المكلفين بدراسة الملفات ومحاربة التحيز بين الأفراد.
- تكليف أعوان متخصصين في دراسة المشاريع معرفة فيما إذا يحقق عائد أم لا خاصة في البنوك الجزائرية ذلك لافتقارها في هذا الجانب.
- متابعة المشاريع والزيارات الميدانية للمشاريع للتأكد من صحة وجود المشروع.
- ادخال تقنيات حديثة وأساليب وقائية لتجنب الوقوع في مخاطر عدم السداد.
- إنشاء إدارات وأقسام خاصة بالتعامل مع مخاطر القروض.

آفاق الدراسة:

يبقى موضوعنا موضوع مستجد وواسع الدراسة والاطلاع فبعد تحليلنا لموضوع تسيير القروض المصرفية في البنوك الجزائرية وبالرغم من محاولة الإلمام بكل جوانب الموضوع إلا أنه في اعتقادنا لا تزال هناك جوانب مبهمة تحتاج إلى دراسة معمقة يمكن معالجتها في بحوث جديدة حيث تبقى الآفاق مفتوحة للدراسة.

ومن خلال هذه الدراسة رأينا أن هناك العديد من النقاط التي يمكن طرحها للدراسة تتمثل في:

- تحليل تأثير القروض المتعثرة على نسب رأس المال والسيولة.
- تأثير تعثر القروض على الاقتصاد الكلي والنمو الاقتصادي.
- تطوير نماذج تقييم مخاطر متقدمة باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي والتحليل الكبير للبيانات.
- دراسة فعالية السياسات الاحترازية والاشرافية في تقليل نسبة القروض المتعثرة.
- دراسة تجارب الدول المختلفة في التعامل مع القروض المتعثرة والاستفادة من أفضل الممارسات.
- دراسة كيفية تعاون البنوك والمؤسسات المالية عبر الحدود لتقليل مخاطر التعثر من خلال تبادل المعلومات وأفضل الممارسات.



قائمة المراجع

الكتب:

1. بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، مطبوعة جامعة قسنطينة 2000.
2. حمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، الطبعة الثانية، منشأة المعارف، مصر، 2000.
3. زياد رمضان، **إدارة البنوك**، دار صفاء، عمان، 1996.
4. سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
5. طارق عبد العال عماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية،1999.
6. طاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة2001.
7. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الغدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية،2004.
8. عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات النقود والبنوك – اساسيات والمستحدثات**، الدار الجامعية، الإسكندرية،2007.
9. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، سنة 2000.
10. عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **ادارة الائتمان**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى.
11. عمر الطروانة، **إدارة الشراء والتجارة الدولية**، دار البداية ناشرون وموزعون، الطبعة الأولى، عمان،2011.

12. محمد سويلم، **إدارة المصارف وشركات التأمين والبورصات المصلحة الكمالية**، القاهرة.

13. محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني**، الطبعة الأولى دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن.

14. مصطفى النشرتي، **السياسات النقدية والمصرفية**، كلية الادارة والاقتصاد، دار النهضة العربية، القاهرة،2003.

15. منير ابراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية: مدخل اتخاذ القرارات**، مركز الدلتا للطباعة، مصر، طبعة، 2006.

المذكرات:

1. بلعيدي حكيم، بن واضح نصر الدين، **القروض المسترجعة كميزة تنافسية بين البنوك التجارية الناشطة في الجزائر**، مذكرة ماستر، قسم علوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت، دفعة 2022\2021.

2. رميسة باهي، **القروض المتعثرة وأثرها على الأداء المالي للبنوك التجارية**، مذكرة ماستر، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي، الجزائر، دفعة2015.

3. سائبي عائشة احلام، **أهمية القروض البنكية في تمويل الاستثمار**، مذكرة ماستر، علوم التسيير، جامعة ابن خلدون تيارت، دفعة 2018\2017.

4. شهرزاد نجعوم، **إدارة مخاطر القروض المتعثرة في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر، دفعة 2014.

5. فاطمة بن شنة، **إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة**، مذكرة ماجيستر، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي، مرباح ورقلة، الدفعة 2009.

6. قروط زهرة، العايدي سعيدة، **تقييم آليات منح القروض في البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، علوم اقتصادية، جامعة أحمد دراية أدرار، دفعة 2014\2015.

المؤتمرات:

1. صادق راشد الشمري، **القروض المتعثرة في المصارف وأثرها على الأزمات المالية دراسة حالة عينة من المصارف العراقية**، بحث مقدم إلى المؤتمر 3 العلمي الثالث، جامعة الإسراء الأهلية المنعقد في نيسان، 2009، عمان، الأردن.

المجلات:

1. نضال العربيد، **دراسة تحليلية للقروض المتعثرة في المصرف الصناعي السوري**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، المجلد 23، العدد 2، 2007.
2. علي عماد محمد زاهر، **القروض المتعثرة وأثرها على الطاع المصرفي**، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد3، الأردن، 2020.
3. لوراتي إبراهيم، **القروض البنكية واجراءات منحها**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية– العدد 31، جامعة زيان عاشور بالجلفة.
4. طاهري صديق، مطبوعة **تقنيات وأعمال البنوك**، محاضرات وتمارين محلولة موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس تحصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الجزائر3، 2019.

المراجع باللغات الأجنبية:

1. Jack Rodman, " **Asia's Non Performing Loans: Can the Problem Be Solved** ", Ernest and Young, Tokyo 2002. p02

2. Peter Rose, **Commercial Bank Management, International Edition**, New York, 2002, p118

قائمـــــة

الملاحق

ملحق رقم (1.3): محضر تبليغ اعذار.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الديوان الوطني للمحضرين القضائيين
مكتب الأستاذ / [redacted]
محضر قضائي لدى محكمة الأربعاء
ختصاص مجلس قضاء البليدة
الكائن مكتبه بـ :شارع سي أمحمد بوقرة
قم:08 يطل على شارع شريف زهار
الأربعاء ولاية البليدة

محضر تبليغ اعذار

(المواد من 406 إلى 416 من ق.إ.م.إ)

رقم الملف : 22/ 187 بتاريخ من شهر سنة ألفين و اثنان و عشرون
على الساعة :..... صباحا / مساءا

رقم الفهرس: /22 نحن الأستاذ(ة)/ [redacted] محضر قضائي لدى محكمة الأربعاء اختصاص مجلس قضاء البليدة .
الموقع أدناه.
الكائن مقر مكتبنا بـ : شارع سي امحمد بوقرة رقم : 08 يطل على شارع شريف زهار الأربعاء البليدة .

لفائدة : القرض الشعبي الجزائري وكالة الاربعاء " 107 " .
العنوان : طريق بوقرة الاربعاء .
القائم في حقه (ها) الاستاذ (ة) :.

بعد الاطلاع على المواد من : **406** إلى **416** من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية.

بلغنا وسلمنا للسيد (ة) [redacted] .
العنوان : حي 300 مسكن عمارة 20 رقم 01 بن بوالعيد البليدة .
مخاطبين [redacted] بصفته (ها) :..... حسب تصريحاته(ها)
الحامل (ة) لـ (ب. ت. و. ب) (رقم) : تحت رقم [redacted]
الصادرة بتاريخ [redacted] عن بلدية :.....

نسخة من الإعذار المؤرخ : **2022-08-16** المرجع : **/ م ر / ت س / 1033 / 2022**
الذي مفاده طلب دفع قيمة الدين العالق في ذمتكم و المقدر بـ : **7.565.759,15 د ج**
ما عدا الخطأ او السهوب ، و ذلك في اجل اقصاه خمسة عشر (15) يوم تسري من تاريخ استلامكم لهذا الانذار .
و في حالة امتناعكم لهذا الانذار فان العارض سيكون مجبر باتخاذ كل الاجراءات الممنوحة قانونا لاسترجاع الدين .

= لكي لا يجهل ما تقدم =

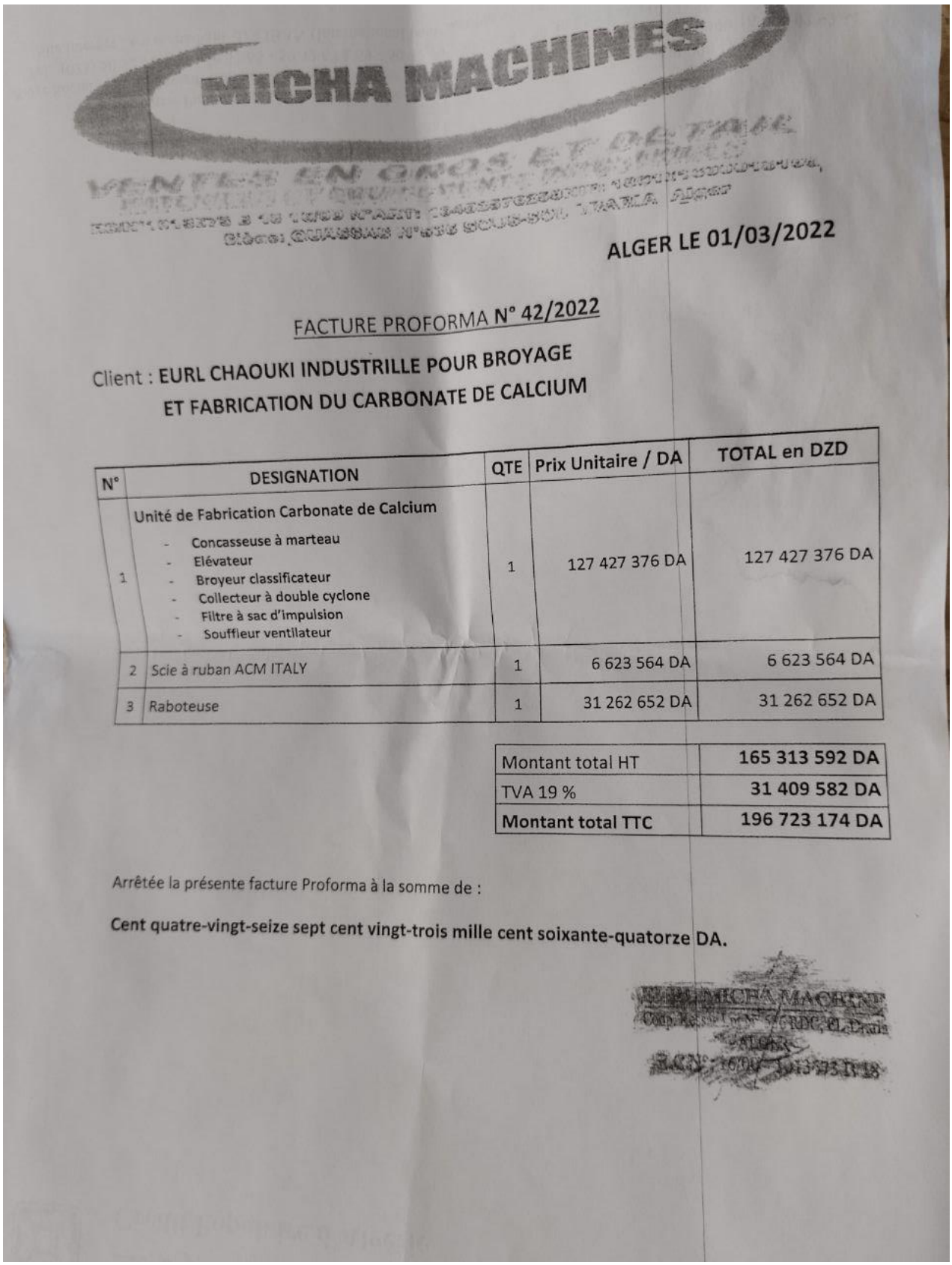
و إثباتا لذلك بلغنا و تكلمنا كما ذكر أعلاه ، و سلمنا نسخة من **الإعذار** مع هذا المحضر للمخاطب الكل طبقا للقانون.

= المحضر القضائي =

الأستاذ [redacted]
محضر قضائي

توقيع أو بصمة المستلم

ملحق رقم (2.3): فاتورة تقديرية تبين قيمة الآلة.



MICHA MACHINES

ALGER LE 01/03/2022

FACTURE PROFORMA N° 42/2022

Client : EURL CHAOUKI INDUSTRILLE POUR BROYAGE
ET FABRICATION DU CARBONATE DE CALCIUM

N°	DESIGNATION	QTE	Prix Unitaire / DA	TOTAL en DZD
1	Unité de Fabrication Carbonate de Calcium - Concasseuse à marteau - Elévateur - Broyeur classificateur - Collecteur à double cyclone - Filtre à sac d'impulsion - Souffleur ventilateur	1	127 427 376 DA	127 427 376 DA
2	Scie à ruban ACM ITALY	1	6 623 564 DA	6 623 564 DA
3	Raboteuse	1	31 262 652 DA	31 262 652 DA

Montant total HT	165 313 592 DA
TVA 19 %	31 409 582 DA
Montant total TTC	**196 723 174 DA**

Arrêtée la présente facture Proforma à la somme de :

Cent quatre-vingt-seize sept cent vingt-trois mille cent soixante-quatorze DA.

ملحق رقم (3.3): ميزانية تقديرية للسنة الأولى من حياة المشروع.

6.2.1. Bilan prévisionnel exercice N :

Bilan prévisionnel Exercice N

BILAN (ACTIF)				BILAN (PASSIF)	
LIBELLE	BRUT	AMO/PROV	NET	LIBELLE	
ACTIFS NON COURANTS				**CAPITAUX PROPRES**	
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				Capital émis	28 000 0000
Immobilisations incorporelles				Capital non appelé	
Immobilisations corporelles				Primes et réserves - Réserves consolidées (1)	
Terrains				Ecart de réévaluation	
Bâtiments				Ecart d'équivalence (1)	28 991 974
Autres immobilisations corporelles	196 723 174	19 672 317	177 050 857	Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	
Immobilisations en concession				Autres capitaux propres - Report à nouveau	
Immobilisations encours				Part de la société consolidante (1)	56 991 974
Immobilisations financières				Part des minoritaires (1)	
Titres mis en équivalence				TOTAL I	177 000 000
Autres participations et créances rattachées				PASSIFS NON-COURANTS	
Autres titres immobilisés				Emprunts et dettes financières	
Prêts et autres actifs financiers non courants				**Impôts (différés et provisionnés)**	
Impôts différé actif				Autres dettes non courantes	
TOTAL ACTIF NON COURANT	196 723 174	19 672 317	177 050 857	Provisions et produits constatés d'avance	**177 000 000**
ACTIF COURANT				**TOTAL II**	
Stocks et encours	12 079 989		12 079 989	**PASSIFS COURANTS:**	
Créances et emplois assimilés				Fournisseurs et comptes rattachés	3 623 997
Clients	30924 772		30924 772	Impôts	869 759
Autres débiteurs				Autres dettes	
Impôts et assimilés	1 449 599		1 449 599	Trésorerie passif	
Autres créances et emplois assimilés					
Disponibilités et assimilés					
Placements et autres actifs financiers courants			16 980 599		
Trésorerie	16 980 599				
TOTAL ACTIF COURANT	**61 434 873**	**19 672 317**	**61 434 873**	**TOTAL III**	**4 493 756**
TOTAL GENERAL ACTIF	**258 158 047**	**19 672 317**	**238 485 730**	**TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)**	**238 485 730**

Commissaire aux Comptes
Comptable Agréé
272, Cité Galloul, Bordj El Bahri - Alger

ملحق رقم (4.3): ميزانية تقديرية للسنة الثانية من حياة المشروع.

6.2.2. Bilan prévisionnel exercice N+1 :

BILAN (ACTIF)	Bilan prévisionnel ExercéceN+1			BILAN (PASSIF)	
LIBELLE	BRUT	AMO/PROV	NET	LIBELLE	
ACTIFS NON COURANTS				**CAPITAUX PROPRES**	
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				Capital émis	28 000 0000
Immobilisations incorporelles				Capital non appelé	
Immobilisations corporelles				Primes et réserves - Réserves consolidées (1)	
Terrains				Ecart de réévaluation	
Bâtiments				Ecart d'équivalence (1)	
Autres immobilisations corporelles	196 723 174	39 344 635	157 378 539	Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	39 228 186
Immobilisations en concession				Autres capitaux propres - Report à nouveau	28 991 974
Immobilisations encours				**Part de la société consolidante (1)**	
Immobilisations financières				Part des minoritaires (1)	
Titres mis en équivalence				**TOTAL I**	**96 218 160**
Autres participations et créances rattachées				**PASSIFS NON-COURANTS**	
Autres titres immobilisés				Emprunts et dettes financières	177 000 000
Prêts et autres actifs financiers non courants				**Impôts (différés et provisionnés)**	
Impôts différés actif				Autres dettes non courantes	
TOTAL ACTIF NON COURANT	**196 723 174**	**39 344 635**	**157 378 539**	Provisions et produits constatés d'avance	
ACTIF COURANT				**TOTAL II**	**177 000 000**
Stocks et encours	16 344 244		16 344 244	**PASSIFS COURANTS:**	
Créances et emplois assimilés				Fournisseurs et comptes rattachés	4 903 273
Clients	41 841 265		41 841 265	Impôts	1 176 786
Autres débiteurs				Autres dettes	
Impôts et assimilés	1 961 309		1 961 309	Trésorerie passif	
Autres créances et emplois assimilés					
Disponibilités et assimilés					
Placements et autres actifs financiers courants					
Trésorerie	61 772 861		61 772 861		
TOTAL ACTIF COURANT	**121 919 680**	**0**	**121 919 680**	**TOTAL III**	**6 080 059**
TOTAL GENERAL ACTIF	**318 642 854**	**39 344 635**	**279 298 219**	**TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)**	**279 298 219**

BARKAT
Commissaire aux Comptes
Comptable Agréé
272, Cité Gallova, Bordj El Bahri - Alger

ملحق رقم (5.3): ميزانية تقديرية للسنة الثالثة من حياة المشروع.

6.2.3. Bilan prévisionnel exercice N+2 :

BILAN (ACTIF)	Bilan prévisionnel Exercice N+2			BILAN (PASSIF)	
LIBELLE	BRUT	AMO/PROV	NET	LIBELLE	
ACTIFS NON COURANTS				**CAPITAUX PROPRES**	
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				Capital émis	28 000 0000
Immobilisations incorporelles				Capital non appelé	
Immobilisations corporelles				Primes et réserves - Réserves consolidées (1)	
Terrains				Ecart de réévaluation	
Bâtiments				Ecart d'équivalence (1)	
Autres Immobilisations corporelles	196 723 174	59 016 952	137 706 222	Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	50 172 818
Immobilisations en concession				Autres capitaux propres - Report à nouveau	68 218 160
Immobilisations encours				**Part de la société consolidante (1)**	
Immobilisations financières				**Part des minoritaires (1)**	
Titres mis en équivalence				**TOTAL I**	**145 390 978**
Autres participations et créances rattachées				**PASSIFS NON-COURANTS**	
Autres titres immobilisés				Emprunts et dettes financières	141 600 000
Prêts et autres actifs financiers non courants				**Impôts (différés et provisionnés)**	
Impôts différés actif				Autres dettes non courantes	
TOTAL ACTIF NON COURANT	**196 723 174**	**59 016 952**	**137 706 222**	Provisions et produits constatés d'avance	
ACTIF COURANT				**TOTAL II**	**141 600 000**
Stocks et encours	33 448 545		33 448 545	**PASSIFS COURANTS:**	
Créances et emplois assimilés				Fournisseurs et comptes rattachés	6 271 602
Clients	53 517 673		53 517 673	Impôts	1 505 185
Autres débiteurs				Autres dettes	
Impôts et assimilés	2 508 641		2 508 641	Trésorerie passif	
Autres créances et emplois assimilés					
Disponibilités et assimilés					
Placements et autres actifs financiers courants					
Trésorerie	68 586 684		68 586 684		
TOTAL ACTIF COURANT	**158 061 543**	**0**	**121 919 680**	**TOTAL III**	**7 776 787**
TOTAL GENERAL ACTIF	**354 784 717**	**59 016 952**	**295 767 765**	**TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)**	**295 767 765**

Commissaire aux Comptes
Comptable Agréé
272, Cité Galloul, Bordj El Bahri - Alger

Entreprise de fabrication du Carbonate de Calcium / Business plan

28/34

ملحق رقم (6.3): ميزانية تقديرية للسنة الرابعة من حياة المشروع.

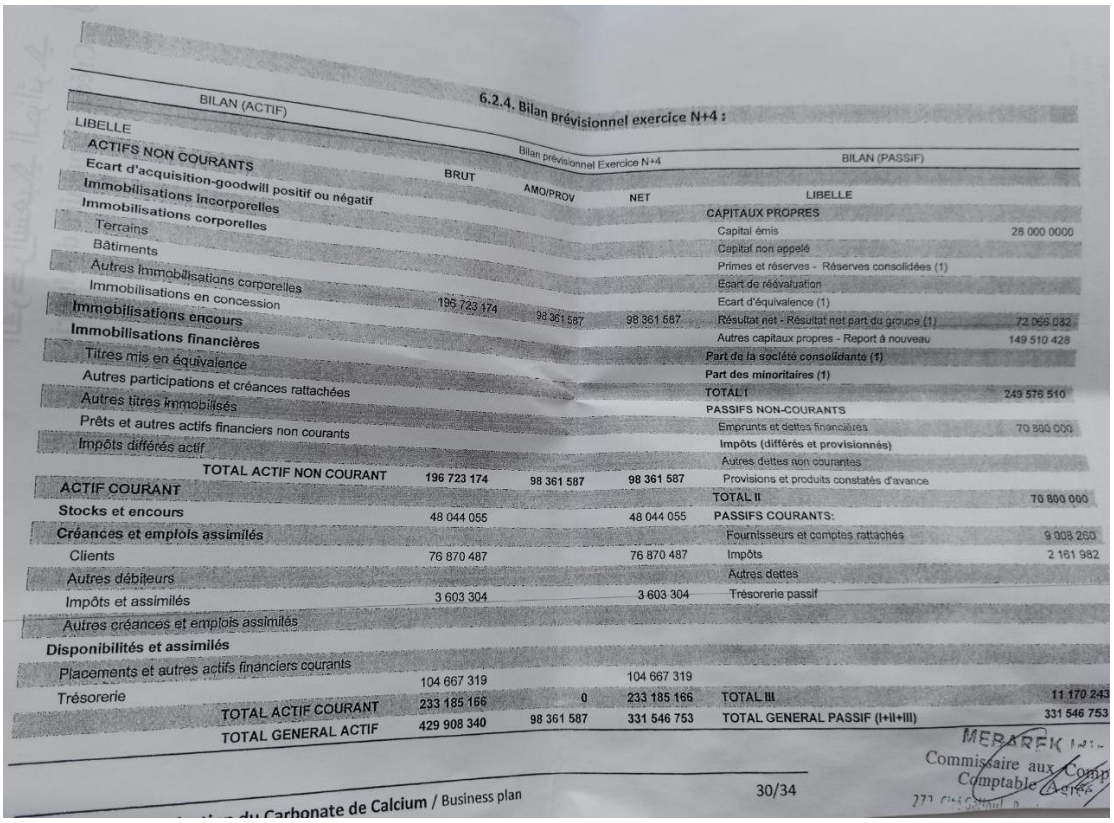
6.2.4. Bilan prévisionnel exercice N+3 :

Bilan prévisionnel Exercice N+3

BILAN (ACTIF)				BILAN (PASSIF)	
LIBELLE	BRUT	AMO/PROV	NET	LIBELLE	
ACTIFS NON COURANTS				**CAPITAUX PROPRES**	
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				Capital émis	28 000 0000
Immobilisations incorporelles				Capital non appelé	
Immobilisations corporelles				Primes et réserves - Réserves consolidées (1)	
Terrains				Ecart de réévaluation	
Bâtiments				Ecart d'équivalence (1)	
Autres immobilisations corporelles	196 723 174	78 689 270	118 033 904	Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	61 119 450
Immobilisations en concession				Autres capitaux propres - Report à nouveau	108 390 978
Immobilisations encours				**Part de la société consolidante (1)**	
Immobilisations financières				**Part des minoritaires (1)**	
Titres mis en équivalence				**TOTAL I**	**197 510 428**
Autres participations et créances rattachées				**PASSIFS NON-COURANTS**	
Autres titres immobilisés				Emprunts et dettes financières	106 200 000
Prêts et autres actifs financiers non courants				**Impôts (différés et provisionnés)**	
Impôts différés actif				Autres dettes non courantes	
TOTAL ACTIF NON COURANT	**196 723 174**	**78 689 270**	**118 033 904**	Provisions et produits constatés d'avance	
ACTIF COURANT				**TOTAL II**	**106 200 000**
Stocks et encours	40 746 300		40 746 300	**PASSIFS COURANTS:**	
Créances et emplois assimilés				Fournisseurs et comptes rattachés	7 639 931
Clients	65 194 080		65 194 080	Impôts	1 833 584
Autres débiteurs				Autres dettes	
Impôts et assimilés	3 055 973		3 055 973	Trésorerie passif	
Autres créances et emplois assimilés					
Disponibilités et assimilés					
Placements et autres actifs financiers courants					
Trésorerie	86 153 686		86 153 686		
TOTAL ACTIF COURANT	**195 150 038**	**0**	**195 150 038**	**TOTAL III**	**9 473 515**
TOTAL GENERAL ACTIF	**391 873 212**	**78 689 270**	**313 183 943**	**TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)**	**313 183 943**

BEBAREK Inès
Commissaire aux Comptes
Comptable Agréé
272, Cité Galloul, Bordj El Bahri - Alger

ملحق رقم (7.3): ميزانية تقديرية للسنة الخامسة من حياة المشروع.



6.2.4. Bilan prévisionnel exercice N+4 :

BILAN (ACTIF)	Bilan prévisionnel Exercice N+4			BILAN (PASSIF)	
LIBELLE	BRUT	AMO/PROV	NET	LIBELLE	
ACTIFS NON COURANTS				**CAPITAUX PROPRES**	
Ecart d'acquisition-goodwill positif ou négatif				Capital émis	28 000 0000
Immobilisations incorporelles				Capital non appelé	
Immobilisations corporelles				Primes et réserves - Réserves consolidées (1)	
Terrains				Ecart de réévaluation	
Bâtiments				Ecart d'équivalence (1)	
Autres Immobilisations corporelles				Résultat net - Résultat net part du groupe (1)	72 069 082
Immobilisations en concession	196 723 174	98 361 587	98 361 587	Autres capitaux propres - Report à nouveau	149 510 428
Immobilisations encours				**Part de la société consolidante (1)**	
Immobilisations financières				**Part des minoritaires (1)**	
Titres mis en équivalence				**TOTAL I**	249 576 510
Autres participations et créances rattachées				**PASSIFS NON-COURANTS**	
Autres titres immobilisés				Emprunts et dettes financières	70 800 000
Prêts et autres actifs financiers non courants				**Impôts (différés et provisionnés)**	
Impôts différés actif				Autres dettes non courantes	
TOTAL ACTIF NON COURANT	**196 723 174**	**98 361 587**	**98 361 587**	Provisions et produits constatés d'avance	
ACTIF COURANT				**TOTAL II**	70 800 000
Stocks et encours	48 044 055		48 044 055	**PASSIFS COURANTS:**	
Créances et emplois assimilés				Fournisseurs et comptes rattachés	9 008 260
Clients	76 870 487		76 870 487	Impôts	2 161 982
Autres débiteurs				Autres dettes	
Impôts et assimilés	3 603 304		3 603 304	Trésorerie passif	
Autres créances et emplois assimilés					
Disponibilités et assimilés					
Placements et autres actifs financiers courants					
Trésorerie	104 667 319		104 667 319		
TOTAL ACTIF COURANT	**233 185 166**	**0**	**233 185 166**	**TOTAL III**	**11 170 243**
TOTAL GENERAL ACTIF	**429 908 340**	**98 361 587**	**331 546 753**	**TOTAL GENERAL PASSIF (I+II+III)**	**331 546 753**

MERABEK
Commissaire aux Comp
Comptable Agréé

...du Carbonate de Calcium / Business plan 30/34